

الإصلاح الإداري  
ودوره في القضاء على الفقر

فهرسة أثناء النشر إعداد إدارة الشؤون الفنية - دار الكتب المصرية  
علي، أحمد جابر حسنين  
الإصلاح الإداري ودوره في القضاء على الفقر / تأليف: احمد  
جابر حسنين علي  
ط1 - القاهرة: المجموعة العربية للتدريب والنشر  
269 ص: 24x17 سم.  
الترقيم الدولي: 978-977-722-002-6  
1- الإصلاح الإداري  
2- الفقر  
أ- العنوان  
ديوي: 350، 101 رقم الإيداع: 2013/1537

#### تحذير:

جميع الحقوق محفوظة للمجموعة العربية للتدريب والنشر ولا يجوز  
نشر أي جزء من هذا الكتاب أو اختزان مادته بطريقة الاسترجاع أو  
نقله على أي نحو أو بأية طريقة سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية أو  
خلاف ذلك إلا بموافقة الناشر على هذا كتابة ومقوما .

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

2013



#### الناشر

المجموعة العربية للتدريب والنشر  
8 شارع أحمد فخري - مدينة نصر - القاهرة - مصر  
تليفاكس: 22759945 - 22739110 (00202)  
الموقع الإلكتروني: www.arabgroup.net.eg  
E-mail: info@arabgroup.net.eg  
elarabgroup@yahoo.com

# الإصلاح الإداري ودوره في القضاء على الفقر

تأليف

أحمد جابر حسنين علي

باحث تنمية إدارية  
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة  
رئاسة مجلس الوزراء

الناشر

المجموعة العربية للتدريب والنشر



2013

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ، وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾

صدقة الله العظيم

(سورة الأعراف، الآية 32)

الإهداء

إلى أبي وأمي

﴿رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾



# المحتويات

5	إهداء
11	تقديم
<b>19</b>	<b>الفصل الأول: إشكالية فصل الدين عن الحياة</b>
21	فصل الدين عن الحياة
25	الرد على الرأي القائل بأن الإسلام دين فحسب
32	الجودة في الإسلام
34	ملامح السوق وتحديد الأسعار في الإسلام
37	الأسعار والتنمية
<b>41</b>	<b>الفصل الثاني: قضية الفقر</b>
43	تعريف الفقر
46	مفهوم الفقر في الإسلام
51	أسباب الفقر
54	أسباب الفقر من وجهة نظر الإسلام
58	أخطار الفقر على المجتمع
59	- ارتكاب الجرائم
63	- تأثير الفقر على الانتماء
68	- الفقر وتلوث البيئة
<b>73</b>	<b>الفصل الثالث: عالمية الفقر</b>
75	الفقر في العالم الإسلامي

76	العولمة والفقير
78	الأثار الإيجابية والسلبية للعولمة
80	العولمة والفقير وسوء توزيع الدخل
83	التعامل مع العولمة
<b>85</b>	<b>الفصل الرابع / التنمية الاقتصادية ودورها في القضاء على الفقر</b>
87	ظاهرة التخلف
91	نظريات التنمية الاقتصادية
104	التصنيع والتنمية
106	التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي
113	الاقتصاد الإسلامي والقضاء على الفقر
130	وسائل الإسلام في معالجة الفقر
131	- التدابير الدينية
138	- التدابير الدنيوية
152	أهمية الزكاة في حل مشكلة الفقر
156	بعض التطبيقات المعاصرة للزكاة
<b>163</b>	<b>الفصل الخامس: صندوق التكافل الشعبي (مشروع مقترح للقضاء على الفقر)</b>
165	مفهوم التكافل
168	أهمية التكافل الاجتماعي
	الفرق بين التأمين الاجتماعي، والضمان الاجتماعي والتكافل الاجتماعي
170	في الإسلام
172	الفرق بين المشروع المقترح وبين المشروعات المماثلة
174	الهيكل التنظيمي لصندوق التكافل الشعبي
172	مشروع قانون مقترح بإنشاء صندوق التكافل الشعبي

## 9 المحتويات

183	الفصل السادس / الإصلاح الإداري ودوره في القضاء على الفقر
185	التنشئة الاجتماعية في ظل الفقر ودورها في صناعة الفساد
196	تعريف الفساد الإداري
202	المشكلات الناتجة عن الفساد الإداري
230	الفقر والفساد الإداري
207	مفهوم الإصلاح الإداري وأهدافه
217	مقترح بسياسة أجور عادلة ومتطلبات تنفيذه
256	الحكومة الإلكترونية ودورها في القضاء على الفساد الإداري
261	قائمة المراجع
261	أولاً: المراجع العربية
268	ثانياً: المراجع الأجنبية



## تقديم

تأتى أهمية هذا الكتاب من نظرة الإسلام للفقير على أنه آفة يجب محاربتها بكل الطرق، ومرض مجتمعي يجب علاجه، وذلك لما له من آثار قد تدفع المجتمع إلى مصائب وكوارث أخرى لا تقل عن الفقر شدة وقسوة.

لذلك ليس من المقبول النظر إلى الفقر على أنه أمر حتمي وقضاء الله الذي يجب علينا التسليم به، والركون إليه كجزء من مفهوم خاطئ عن الرضا، فالرضا هو قبول الواقع كما قدره المولى عز وجل دون تدخل من البشر، كأن تكون موارد الدولة قليلة بالفعل، لا تكفى إلا حد الكفاف، وهنا يكون الفقر على الجميع، أما إذا كان الفقر يقف وراءه سوء استغلال للموارد، أو ظلم في توزيع الدخل والثروة في المجتمع، فالرضا هنا ليس له مكان، والصمت إنما يعبر عن خنوع للظلم، وترك الحقوق لمن ينهبها، وفي النهاية نجد أن سلوك الرضا الذي انتهجناه هو في حقيقته ذنب عظيم سوف يحاسبنا عنه المولى عز وجل !.

ومن العجيب أننا نفر الفقر كأنه قدر محتوم، لا ينبغي الفرار منه، وفي نفس الوقت نجد أن الشريعة الإسلامية تأمرنا بأعمار الأرض، وتحقيق انتظام سيرها كما أراد الله لها أن تكون، كما أمرتنا بالعمل، والإنفاق في سبيل الله بكافة الصور التي

قررها الشرع كالزكاة، والصدقة، ومساعدة المحتاجين، ولا ندرى كيف تتحقق هذه الأوامر في ظل مفهومنا الخاطئ عن الفقر، ولنا أن نتخيل إذا كنا كلنا فقراء فمن سيعمل عند من؟، وإذا كنا جميعاً فقراء فمن أين لنا بإخراج الزكاة والصدقات وغير ذلك من أوجه الإنفاق؟.

لقد بلور الإسلام أهمية المال في إقامة الدين والدنيا، فهو أساس القوة، ومن الأمور التي فطر الإنسان على حبها، قال تعالى:

﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَعَابِ ١٤ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: 17].

ويقول تعالى في الآية 46 من سورة الكهف:

﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً ٤٦ ﴾

إنه من منطلق إيماننا بالمولى عز وجل وبقدرته سبحانه وتعالى، وبعلمه بما كان وبما هو كائن، وبما سيكون في المستقبل، بل وعلمه بما لم يكن لو كان كيف كان يكون، يترسخ يقيننا بأن موارد الأرض تكفى كل من على الأرض من مخلوقات، وهذا هو الرد على من ادعى جهلاً أو تجاهلاً لهذه الحقيقة ضمن تعريفه للفقر: بأن الموارد لا تكفى الناس، أو لن تكفيهم مستقبلاً. فإن هذا الادعاء لا ينفي حقيقة كفاية الموارد، وإنما يؤكد حقيقة أخرى وهى فشل سكان الأرض في الاستغلال الأمثل لمواردهم منها، ذلك الاستغلال الذي يضمن للجميع حد الكفاية، لتبقى سنة التفاوت في الرزق من سنن الله العظيمة لضمان سير الحياة، وانتظامها بالشكل الذي أراده لها.

ولنأخذ مثلاً يؤكد سوء الاستغلال لثروة هائلة يمتلكها العالم الإسلامي ألا وهى: الزكاة، فإلى الآن لم نجد الصيغة السليمة للاستفادة منها، والتي نقضى بها

على الفقر في العالم الإسلامي، ولو أحسن استخدام موارد كل دولة إسلامية، بقليل من التنظيم الذي وللأسف ينقص الكثير من الدول الإسلامية، إن لم يكن ينقصها جميعاً، لن يبقى فقير على أراضيها، فالتقصير في استغلال الموارد يؤدي بطبيعة الحال إلى الفقر، وما يتبعه من مشكلات متعددة ومتشعبة، وأخطار تطول الجميع، الأغنياء قبل الفقراء.

ويبقى الفساد الإداري كخطر من أخطار الفقر التي لا يستهان بها لما له من آثار خطيرة على المجتمع أبسطها فقد ثقة المواطن في حكومته، وتنتهي بتحويل ذلك الفساد إلى ثقافة مجتمع بالكامل، حيث يترسخ في يقين الناس استحالة قضاء حوائجهم، أو نيل حقوقهم إلا عن طريق موظف مرتشي، أو عن طريق المحسوية والوساطة، وخطورة هذه الثقافة أنها تقضى على ما بقي للمجتمع من قيم تحفظ له كيانه وسلامته.

ولا شك أن الفقر يعد المحرك الأساسي للفساد، وسبباً مباشراً له، حتى في فساد الأغنياء يقف فقر الإنسان الأخلاقي وراءه، فالفقر لا يقف عند حد قلة المال أو عدم وجوده، حيث أن للفقر أشكال وأنواع مختلفة حسب كل مجتمع.

ولأن موضوعنا الرئيسي هو الإصلاح الإداري والذي يبدأ بالقضاء على الفساد عن طريق القضاء على الفقر نهائياً بكل صوره وأشكاله، ويأتي مشروعنا المقترح كمحاولة للقضاء على فقر الناس داخل المجتمع، فقلة الدخل المادي للموظف العام في بعض الدول العربية والإسلامية؛ هو المحرك الأساسي لجنوح الموظف واتجاهه إلى الكسب غير المشروع من وظيفته، في محاولة يائسة لسد الفجوة الرهيبة بين دخله المادي، وبين متطلبات الحياة الكريمة والتي عرفها الإسلام الحنيف بجد الكفاية المفروض تحقيقه لكل إنسان على وجه الأرض.

ونؤكد على أن الفقر هو المحرك والدافع الرئيسي للفساد، أي أنه أول الأسباب وأقواها، وليس كل الأسباب، حيث أن هناك أسباباً تتعلق بالنظام الإداري نفسه

داخل كل دولة، وطرق العمل وأساليبه، ويبقى ضمير الإنسان هو الفيصل في المسألة، فهو الخيط الرفيع بين البعد عن الكسب غير المشروع، واستحلال ما ليس بحق.

وحتى نحافظ على هذا الخيط الرفيع ونقويه؛ علينا أن نقضى على كل دوافع و محركات الفساد بكل صورته، ومن أهمها وأخطرها.. الفقر.

وهذا هو ما دعانا إلى البحث عن أساس المشكلة ومحاولة حلها، فالملاحظ أن أغلب الكتابات عن مشكلة الفقر لم تقدم حلاً، أو على أحسن الأحوال لم تقدم حلاً متكامل الأركان يمكن به القضاء على الفقر، حيث أن أغلب الأبحاث والدراسات اقتصرت فقط على رصد مشكلة الفقر، وعرض أبعادها وأخطارها على المجتمعات.

ولأن الإسلام الحنيف لم يترك أمراً من أمور الدنيا أو الآخرة إلا وتحدث عنه بشكل وافٍ، أردنا أن نقدم الحل تحت مظلة الشريعة الإسلامية، لتستفيد منه المجتمعات الإسلامية، بل وشعوب العالم إن أرادت حقاً الخلاص والخروج من دائرة الفقر، حيث أن التجربة أثبتت فشل السياسات الاقتصادية الوضعية، وليس أدل على ذلك من الأزمة العالمية في مطلع عام 2009.

فمن المؤكد أن سلوك المجتمع ممثلاً في أفرادهِ، وهيئاته هو المشكل الرئيسي لحالة المجتمع المادية، ويمكننا بقليل من التأمل أن ندرك تلك العلاقة الطردية بين ازدياد الفقر، وبين فشل السياسات الاقتصادية داخل المجتمعات التي تعاني منه، فسوء إدارة شئون المجتمع، وغياب عدالة توزيع الدخل، وغياب الرقابة على وسائل الإنتاج، وغياب الشفافية والتعتميم على حقائق الأوضاع، وسوء استخدام موارد الدولة، وغير ذلك من صور الفشل الاقتصادي هي التي تؤدي إلى ما نحن فيه من انتشار الفقر بين أفراد المجتمع الإسلامي، حتى في داخل الدول الغنية والتي يرتفع فيها دخل الفرد، والمحقة لمواطنيها حد الكفاية.

إن المجتمع الإسلامي من وجهة نظرنا لا يعترف بالحدود بين المسلمين، حيث لا يتفق ذلك مع الشريعة التي ساوت بين جميع المسلمين في مشارق الأرض

ومغاربها في كافة الواجبات والحقوق، وليس من المنطقي أن يكون المسلم غنياً في دولة (س)، وأخيه المسلم فقيراً في دولة (ص)، وليس من الدين في شيء، ولا من الإنسانية وحقوقها التي يتشدد بها الغرب، أن تلقى بعض الدول بالقمح والمواد الغذائية في البحر، وهناك دولٌ أخرى لا تملك ما يكفي شعبها من هذه المواد لمدة أيام.

لذلك؛ فقد نادى الإسلام بتنمية موارد المجتمع عن طريق الاستغلال الأمثل لها، أو ما يمكن لنا تسميته بالتنمية الاقتصادية، وفي سبيل ذلك فقد ربط بين العبادة والعمل لما فيه من تعمير للأرض، وإشباع حاجات الناس، ومن ثم تحقيق السلام الاجتماعي بين أفراد المجتمع كما أراد الإسلام.

ثم يأتي دور التوزيع العادل لموارد المجتمع، وضمان حد الكفاية للجميع، وبصفة خاصة لمن لا يقدر على العمل والكسب لأي سبب من أسباب العجز، فعلى الدولة هنا مسئولية التكفل بهم، ليس فقط في صورة معونات لا تكفي الحاجات الضرورية لفرد واحد من أفراد الأسرة - من باب أداء الواجب -!، ولكن عليها أن توفر حد الكفاية لهم ولأسرهم.

لقد سعى الجميع لإيجاد حلول للفقر يخرج بها الفقراء من فقرهم وعوزهم، وما زالت المحاولات مستمرة، وستستمر طالما غفلنا عن حقيقة هامة، وهي: أن الدين الإسلامي لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يفصله عن الحياة، أو أن نقصر دوره على العبادة فقط، بل علينا أن نأخذ من سياساته وتدبيره ما يصلح أحوالنا في وقتنا الحاضر، فشرعية الإسلام هي دستور عمل وعبادة، وكما تأرجح العالم الإسلامي بين النظام الاشتراكي، وبين النظام الرأسمالي، وفشل.. والدليل القاطع على ذلك، أنه مازال هناك فقراء. علينا أن نأخذ بالاقتصاد الإسلامي ولو مرة واحدة خاصة فيما يتعلق بمحاربة الفقر والقضاء عليه.

وتجدر الإشارة إلى أن المشكلة الرئيسية التي تواجهنا هي إيجاد حل جذري

لمشكلة الفقر يقضى عليه تماماً، بعيداً عن النظريات والإيديولوجيات الاقتصادية التي أثبتت فشلها بمرور الأيام نتيجة عدم توائمها مع طبيعة المجتمعات، وبعيداً عن حالة اليأس التي أصابت الكثيرين من إيجاد حل نهائي للفقر.

لذلك؛ حاولنا من خلال هذا الكتاب تقديم هذا الحل بمشروع مقترح نابعاً من الشريعة الإسلامية، فالهدف من هذا الكتاب ليس رصد مشكلة الفقر وآثارها المدمرة فحسب، ولكن أردنا أن نقدم حلاً يتناسب مع كافة الدول الإسلامية، بل ودول العالم إذا صدقت النية في القضاء على الفقر.

وقد استخدمنا في سبيل ذلك منهج الاستدلال أو الاستنباط، ويرجع اختيارنا له لأنه يبدأ من قضايا مبدئية مسلم بها إلى قضايا أخرى تنتج عنها بالضرورة دون الالتجاء إلى التجربة، ويتم هذا بواسطة القول أو الحساب، وهذا يعنى أن منهج الاستدلال ينطلق من مبادئ ثابتة إلى نتائج تتضمنها، وبعبارة أخرى تفكيك القضية إلى أجزائها، وهو ما يعرف بمبدأ تحرير المسألة أو المشكلة أي تحويلها إلى أجزاء تتم مناقشتها حتى نصل إلى حل لها، وسنحاول من خلال البحث استنباط الأسس والأساليب المتعلقة بعلاج الإسلام لمشكلة الفقر من خلال مناقشة أسبابها، وإبراز أخطار الفقر ومساوئه على الفرد والمجتمع الإسلامي بصفة خاصة، والمجتمع الدولي بصفة عامة، مع تقديم الحلول الإسلامية للمشكلة موضوع البحث، ومحاولة إيجاد آلية مناسبة يمكن تطبيقها على الواقع المعاصر، وذلك من خلال الفصول التالية:

الفصل الأول: إشكالية فصل الدين عن الحياة.

الفصل الثاني: قضية الفقر.

الفصل الثالث: عالمية الفقر.

الفصل الرابع: التنمية الاقتصادية ودورها في القضاء على الفقر.

الفصل الخامس: صندوق التكافل الشعبي «مشروع مقترح».

الفصل السادس: الإصلاح الإداري ودوره في القضاء على الفقر.

وقد وفقنا الله سبحانه وتعالى إلى النتائج التالية:

- 1- الإثبات بالدليل القاطع أن الإسلام منهج دين ودنيا، وأن ما جاء به من تدابير تصلح لكل المجتمعات، ولكل الأزمنة.
  - 2- أن القضاء على الفقر هو بداية الإصلاح في كافة المجالات، وعلى كل المستويات؛ وخاصةً على مستوى الإدارة.
  - 3- مشروع التكافل الشعبي، وهو مشروع متكامل من حيث التنظيم ومصادر التمويل ومصارفه للقضاء على الفقر نهائياً، وهذا هو الهدف والرجاء من هذا الكتاب، والذي أتقدم من خلاله بالشكر والعرفان للسادة الكتاب والعلماء الذين استعنا بمؤلفاتهم وآرائهم السديدة.
- وعلى الله قصد السبيل

أحمد جابر حسنين علي

القاهرة في 2012/12/12



# الفصل الأول

## إشكالية

### فصل الدين عن الحياة



## الفصل الأول

### إشكالية فصل الدين عن الحياة

#### فصل الدين عن الحياة:

لقد وجدنا أنه من الضروري قبل البدء في مناقشة مشكلة الفقر، وعرض الأساليب والوسائل الإسلامية للقضاء عليه، وقبل تقديم العرض التفصيلي لمشروعنا المقترح «صندوق التكافل الشعبي». أن نتحدث عن قضية لا تقل في خطورتها عن خطورة الفقر على المجتمعات الإنسانية، ألا وهي قضية فصل الدين عن أمور الحياة المتعددة، والبعد عن تطبيق الشريعة الإسلامية بالذات على مجالات الحياة المختلفة، والرد على الرأي القائل بأن الإسلام هو دين فقط.

والحقيقة أننا لا نبالغ إذا قلنا أن السبب الرئيسي وراء مشاكل العالم الإسلامي، بل ومشاكل العالم أجمع إنما يرجع إلى إهمالنا لتطبيق الشريعة الإسلامية، وما صنعناه من حالة فصل بين الدين والحياة. ذلك الدين العالمي الذي بعث به الرسول ﷺ للناس كافة، والهدف تحقيق السعادة للإنسان في كل مكان، وكل زمان وذلك بتحقيق الرخاء على الأرض بالاستغلال الأمثل لمواردها لإشباع حاجات الإنسان المادية منها، والنفسية.. فقد تحطت الشريعة الإسلامية الحقوق المادية للإنسان، إلى العناية بحقوقه النفسية التي عنى بها القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة.

إن رسالة الإسلام لم تكن موضوعية محددة، يختص بها جيل من الناس دون جيل، أو قبيل دون قبيل، بل كانت رسالة عامة للجميع. يقول تعالى:

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ۝١ ﴾<sup>(1)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَئِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝٢٨ ﴾<sup>(2)</sup>.

وفي الحديث الصحيح: «كان كل نبي يبعث في قومه خاصة، وبعث إلى كل أحر وأسود».

وما يبين عالمية رسالة الإسلام، ما اتصفت به الرسالة من صفات تؤكد عالميتها؛ ومنها:

1- أنه ليس فيها ما يصعب على الناس اعتقاده، أو يشق عليهم العمل به، قال الله تعالى:

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ ﴾<sup>(3)</sup>.

وقال تعالى:

﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۗ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۗ مَلَّةً أَيْكُمْ ۗ إِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ۝٧٨ ﴾<sup>(4)</sup>.

(1) سورة الفرقان، آية 1.

(2) سورة سبأ، آية: 28.

(3) سورة البقرة، بعض من الآية: 286.

(4) سورة الحج، آية: 78.

وفى البخاري من حديث أبي سعيد المقبري أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه».

2- أن ما لا يختلف باختلاف الزمان والمكان، كالعقائد والعبادات جاء مفصلاً تفصيلاً كاملاً، موضحاً بالنصوص المحيطة، فليس لأحد أن يزيد أو ينقص منه، وما يختلف باختلاف الزمان والمكان، كالمصالح المدنية، والأمور السياسية والحربية، جاء مجملاً، ليتفق مع الناس في جميع العصور، ويهتدي به أولوا الأمر في إقامة الحق والعدل.

3- أن كل ما فيها من تعاليم إنما يقصد به حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال، وبديهي أن هذا يناسب الفطر ويساير العقول، ويجارى التطور، ويصلح لكل زمان ومكان. قال الله تعالى:

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفِّصُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (٣٢) قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلْأْتَمَّ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ (١)

وقال جل شأنه: ﴿ وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ (٢)

(1) سورة الأعراف، الآيتان 32، 33

(2) سورة الأعراف، بعض آية 156، 157.

ومن هذه الصفات تتضح لنا الكثير من أهداف رسالة الإسلام، نذكر منها:

- 1- تزكية النفس وتطهيرها عن طريق المعرفة بالله وعبادته.
- 2- تدعيم الروابط الإنسانية، وإقامتها على أساس من الحب والرحمة والإخاء والمساواة والعدل.
- 3- ومن الهدف السابق تتحقق سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ (٢) ﴿ (1).

وحسبنا دليل على أهمية تطبيق الشريعة على الأمور الدنيوية، أن التشريع الديني المحض - كأحكام العبادات - لا يصدر إلا عن وحى الله لنبيه ﷺ، من كتاب أو سنة، أو بما يقره عليه من اجتهاد وكانت مهمة الرسول في هذا الشأن لا تتجاوز دائرة التبليغ والتبيين: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ (2).

أما التشريع الذي يتصل بالأمور الدنيوية من قضائية، وسياسية، وحربية، فقد أمر الرسول ﷺ بالمشاورة فيها، وكان يرى الرأي فيرجع عنه لرأى أصحابه، كما وقع في غزوة بدر وأحد، وكان الصحابة ﷺ يرجعون إليه ﷺ، يسألونه عما لم يعلموه، ويستفسرونه فيما خفي عليهم من معاني النصوص، ويعرضون عليه ما فهموه منها، فكان أحياناً يقرهم على فهمهم، وأحياناً يبين لهم موضع الخطأ فيما ذهبوا إليه.

(1) سورة الجمعة، آية: 2.

(2) سورة النجم، الآيتان: 3-4.

### الرد على الرأي القائل بأن الإسلام دين فحسب:

إن الجمع بين مصالح الدنيا والآخرة هو أصل من أصول الإسلام، أو بعبارة أخرى: لا عزلة بين الدين والدنيا، والإسلام لا يوجب على الأفراد حياة تقشف الزهاد، وقد وردت في ذلك الكثير من الآيات القرآنية منها قوله تعالى:

﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٧٧) (1).

كما أن الإسلام أباح لأهله التجميل بأنواع الزينة، يقول تعالى:

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْمُونَ﴾ (٣٢) (2).

ومن المأثور المشهور عن الرسول ﷺ قوله لسعد بن أبي وقاص حين كان مريضاً، واستشار الرسول فيما كان يريد من التصدق بثلثي ماله: «الثلث» والثلث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس.

لقد جاء الإسلام بشريعة؛ أي بعدة أحكام قانونية تنظم شؤون الحياة الدنيا (من أحكام مدنية وجنائية وأحوال شخصية... الخ)، لذلك كان طبيعياً أن يعنى بإقامة دولة وحكومة تعنى بتنفيذ تلك الأحكام القانونية، والتي تشمل بعض قواعد أو مبادئ عامة تتعلق بشؤون الحكم تصلح لكل زمان ومكان، كمبادئ الشورى والحرية والمساواة والعدالة والتعاون... الخ.

يقول تعالى:

﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ

(1) سورة القصص، آية: 77.

(2) سورة الأعراف، آية: 33.

عَنَّهُمْ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ (1)

ويقول تعالى أيضاً:

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ ﴾ (2)

وإذا نحن رجعنا إلى التاريخ؛ فإننا نجد أن الرسول ﷺ بعد أن هاجر إلى المدينة قام فعلاً بتأسيس دولة. حقاً لقد بدأ الرسول ﷺ بمكة هادياً وبشيراً ونذيراً، فكان الرسول بمكة رسولاً فحسب، ولكنه بعد أن انتقل إلى المدينة أصبح كذلك رئيس دولة، فلم يكن صحيحاً ما ذكره البعض من أن أبا بكر رضي الله عنه كان المؤسس الأول للدولة الإسلامية، فالواقع أن ما عمله أبو بكر ومن تبعه من الخلفاء إنما كان العمل على توسيع نطاق دولة سبق إنشاؤها، فرغم ما كانت عليه الحكومة من البساطة في عهد الرسول ﷺ بالمدينة إلا أنها كانت دولة مستوفية جميع أركانها ولقد وضع الرسول الخطوط العريضة لدولة إسلامية من نظام للضرائب، ونظام قانوني وأنظمة إدارية وعسكرية... الخ، وكانت تنطوي هذه الأنظمة على نواة أو جذور تطورها وملاءمتها مع ظروف البيئة المتغيرة، وكان ما يصدره الرسول من تعليمات وأوامر وأحكام تنطوي على جزاءات دنيوية عاجلة، لا مجرد تهديدات بجزاءات في الآخرة، كما كان لديه أعوان إداريون.

إن الكثيرين من الباحثين الغربيين ومن المستشرقين الذين بحثوا هذا الموضوع قد انتهت بهم بحوثهم إلى أن الإسلام دين ودولة، وأن الرسول ﷺ لم يكن رسولاً فحسب، وإنما كان كذلك حاكماً ورئيساً للدولة، حيث «أن الرسول كان رئيساً

(1) سورة آل عمران، آية: 159.

(2) سورة النساء، آية: 105.

للدولة ورئياً دينياً، فقد كان هو الذي يهيمن على السلطة السياسية، كما يقوم بمهام السلطة التشريعية وبمهمة القضاء.....الخ.

ونرى أن السبب الرئيسي وراء هذه الحالة من التغريب، هو التقليد الأعمى للغرب، والنقل عنهم دون تفنيد ودراسة نخرج منها بما يتناسب معنا من حيث شريعتنا، وقيم مجتمعاتنا الإسلامية، بل ذهب الأمر إلى أن البعض منا بدأ الأخذ عن الغرب أمور جاءت في سنة الرسول ﷺ، مثل ما جاء عن الحبة السوداء، وهي حبة البركة، فعندما اكتشف الأمريكان قيمة وفائدة حبة البركة التي أوصانا بها النبي ﷺ صنعوها في شكل حبوب وجعلوا اسمها «هبة البركة» وروجوها في الأسواق فأصبح لها قيمة واستخدمها الناس وصدقوا منافعها، وفي ألمانيا عرفوا الحجامة وقيمتها وأثرها فاستخدموها بل وقاموا بتدريسها في كليات الطب البديل باعتبارها إحدى أقوى وسائل تنشيط جهاز المناعة لمقاومة جميع الأمراض دون أن يذكرها مصدرها، أو يروا الأحاديث النبوية العديدة التي تمتدحها كأفضل وسيلة للتداوي من الأمراض.

لقد احترمنا ما أمرنا به الرسول الكريم وهو في الأساس علم ألهى نبأ به النبي ﷺ، لمجرد أن علمنا أن الغرب أهتم به وأجله، نفس الأمر يحدث في ما تشهده المجتمعات الإسلامية الآن من إضراب منقول أساساً عن الغرب، ولكن كالعادة هو نقل فوضوي غير منظم، ويرجع ذلك إلى سببين:

الأول: أننا نسينا أن علينا واجبات مثل ما نطالب به من حقوق.

الثاني: أن معظم الحكومات شعرت أنها ولية أمرنا أو «كبير الأسرة»، وبالتالي فعلينا أن ننصاع لها صاغرين فهي تفهم أفضل منا !.

والناس شعرت أن الدولة تحترم الطرف صاحب الصوت العالي الذي يطلق عليك الكلمات ويحاصرك فقرروا جميعاً أن يكونوا المعتصمين والمحتجين على سلام النقابات، أو في ساحات المصانع، أو أمام المساجد، أو حتى أمام المجالس النيابية.

ونحن في الدول العربية والإسلامية نعيش حالة غريبة من التناقض، نقول أننا نريد أن نصبح مثل الدول المتقدمة في الإضرابات للمطالبة برفع الأجور.. لكننا لا نتطرق قط إلى عدد الساعات التي يعملونها.. متوسط الإنتاج في العالم المتقدم 7 ساعات يومياً وعندنا 40 دقيقة على الأكثر، ولأننا نتعلق بالظواهر وننسى الجوهر، تعلقنا بأحوالهم المادية ورفضنا أن يكون علينا نفس الالتزامات التي عليهم.. حجتنا أننا لا نأخذ أجراً مماثل ما يتقاضونه مع أننا نقف خلفهم بمسافات طويلة في مهارات العمل والإنتاج والتحصيل وغيرها.

وقد وصلت فوضى الإضرابات إلى مهن حيوية حيث أضرب الصيادلة في مصر عن العمل وأغلقوا صيدلياتهم، ويعد ذلك كارثة بكل المقاييس، فهي مهنة تتعلق بحياة الناس وصحتهم، ولها نظام يختلف عن أي مهنة أخرى، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تمتنع عن نجدة الناس لمجرد الاعتراض على قرار حكومي، حتى ولو كان قرار غير مدروس، وهو في ذلك يساير ما تعيشه الأمة الإسلامية من فوضى في كل شيء له علاقة بالتنظيم وتنمية المجتمع، والتي وصلت في النهاية إلى فوضى الفتاوى الدينية.

لقد وضعت الأزمة الاقتصادية العالمية الاقتصادية الإسلامية في بؤرة الأحداث، فيما يطالب بعض مفكري الغرب بل ورجال دين هناك إلى الإفادة بمبادئ الاقتصاد الإسلامي، خاصة أن أسباب السقوط الذي حدث كان بسبب سلوكيات اقتصادية يجرمها الإسلام.

ويقول الدكتور سعد الدين الهلالي الأستاذ بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر أن المسلمين تحدثوا عن علم الاقتصاد منذ 14 قرناً من الزمان قبل أن يعرف العالم شيئاً عن هذا العلم، ويؤكد التزام جميع من كتب في الاقتصاد الإسلامي بالمنهج الإلهي الذي يضع المال في دائرة الأخلاق وينأى به عن الاستغلال أو السيطرة أو الاحتكار.

إن الأحداث المؤخرة في الأزمة المالية العالمية أكدت ضرورة الرجوع السريع للمباديء والأخلاق الإسلامية الاقتصادية وعدم الربط بين تأخر المسلمين، وبين منهجية دينهم، وسبق منذ سنوات أن عقدت الأمم المتحدة مؤتمراً لمناقشة أفضل الوسائل الاقتصادية لتجنب العالم الكوارث المالية، وخرجت بالقرار (3201) والذي ورد فيه: نحن أعضاء الأمم المتحدة اجتمعنا في دورة خاصة للجمعية العامة لتتدارس قضايا المواد الأولية والتنمية، وبمبحث أخطر مشكلات العالم الاقتصادية وأنا نعلن رسمياً تصميمنا على العمل دون إبطاء لأجل إقامة نظام اقتصادي دولي جديد قائم على العدل والمساواة في السيادة والترابط والمصلحة المشتركة، والتعاون بين الدول بغض النظر عن نظمها الاقتصادية والاجتماعية نظام يعالج التفاوت، ويحقق السلم والعدل للأجيال الحالية والمقبلة.

وعلى الرغم من هذا نجد الكثيرين الذين افتقدوا منهجية التأصيل العلمي يتحدثون باعتبار أنهم مثقفون عن الإسلام بأنه دين الصدقات لا يقوم على العمل والإنتاج وأن حلولنا الاقتصادية موجودة باشتراكية ماركس، أو برأسمالية الاحتكار والشركات متعددة الجنسيات، والمضاربات والربا بالفوائد المركبة، وغير ذلك من السلبيات المتعددة التي تدعو للعجب، ولكن علينا ألا نلتفت لأقوالهم التي لا تُسمن ولا تُغنى من جوع.

ويؤكد ما سبق أبعاد الأزمة التي تواجهنا إذا ما أردنا أن نطبق الاقتصاد الإسلامي، والذي فرض وجوده بقوة على الساحة العالمية بعد الأزمة العالمية، وللأسف فإن الرفض بل والهجوم جاء من بعض الكتّاب المسلمين، وادعوا على الإسلام واتهموه تلك التهم السابقة في حالة من الخلط بين سلوك بعض المسلمين، وبين الإسلام كشرعية ومنهج للحياة الكريمة، ونقول لهؤلاء أن الإسلام نادى إلى ضرورة العمل وحث عليه وبيّن أهميته في إخراج الأمة من عثرة الفقر، وما يتبعه من كوارث ومشكلات، كما اهتم الإسلام بالإنتاج أجلّ اهتمام، بل أنه سبق العالم كله فيما يعرف بنظام الجودة الشاملة ومواصفاتها التي تعرف اصطلاحاً بالأيزو

(ISO)، حيث تعنى الجودة: الالتزام والإيفاء بمتطلبات العملاء، وعمل الشيء الصحيح بالطريقة الصحيحة من أول مرة وفى كل مرة، والوفاء بمتطلبات العميل المتفق عليها ضمناً أو تحديداً بأقل سعر من أول مرة وفى كل مرة، وملائمة المنتج أو الخدمة للغرض أو الاستخدام.

أما الجودة الشاملة عبارة عن منهج إحسان وتجويد في العمل يدعو إلى التطور والتغيير نحو الأحسن وهذا لا يتم إلا بهمة عالية وعزيمة وإصرار.

ويمكن أن نُجملَ أهمية تطبيق الجودة في النقاط التالية:

- 1- تلبية متطلبات العملاء والأسواق.
- 2- التأكيد على ثبات مستوى الجودة المطلوبة.
- 3- دعم وضع المنشأة التنافسي.
- 4- رفع مستوى تعليم وثقافة العاملين في المنشأة.
- 5- تطوير قنوات الاتصال داخل المنشأة.
- 6- معرفة البيئة والتعامل مع مبدأ التغيير والتطوير المستمر.
- 7- التغيير من المنهجية الإدارية الهرمية إلى منهجية العمليات التجارية.
- 8- تطوير جميع العمليات داخل الشركة بما يخدم مصلحة جميع العملاء.
- 9- التقييم الذاتي الدوري لمعرفة أماكن القوى ومكامن الضعف.
- 10- تطوير وتحسين الأداء المالي لإرضاء المساهمين.
- 11- الاهتمام بشؤون البيئة وسلامتها.
- 12- دعم المجتمع في مجال تطبيقات الجودة في كل أوجه الحياة.
- 13- تطوير الفكر والعملية الإبداعية.

بل لقد سبق الإسلام ما يعرف الآن بدوائر الجودة اليابانية، والتي تعد نموذجاً يحتذى لأغلب دول العالم، وهى تعنى: مجموعة من العاملين يتراوح عددهم من 4 إلى 10 أشخاص تتطوع لدراسة وحل مشكلات العمل، أو هي «مجموعة صغيرة

من العاملين يؤدون عملاً متشابهاً أو مترابطاً يتقابلون بشكل دوري بهدف تحديد وتحليل وحل مشكلات الجودة والإنتاج وتحسين الأداء، أو هي مجموعة صغيرة من العاملين يشتركون في عملية دراسية تعاونية مستمرة هدفها الكشف عن المشكلات التي تعترض سير العمل، والعمل على تقديم الحلول المناسبة لها.

وأهدافها كالتالي:

- 1- تطوير شخصية العاملين المنتسبين إلى الحلقة.
- 2- تنمية الوعي بأهمية حلقات الجودة لدى العاملين.
- 3- تفجير القدرات الإبداعية لدى العاملين.
- 4- تحسين الروح المعنوية للعاملين.
- 5- تطوير القابلية الإدارية لقادة الحلقات.
- 6- متابعة تطبيق الأفكار الجديدة التي تم التوصل إليها في لقاءات الحلقات.

وخصائصها هي:

- 1- الانتساب إليها اختيارياً وكذلك الانسحاب منها.
- 2- تحظى بدعم مالي ومعنوي كبير من الإدارة.
- 3- يتولى قيادة حلقات الجودة أحد المشرفين أو الرؤساء المباشرين لأعضاء حلقة الجودة.
- 4- يعملون في هذه الحلقات بروح الفريق.
- 5- يهتمون كذلك بتطوير القدرات والإبداعات لدى الأعضاء.
- 6- مناقشة كافة الموضوعات ذات العلاقة بالعمل والإنتاج دون أي قيود لإتاحة الفرص للتوصل إلى حلول ناجحة للمشاكل.

**الجودة في الإسلام:**

وهي تعنى: مجموعة صغيرة من العاملين في المنشأة يؤدون عملاً متشابهاً أو مترابطاً يتقابلون بشكل دوري بهدف تحديد وتحليل وحل مشكلات الجودة والإنتاج وتحسين الأداء في ضوء الشريعة الإسلامية.

ويظهر من التعريف تشابه تعريف دوائر الجودة اليابانية معه خاصة فيما يتعلق بجوانب وظروف العمل. إلا أنه يختلف معه في العقيدة التي ينطلق منها النظام، فدوائر الجودة اليابانية تنطلق من عقائد غير إسلامية، وتعتمد على عادات وتقاليد اجتماعية كانت من المحركات الرئيسية التي ساعدت على ظهور نشاط دوائر الجودة في اليابان. أما دوائر الجودة الإسلامية فهي بمثابة نشاط الاحتساب الذي يعتمد على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يعتبر من الأركان الأساسية في الشريعة الإسلامية، وفي ضوء التعريف السابق فإن دوائر الجودة الإسلامية تتميز بما يلي:

- 1- الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية عند التوصية بعلاج المشكلات التي تدرسها.
- 2- تضم أعضاء من عناصر جيدة ملتزمة بالدين ومطبقة لشرائعه، وعلى دراية كاملة بأصول أعمالها.
- 3- يعمل أعضاء دوائر الجودة الشاملة أصلاً على سبيل التطوع بعد مواعيد عملهم الرسمية، ويحتسبون جهودهم التطوعية عند الله سبحانه وتعالى.
- 4- يمكن للمنشأة أن تحفز العاملين في دوائر الجودة الإسلامية بإعطاء شهادات تقدير وعرافان.

**أهمية الجودة الإسلامية:**

وتأتى من تحقيقها للآتي:

- 1- زيادة درجة الولاء والانتماء لدى العاملين، فنشاط دوائر الجودة الإسلامية يوفر جواً من الثقة بين الإدارة والعاملين.
  - 2- الحد من الصراع البشري داخل المنشأة نظراً لوجود جو من الود والتفاهم.
  - 3- انخفاض دوران العمل في المنشأة نتيجة لشيوع الرضا بين العاملين وحصولهم على مطالبهم.
  - 4- سيادة العدل في ما يتعلق بالتحفيز مما يقضى على التباغض والشحناء بين العاملين، ومن ثم ظهور المشكلات التي تعوق حركة العمل والإنتاج.
- ولم يهتم الإسلام بالعمل والإنتاج فقط، بل امتد الاهتمام إلى تنظيم الأسواق نفسها وتحديد الأسعار، وغير ذلك من سبل الإصلاح الاقتصادي.
- وجدير بالذكر؛ أن تنظيم السوق حالياً لم يأت نتيجة فكر اقتصادي معين، أو نتيجة تنظيم حكومي يفرض سلطته على المستهلكين والمنتجين، بل جاء نتيجة تطور مجتمعي تدريجي سمته الأساسية البطء، قائم على التجربة التي تحمل الصواب والخطأ، ومن ثم التعلم من الخطأ ومحاولة تجنبه، لذا كان شكل السوق دائماً في حالة تغيير.
- ومن هنا جاءت مرونة السوق وحيويتها، فهي دائمة التطور والتلاؤم مع ظروف البيئة وتغيرات التكنولوجيا أو الأذواق. فالسوق - كما بدأت في شكلها - في المدن المستقلة عن الريف، والإقطاع في العصور الوسطى، ليست هي نفس السوق عندما بدأت الثورة الصناعية في إنجلترا ثم أوروبا، وبالمثل فإن ما يعرف بنظام السوق المعاصرة في الولايات المتحدة الأمريكية أو ألمانيا أو السويد ليست هي السوق التي عرفها القرن الماضي.
- لقد كانت السوق هي الأداة التي ساعدت على تطور المبادلات ونموها، وبدون المبادلات يعود المجتمع إلى الاقتصاد البدائي والاكتفاء الذاتي.
- ونظراً لأنه لا توجد سلطة تتحكم في الأسعار، وفيما ينتج وما لا ينتج، وبأية كميات يتم الإنتاج - فقد اعتقد البعض أن نظام السوق هو نوع من الفوضى وعدم

التنظيم.. في حين راح البعض الآخر يبحث عن إرادة خفية غير ظاهرة.. قد تكون الاحتكارات أو الشركات عابرة الجنسيات (متعددة الجنسيات)، أو حتى النقابات باعتبارها السلطة الحقيقية وراء إحداث تحرك الأسعار، وتطور الإنتاج رغم احتمال تحقق بعض مظاهرها هنا وهناك. ولكن تظل حقيقة السوق في أنها تنظيم دقيق للعلاقات الاقتصادية يشارك فيه المجتمع - منتجين ومستهلكين - بدرجات متفاوتة في التأثير، وذلك دون سلطة عليا أو إدارة واعية.

ويؤدي السلوك المستقل لكل الوحدات الاقتصادية - إنتاجية أو استهلاكية - إلى تحقيق التنسيق بين هذه القرارات الفردية المستقلة، وتحقيق نوع من التوازن العام التلقائي. فكل بائع أو منتج يحاول أن يبيع سلعة بأعلى سعر، وبالمثل فإن كل مشتر يحاول أن يشتري نفس السلعة بأدنى الأسعار الممكنة، وتتغير الأسعار صعوداً ونزولاً حتى يتم التوازن بين الكميات المعروضة للبيع، والكميات المطلوبة للشراء، وترسل تغيرات الأسعار إشارات إلى المنتجين والمستهلكين لتحديد سلوكهم في المستقبل وتحديد حجم ونوع الإنتاج المطلوب.

#### ملامح السوق وتحديد الأسعار في الإسلام:

هناك بعض العناصر التي تحدد شكل السوق في الإسلام، ومنها:

- 1- أن الكشف عن القوى المحددة للسعر في السوق الإسلامية جاء من خلال فهم النصوص المتعلقة بالتعامل ووضعها موضع التطبيق، ومن خلال فهم هذه النصوص أمكن القول أن دور السوق في تحديد الأسعار دور نعترف به ولا يمكن إنكاره كلية لأنه يتنافى مع حق الملكية الخاصة، ومبدأ الحرية الاقتصادية، وأن آلية العمل في السوق الإسلامية تنشأ من خلال تفاعل المبادئ الأساسية التي تقوم عليها، والتي تتمثل في الحرية والعدالة والتعاون وتدخّل الدولة، وأن الأسعار تنشأ من هذه الآلية حتى يتحقق ما يطلق عليه في الفكر الإسلامي (سعر المثل) - أي نفس سعر السلعة المماثلة لها في الجودة..

- 2- ولا ينبغي أن نفهم أن الإسلام قد أقر جهاز السوق بخيره وشره، أو كما هو. فإذا كان الإسلام قد افترض السلوك الرشيد للمستهلك المسلم وتحقق العدالة، فإنه افترض أيضاً احتمالات لعدم تحققها. لذلك فإن جهاز الدولة يعمل بجانب جهاز السوق في ظل التطبيق الإسلامي، فعندما يعجز جهاز السوق عن القيام بمهامه في ضوء القيم والمبادئ الإسلامية فيقع على الدولة عبء إصلاح هذا الخلل.
- 3- إن الضوابط والمبادئ التي تقوم عليها السوق الإسلامية كلها تدور حول هدف أساسي ومحوري تسعى للوصول إليه هو سيادة سعر المثل.
- 4- إن تحقيق الأهداف الاقتصادية في المجتمع المسلم سيكون محكوماً بضوابط وحدود إسلامية، وهو منطبق بصورة مباشرة على المتعاملين في السوق الإسلامية، فإذا نظرنا إلى جانب الاستهلاك والمستهلكين نجد أنه ليست كل سلعة أو خدمة مرغوبة تستهلك، إنما الذي يستهلك هو تلك السلع والخدمات التي تشبع حاجة حقيقية للفرد، فالاستهلاك مربوط بالحاجة، وقد نظم الإسلام موضوع الحاجات والأولويات، حيث تتدرج من الضروريات ثم الحاجيات حتى التحسينات، أما ما زاد على ذلك فهو إسراف وترف؛ نهى عنه الإسلام.
- على الجانب الآخر نظم الإسلام إنفاق المسلم لدخله، باستهلاك دخله كله أو أن يقوم بادخار جزء من دخله، لكنه سيسعى في نفس الوقت لاستثمار هذه المدخرات. وهكذا يمكن القول أن قرار الادخار يرتبط في ذهن المستهلك المسلم بقرار الاستثمار وأنه سيرتبط في الواقع بتوقعات ونتائج الاستثمار.
- 5- وبالنسبة للطرف الآخر في السوق وهم المنتجين فإنهم لن يسعوا لتحقيق أقصى ربح كما هو الحال في النظم الأخرى، ولكن إلى الحصول على الربح في ظل الحدود والضوابط التي رسمها الإسلام. كما إنه سيأخذ في الاعتبار الأهداف الاجتماعية بجانب البعد الذي أضافه الفكر الإسلامي والمتعلق برعاية حق الأجيال القادمة.

والمنتج وهو في سبيل حصوله على الربح يهتم بجانبين مهمين، وهما: التكلفة والإيراد، ومن الممكن التعرف على التكلفة من خلال مناقشة الفقهاء لها في بيوع المراجعة وعقود المضاربة، واعتبارها الأساس في تحديد السعر من قبل المنشأة الإسلامية.

وقد أوضح الفكر الإسلامي أن الربح في التجارة يرجع إلى عامل التقلب وعامل المخاطرة، وأن تفاوت الأرباح في المشروعات يرجع إلى ذات العاملين، وفي مقابل ذلك فقد حرمت الشريعة على المنتج تنمية أمواله بغير الوسائل التي أجازها الإسلام، فحرم الإسلام الربا والتعامل به والغش والتدليس والاستغلال والاحتكار، ومن ثم فإن الفكر الإسلامي لم يدخل في حسابه للتكاليف بعض العناصر كالفوائد المحرمة، والإسراف في استخدام عناصر الإنتاج والأرباح الاحتكارية، وكذلك لم يسمح بالمغالاة في الحصول على الأرباح.

هكذا يمكن القول بأن المنشأة الإنتاجية في التطبيق الإسلامي لن تسعى لتحقيق أقصى ربح ولكن لتحقيق الربح المعتدل في ظل الضوابط التي وضعتها الشريعة.

ويمكن أن نجمال ضوابط الشريعة الإسلامية للسوق في الآتي:

- 1- اعتبار العمل في السوق الإسلامية عبادة.
- 2- العلم بأحكام التعامل في السوق.
- 3- الدعوة إلى التناصح بين المتعاملين، وأن يبين البائع ما يراه عند إتمام الصفقة من عيب أو ميزة.
- 4- الصدق في التعامل.
- 5- العلانية وإظهار الحقائق.
- 6- النهي عن بيوع الغرر والغين والجهالة والربا.

ويعنى ذلك أن المتعاملين في السوق لن يخالفوا الشريعة الإسلامية في تعاملاتهم انطلاقاً من علمهم الديني، وكون عملهم هذا عبادة، مما ينفي عن معاملاتهم الأخطاء، أو على الأقل يقلل منها لأنها في الأساس عبادة يبتغون بها وجه الله تعالى.

وبتأمل الأمر نستطيع أن نلاحظ الاختلاف بين التنظيم الاجتماعي للسوق وتحديد الأسعار، وبين التنظيم الإسلامي، الذي لم يترك الأمر في يد كلاً من المنتجين والمستهلكين دون ضوابط حقيقية - هي في الأساس أحكام وقوانين من الشريعة الإسلامية - في صورة هي أقرب إلى الفوضى.

### الأسعار والتنمية:

وتأتى أهمية ضبط السوق في الإسلام، ومن ثم ضبط الأسعار إلى أهمية الأسعار في تحديد معدلات التنمية حيث يكثر الحديث في بعض البلدان عن معدلات التنمية المرتفعة التي حققها مما يوحي بأن هناك رخاء اقتصادي داخل هذه البلاد، وعلى الطرف الآخر نجد أن معيشة الأفراد على ما هي عليه من سوء مما يناقض هذا الحديث عن التنمية المرتفعة، لذلك لا يمكن أن تكون هناك تنمية حقيقية دون أن يلمسها الناس في صورة دخول مرتفعة، وأسعار منخفضة، ومنتجات على درجة عالية من الجودة، والتوسع في نشاطات الصناعة والتجارة والزراعة أيضاً، مما يوجد فرص عمل جيدة تقلص من أعداد العاطلين داخل الدولة، ودون ذلك فلا قيمة للتنمية ولا معنى حقيقي لها.

كما أن التنمية الاقتصادية تختلف في البلاد الإسلامية عنها في البلاد غير الإسلامية، حيث أن الأولى يحكمها قانون خاص، وهو قانون ألهى تحتويه الشريعة الإسلامية، ينظم الحياة بصفة عامة، والحياة الاقتصادية بصفة خاصة، بمجموعة من المبادئ والتعاليم الدينية المطلوب التمسك بها من قبل المسلمين، وتتوقف قوة التنمية الاقتصادية، أو ضعفها، على قوة التمسك بتلك المبادئ والتعاليم وتنفيذها كما هو مطلوب، أو ضعفه.

والحقيقة؛ إن أول ما تتضمنه الشريعة في هذا المضمار اعتبار كل جهود التنمية من العبادات المفروضة على كل مسلم، لها ثوابها عند الله، وتساوى مع أفضل الأعمال الصالحة وأرقاها قدراً، وتطبيقاً لهذا المبدأ على المتعاملين في السوق الإسلامية أن يلتزموا بالمبادئ الإسلامية في هذا الشأن قولاً وفعلاً.

ويعنى ذلك؛ أن الجميع يكونون على علم تام بالمبادئ والتعاليم الدينية، فيما يخص البيع والشراء والمباح في ذلك، وغير المباح سواء على مستوى التعاملات، أو على مستوى المنتجات، فليس كل منتج يستخدمه الناس مباح في السوق الإسلامية، فالخمر مثلاً محرم إنتاجه وبيعه، وما يتخلل ذلك من عمليات تتعلق بالتصنيع، أو التسويق، أيضاً ما أمرت به الشريعة الإسلامية من ضرورة أن يوضح البائع عيوب سلعته للمشتري قبل بيعها، بل وذهبت أبعد من ذلك بأمرها بتوضيح مدى رواج السلعة من عدمه حتى يكون المشتري على بينة من أمره، ويستطيع من خلال ما عرفه من معلومات عن السلعة من البائع أن يقرر الشراء أو الانصراف، وفي حالة الشراء يستطيع أن يحدد الكمية التي يستطيع بيعها مرة أخرى حسب ما علمه من رواج أو كساد للسلعة المراد شراؤها، فالصدق في المعاملة من الأمور التي شدد عليها الإسلام عند التعامل مما يسحبنا إلى الشكل الذي عليه الإعلان التجاري الآن وما يحتويه من كذب وإضفاء محاسن وقيمة على السلع محل الإعلان غالباً ما تفتقدها، وخطورة ذلك في أنه يمثل عبئاً إضافياً على الفقراء الذين يشترون تلك السلع ولا يجدها على المستوى المطلوب من الجودة، مما يكلفهم أموالاً أخرى لتصليح أعطالها، أو شراء بديل على درجة عالية من الجودة، وتشهد الأسواق الإسلامية غزو المنتجات الصينية والتي تصنع للأسف حسب المواصفات التي قام المستورد المسلم بتحديدتها!، والتي تدور في فلك السعر الأقل والمناسب للدخول المادية لشعوب هذه الدول، دون النظر إلى أن هذه السلع رخيصة الثمن قليلة الجودة هي في حقيقتها تحمل الضرر للمسلمين، وخاصة الفقراء منهم، وهم مستهلكي هذه السلع بالفعل، وليس الأغنياء، وليت الأمر كان فيه شبه مساعدة

للفقراء، بل الأمر لا يعدو كونه رغبة في الربح السريع من خلال استغلال فقر الناس وحاجتهم إلى السلعة الأقل سعراً.

كما نهت الشريعة عن بيع المسلم على بيع أخيه، لما في ذلك من ضرر للبائع بإفساد بيعه، وللمشتري ببلبلة فكره وإفقاده الثقة في السلعة المراد شراؤها، بالإضافة إلى الضغينة والبغضاء بين البائعين المسلمين نتيجة التنافس الغير شريف بينهم، كما حرمت الشريعة البيع بالربا بإضافة فوائد دون وجه حق على المعاملات التجارية.

وحماية لأسعار السلع وعدم المبالغة في تحديدها، فقد حرمت الشريعة الاحتكار، واستثثار فرد بالإنتاج الكامل لسلعة معينة مما يؤدي إلى تحكمه في سعرها، وفي وقت بيعها، مما يضر بالمسلمين ويثقل كاهلهم بالتزامات مالية فوق طاقتهم.



## الفصل الثاني

### قضية الفقر



## الفصل الثاني

### قضية الفقر

#### تعريف الفقر:

الفقر في اللغة يعنى: ضد الغنى، وذلك أن يصبح الإنسان محتاجاً، أو ليس له ما يكفيه. كما يعنى أيضاً العوز والحاجة، والمفارقة: وجوه الفقر، ويقال: سد الله مفقره: أي أغناه.

ورغم هذا التعريف اللغوي، فإن المرء يختار حينما يريد أن يعرف الفقر تعريفاً جامعاً مانعاً، وذلك لتغير طبيعة الفقر، وتفاعله مع الأمراض المجتمعية الأخرى كالجهل، والبطالة، والتأخر العلمي والتكنولوجي، والعادات والقيم السائدة في كل مجتمع، بالإضافة إلى أن طبيعة اختلاف المجتمعات تفرض اختلافاً على كل ما يمر به المجتمع من أحداث وأمر تتباين بين الشدة واللين فيما يتعلق بأثرها حسب طبيعة المجتمعات ذاتها، وحسب احتياجات الفرد فيها ومعدل كفايته.

كما يعتبر مفهوم الفقر مفهوماً مراوفاً، حيث تتعدد تعريفاته بتعدد الكُتّاب والباحثين، وباختلاف الثقافات وبتنوع الإيديولوجيات الفكرية، فربما كان هناك فقراء بقدر ما توجد دلالات متعددة للكلمة، وبقدر عدد البشر وتوقعاتهم، فلغات العالم تتنافس مع بعضها البعض في عدد الكلمات التي تشير إلى ظروف الفرد المرتبطة بالمدرجات المختلفة للفقر.

أما على أرض الواقع، ليس هناك ثمة تعريف موحد للفقر في كل الثقافات، بل قد لا تعتبر كل الثقافات الفقر عيباً. فالفقر لم يكن ولفترة طويلة من الزمان، وفي العديد من حضارات العالم نقيض الغنى، خاصة وأن هناك الفقر الاختياري:

أي أولئك البشر الذين رفضوا زخرف الحياة والمظهر، وانطلقوا يسبحون في ملكوت الله - المتصوفة على سبيل المثال -.

وحديثاً ومع اتساع الاقتصاد التجاري اكتسب الفقر صفته الاقتصادية، وأصبح الفقير هو من ينقصه المال والممتلكات التي يجوزها الغنى، فيصير الفقر عيباً، وبعدئذ يصير مرضاً يذل من يصاب به ويجب علاجه.

وقد حدد بعض الباحثين ثلاثة أبعاد لمفهوم الفقر؛ وهى:

**البعد الأول:** الماديات؛ وهى تلك الأشياء التي نعتبر نقصها فقراً.

**البعد الثاني:** إدراك المرء لحالته؛ فالمرء يعد فقيراً فقط عندما يحس بوجود نقص في إحدى تلك الماديات أو كلها - أو كما يقولون الملك من لم ير الملك، أي أن الإنسان لا يشعر بفقد الشيء إلا إذا أدركه وعرفه حق المعرفة، فلن يشعر الإنسان بقلّة ما يملكه إلا إذا رأى الكثير عند غيره، وطالما أنه لا يرى تلك الحقيقة فهو غنى يملك كل شيء في مدار معرفته!، وفي ظل ما نعيشه الآن من إعلام ودعاية ملأت السمع والبصر عن مغريات الحياة، أصبح الفقراء على علم بفقرهم، وبأنهم لا يملكون شيئاً مما يملكه غيرهم من البشر المعنيين بتلك الدعاية، كإعلانات القصور والشقق الفاخرة، والمنتجعات السياحية، والسيارات الفارهة، وهى ليست موجهة إلى سكان غير سكان الأرض، معنى ذلك أن في أوطانهم من يملك ثمن هذه الأشياء، بل أن هناك إقبال على شرائها، فكيف يقتنع الفقير أن بلده فقيراً وأن هذا هو حال الجميع - !!.

**البعد الثالث:** كيف يرى الآخرون الفقير، حيث قد يختلف إدراك الفقير لحاله حسب رؤية الآخرين له، ويترتب على هذا الإدراك رد فعل الآخر تجاه الفقير من تقديم صدقة أو مساعدة، أو حتى عدم التدخل نهائياً.

وعندما تتكامل هذه الأبعاد تكاملاً كلياً أو جزئياً، يتبلور معنى الفقر في صورة تقريبية، قابلة للزيادة أو النقصان، لذلك تفرعت مفاهيم الفقر وتنوعت، ونرى أن أقربها إلى معنى الفقر هو : تدنى الدخل بشكل تتحقق معه حالة من الحرمان في إشباع المطالب الضرورية لحاجات الحدث، كالغذاء الكافي الصحي والمناسب، والمسكن الصحي، وإشباع حاجات البدن، والوقاية العلاجية، واحتياجات التعليم، إلى غير ذلك من الاحتياجات الأساسية التي تعرقل النمو والتربية السليمة للصغير، ويذهب (كتيليه Quetelet) إلى أن الاعتبار الهام في دخل الإنسان ليس هو مدى ملائمة هذا الدخل لمتطلباته وحاجاته الأساسية فقط، بل هو مدى الإحساس بالقناعة والرضا والشعور بالأمن والإشباع، فالفقر مسألة نسبية تتفاوت بين الأفراد والشعوب، ولا يعنى اتسام فرد أو جماعة أو مجتمع بالفقر، أن الجريمة تنفسي بالضرورة بينهم، فالعلاقة بين الجريمة والفقر هي في اغلب الأحوال علاقة غير مباشرة، وبعبارة أخرى أن الفقر قلما يكون هو العامل الأساسي، بل هو مجرد عامل مساعد للتكوين الإجرامي لدى البعض ممن لهم استعداد للانحراف، أما الفقير الصالح فلا يقبل على الجريمة مهما اشتدت وطأة العوز وأسباب الفقر ونتائجه.

ورغم ذلك، نرى أنه لا يمكن تهميش دور الفقر في ارتكاب الجرائم واعتباره مجرد عامل مساعد، خاصة وأن الإنسان المعاصر يمر بحالة من التغريب عن قيمه وتقاليد مجتمعه، والأخطر من ذلك عن تعاليم دينه، نتيجة فوضى الفتاوى والاختلافات بين الفقهاء، وبين مدعى الفقه، وما يواكبها من تعصب للرأي مما جعل الناس خاصة الشباب في حالة من البلبلة جعلتهم يبتعدون عن الدين وتعاليمه، بالإضافة إلى التنشئة السيئة الناتجة عن الفقر، ولا شك أن تربية الناشئ على الاحتياج والعوز نتيجة فقر الأسرة، والذي يعد معوقاً أمام تحقيق رغباته وإشباع احتياجاته الأساسية، يجعل منه إنساناً ناقماً حاقداً على الجميع؛ الفقراء والأغنياء على حدٍ سواء، مما يؤهله لارتكاب الجريمة، وكم من الجرائم التي سمعنا

أو قرأنا عنها كانت وليدة الصدفة، أي أنها غير مرتبة من قبل مرتكبيها، ولأن الإنسان ليس مجرمًا بطبعه، فعلى المجتمع بكل فئاته أدوار ومسئوليات في سبيل القضاء على كل ما يشجع على الانحراف وارتكاب الجرائم، ويأتي القضاء على الفقر على رأس تلك الأولويات والمسئوليات، حيث أن دور الفقر في ارتكاب الجرائم لا يبدأ عند حدوث الجريمة كما يعتقد البعض، بل هو دور أساسي يبدأ من التنشئة، ويستمر حتى تتوفر الظروف المهيأة لارتكابها.

### مفهوم الفقر في الإسلام:

ينظر الإسلام للفقر على أنه آفة يجب محاربتها بكل الطرق، ومرض مجتمعي يجب علاجه، وذلك لما له من آثار قد تدفع المجتمع إلى مصائب وكوارث أخرى لا تقل عن الفقر شدة وقسوة.

لذلك ليس من المقبول النظر إلى الفقر على أنه أمر حتمي وقضاء الله الذي يجب علينا التسليم به، والركون إليه كجزء من مفهوم خاطئ عن الرضا، فالرضا هو قبول الواقع كما قدره المولى عز وجل دون تدخل من البشر، كأن تكون موارد الدولة قليلة بالفعل، لا تكفى إلا حد الكفاف، وهنا يكون الفقر على الجميع، أما إذا كان الفقر يقف وراءه سوء استغلال للموارد، أو ظلم في توزيع الدخول والثروة في المجتمع، فالرضا هنا ليس له مكان، والصمت إنما يعبر عن خنوع للظلم، وترك الحقوق لمن يهبها، وفي النهاية نجد أن سلوك الرضا الذي انتهجناه هو في حقيقته ذنب عظيم سوف يحاسبنا عنه المولى عز وجل!.

ومن العجيب أننا نفر الفقر كأنه قدر محتوم، لا ينبغي الفرار منه، وفي نفس الوقت نجد أن الشريعة الإسلامية تأمرنا بإعمار الأرض، وتحقيق انتظام سيرها كما أراد الله لها أن تكون، كما أمرتنا بالعمل، والإنفاق في سبيل الله بكافة الصور التي قررها الشرع كالزكاة، والصدقة، ومساعدة المحتاجين، ولا ندري كيف تتحقق هذه الأوامر في ظل مفهومنا الخاطئ عن الفقر، ولنا أن نتخيل إذا كنا كلنا فقراء فمن

سيعمل عند من؟، وإذا كنا جميعاً فقراء فمن أين لنا بإخراج الزكاة والصدقات وغير ذلك من أوجه الإنفاق؟.

وإن كنا نعطي العذر لبعض أصحاب هذا المفهوم الخاطيء عن الفقر حيث عاشوا في فترات زمنية صور فيها الساسة.. الفقر على أنه طوق النجاة من آفات المجتمع وأمراضه!، فقد استخدم بعض الولاة ما يملكونه من وسائل دعاية وعلى رأسها السينما في إقرار هذا المفهوم الخاطيء، وقاموا بربط الغنى بالأمراض الفتاكة، وانحراف الزوجات، وانحراف الأبناء إلى الإدمان، وفعل الموبقات، وقد صدق البسطاء حينها هذه الادعاءات، رغبة منهم في إيهام أنفسهم بأنهم في نعمة لا تضاهيها أي نعمة، ولم يلاحظوا أن من يأمرونهم بهذا الاعتقاد يعيشون في القصور، ينعمون بثروات هي في حقيقتها ثروات الشعب، وأيضاً من منطلق مفهوم - الملك من لم يرى الملك -، أما الآن فلا عذر لهؤلاء في ظل الوعي الديني والدينيوي نتيجة ما يعرف بعصر السماوات المفتوحة، وانتشار الفضائيات، والإنترنت، وغير ذلك من وسائل الإعلام.

لقد بلور الإسلام أهمية المال في إقامة الدين والدنيا، فهو أساس القوة، ومن الأمور التي فطر الإنسان على حبها، قال تعالى:

﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَعَابِ ﴾ (١)

وفي هذه الآية يخبر تعالي عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين، وحب المال كذلك، تارة يكون للفخر والحيلاء والتكبر على الضعفاء والتجبر على الفقراء فهذا مذموم، وتارة يكون للنفقة في القربات وصلة

(1) سورة آل عمران، آية: 14

الأرحام ووجوه البر والطاعات فهذا ممدوح محمود شرعاً، وفي قوله «ذلك متاع الحياة الدنيا» أي زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة.

ومن الآيات التي تدل أيضاً على دافع التملك، قوله تعالى:

﴿وَمُحِبُّونَ الْمَالِ جَمًّا﴾<sup>(1)</sup>

وقوله تعالى:

﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾<sup>(2)</sup>

ومن هذا يتضح لنا أن دافع التملك من الدوافع التي يسعى الإنسان فيها إلى تحقيق المتعة لنفسه، وللتنشئة الاجتماعية أكبر الأثر في هذا الدافع، يضاف إلى ذلك البيئة المحيطة وطبيعة العصر الذي يعيش فيه الإنسان، فعصر الرسول ﷺ يختلف عن العصر الحالي، والذي يعج بالمادية وحب التملك، وقد زاد الأمر لدرجة الشذوذ في سلوك الإنسان نحو التملك، وهنا تبرز أهمية الرجوع إلى الدين، وإلى دستوره الأول الصادق المنزه عن الخطأ والهوى - القرآن الكريم -، والذي تحدث فيه المولى عز وجل عن النفس البشرية بما فيها من دوافع فطرية/ فسيولوجية، ودوافع مكتسبة/ نفسية واجتماعية، تواجهها يتطلب الاعتماد على الدوافع الفطرية، ثم تهذيب السلوك الإنساني الناتج عن تلك الدوافع.

ومن أجل إشباع تلك الغريزة قدم الإسلام للإنسان الوسائل اللازمة للنجاة من الفقر، ويأتي العمل على رأس هذه الوسائل، وقد حث عليه الإسلام لما فيه من خير للفرد وللمجتمع بإعمار الأرض عن طريق الاستثمار الجيد للموارد التي أنعم

(1) سورة الفجر، آية: 20.

(2) سورة الكهف، آية: 46.

بها المولى عز وجل على الأرض، وقد قرن الإسلام العمل بالعبادة، واعتبر العمل والسعي من الصدقات، كما حث على المهن والحرف النافعة للمجتمع كالتجارة؛ والتي اشتغل بها الرسول الكريم ﷺ، والزراعة، وكافة الحرف والصناعات كالحداثة، والنجارة، ورعى الغنم، وهى حرف وصناعات سبقنا إليها الأنبياء والرسل عليهم السلام كقدوة لنا، وترسيخ لقيمة العمل في نفوس البشر من بعدهم.

وجدير بالذكر؛ أن الإسلام لا يقر الثروات أو الملكيات الغير مشروعة، والتي جاءت عن طريق غير العمل الشريف الذي ترضيه الشريعة، كالرشوة، أو القمار، أو الربا، أو التجارة في الخمر، وغير ذلك من الأنشطة المحرمة شرعاً. كما حرم الإسلام التسول والشحاذة والنصب وأكل مال الناس بالباطل، وفى المقابل نهى الإسلام أيضاً عن التصدق على غير المحتاجين، وكل ذلك تدعيماً للعمل وقيمته.

وفى سبيل ذلك أيضاً جعل الإسلام على الدولة ممثلة في ولى الأمر توفير فرص العمل لمن لا عمل له، وتحديد الأجور الكافية لسد حاجات الإنسان أو ما يعرف بحد الكفاية، سواء في القطاع الذي تشرف عليه الحكومة أو القطاع الخاص، ولا يمكن إهمال دورها في تدريب وتأهيل من هم في سن العمل مهنيًا حسب تخصصاتهم، بالإضافة إلى التدريب التحويلي حسب حاجة الدولة من المهن والنشاطات المختلفة.

وتأتى صعوبة تعريف الفقر من كونه شئ نسبي في المجتمع، فالمحروم من شيء ما، هو فقير بالنسبة لمن يملكه، والتفاوت في الرزق هو من السنن الالهية، ليكون الناس جميعاً في خدمة بعضهم البعض، فلو كل الناس امتلكوا نفس الأشياء، لن يعمل أحد عند أحد، مثل أن يمتلك الجميع المال بنفس القدر، فمن منهم سيسخر الآخر لمساعدته، وهذا هو معنى السخرة؛ أي التعاون وليس الاستعباد، حتى يستقيم الكون، ويعيش المجتمع في راحة وطمأنينة بعيداً عن منغصات الحياة المعتادة، فلكل منا قدرات معينة يفتقدها غيره من الناس الذين يلجأون إليه للاستفادة بهذه

القدرات في تسيير حياتهم، مما يأخذنا إلى نظرة المجتمع السيئة لبعض المهن، مثل عامل النظافة، وعامل الصرف الصحي (السباك)، وغير ذلك من المهن، والتي لولا وجودها لكان للكون شكل آخر غاية في السوء والقذارة، ولنا أن نتخيل بيوتنا الفخمة، أو المتواضعة على حدٍ سواء، وقد امتلأت بالقاذورات، ومياه الصرف الصحي، تلك الحياة التي لا يمكن تحملها حتى ولو امتلكتنا كنوز الأرض، فليست هناك مهنة سيئة وأخرى جيدة، لذلك على المجتمعات العربية والإسلامية أن تغير نظرتها للعديد من المهن المهمة، وأن تضعها موضع الاحترام والتقدير، خاصة وأن نظرتهم تلك لا تتفق ومبادئ الإسلام التي تنظر للإنسان وما بداخله من تقوى وصلاح، وليس على أساس ما يملكه من مال أو مكانة، كما أن لهذه النظرة السيئة خطورة غير مباشرة على وضع الناس المادي، وعلى الفقراء بصفة خاصة تتمثل في أنها قد تؤدي بمن يعملون بتلك المهن إلى الهرب منها ومن نظرة المجتمع لهم، مما يؤدي إلى قلة العاملين بها، ومن ثم كثرة الطلب عليهم، وارتفاع أجورهم، وأدواتهم مما يمثل عبئاً إضافياً على الفقير الحمل بأعباء كثيرة تزيد فقره على فقر.

وتجدر الإشارة إلى أنه في مقابل نسبة الفقر بين الناس، هناك تعريف يكاد يكون مطلقاً وهو: عدم تمكن الفرد من الوفاء بالتزاماته تجاه نفسه وأسرته، أي عدم تمكنه من إشباع حاجاته الإنسانية. وحسب النظرة الدينية العجز عن تحقيق حد الكفاف - أي الحاجات الأساسية الضرورية لبقاء حياة الإنسان - هذه هي المرحلة الأولى من حاجات الإنسان التي يسعى إلى إشباعها، وتتمثل المرحلة الثانية في حاجات الإنسان الزائدة عن الضروريات، أو ما يطلق عليها البعض اسم - الكماليات - وتعرف بحد الكفاية، وتشكل هذه الاحتياجات حسب ظروف المجتمع الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية أيضاً، فنظام الحكم في أي بلد هو الذي يشكل ملامح معيشة الأفراد فيه، فالنظام الاشتراكي يختلف عن النظام الرأسمالي وهكذا، وتشكل أيضاً في كل نظام سياسي داخل المجتمع الواحد حسب طبيعة كل فترة.

وعلى هذا فإن حاجات الإنسان تختلف في تحديدها باختلاف الزمان والمكان، وهذا الاختلاف لا ينحصر الكماليات فقط، بل يبدأ من الطعام والشراب والمسكن والملبس وغير ذلك من الضروريات، التي تختلف طبيعتها من وقت لآخر، ومن جيل لجيل.

وهذا ما عبر عنه القرآن الكريم حينما عبر عن الفقر بأنه: الحاجة لضروريات الحياة، وأيضاً بمعنى الحاجة إلى المولى عز وجل في الكثير من الآيات، منها على سبيل المثال لا الحصر، قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾.

#### أسباب الفقر:

يُرجع البعض الفقر إلى قلة الموارد المتاحة للناس، وهذا خطأ شائع:

**أولاً:** من الناحية الدينية لأن الله سبحانه وتعالى أتاح للبشر جميعاً الموارد التي تكفيهم، وتجعلهم في غنى حتى يرث الله الأرض ومن عليها، فلا مكان هنا إلى الادعاء بأن الموارد قليلة.

**ثانياً:** من الناحية الاقتصادية يمكن أن تُرجع الفقر إلى أكثر من سبب:

- 1- سوء استغلال الموارد التي أتاحها المولى عز وجل للإنسان على وجه الأرض.
  - 2- عدم الاهتمام بتنمية الموارد والثروات التي تنعم بها الدول، بما يعادل ويوازن بينها وبين السلوك الاستهلاكي الذي اعتادت عليه أغلب دول العالم.
  - 3- استنزاف الدول الكبرى لثروات الدول الضعيفة، والتي مازالت تعيش في حالة من التأخر الحضاري.
  - 4- الانفصال بين الدول بحدود جغرافية أقرت حق كل دولة في ما تملكه من ثروات طبيعية دون غيرها من الدول.
- وهذا قد يكون مقبولاً إذا كان الأمر يتعلق بما صنعتته تلك الدول، أو ما قدمته

من إنتاج، لكن من غير المعقول أن تعتبر تلك الدول الثروات الطبيعية حكراً عليها دون غيرها، بل المعقول أن تقدم جزءاً من مواردها للدول الفقيرة التي حرمت منها، ولا نقصد بذلك التدخل في شؤون كل دولة، وإلغاء الحدود خاصة في هذا الوقت الذي يموج بالأطماع والنوايا الخبيثة، ولا هي جزءاً من الاشتراكية المادية القائمة على نهب ثروات الأغنياء دون وجه حق وإعطائها إلى الفقراء، ولكن نقصد عالمية الثروات انطلاقاً من عالمية الأرض التي خلقها المولى عز وجل للناس جميعاً، أي أن يكون العطاء نابعاً من إنسانية البشر، فهم شركاء في الأرض بما فيها وما عليها من موارد وثروات.

أيضاً هناك من يُرجع الفقر إلى تخلف الدول الفقيرة، ويعتبر أن الثروة والغنى هي نتائج لا مقدمات، وأن معظم الشعوب تملك من الثروات الطبيعية ما هو شبه متساو، وأن الداء لا يكمن في الفقر والغنى، وإنما يكمن في عدم العمل المسبب للفقر، أو في النشاط المسبب للغنى.

إن واحدة من نقاط البداية السليمة أن نؤمن بأننا فقراء لأننا متخلفون، وأننا فقراء لأننا لا نعمل فإن عملنا أقل القليل، وفي ظل مناخ عمل اختلت فيه التوازنات وشاع شعور داهم بالحقوق، وتلاشى الشعور اللازم بالواجبات واستفحلت شعارات الدهماء والغوغاء الذين لا يجيدون إلا الأقوال فإن جاء وقت الأفعال كانوا أطفالاً؛ بل و أسوأ حالاً من الأطفال، وحتى تأتي هذه اللحظة، وحتى تواتينا الشجاعة لأن نواجه النفس لسبب واحد لا غيره؛ وهو كوننا أقمنا غابة من التشريعات في كل مجالات الإنتاج والصناعة والزراعة لا تسمح بالإبداع، ولا تسمح بالإنتاج، ولا تسمح باستخراج الجانب الفعال من النفس البشرية، ولا تسمح باكتشاف المواهب، ولا تسمح إلا بتكوين جيوش من أشباه المتعلمين وأثمان المثقفين وأرباع الخبراء في كل مجال. حتى نصل إلى تلك اللحظة التي نكون فيها أدنى ما نكون لدون كيشوت الذي كان يبارز الهواء بسيف من خشب

مما سبق؛ يمكن لنا أن نجمل أسباب الفقر في النقاط التالية:

- 1- الابتعاد عن تعاليم الإسلام فيما يتعلق بمحاربة الفقر، وتقصير أولى الأمر في الدول الإسلامية في الأخذ بما أقره الإسلام من تدابير وسياسات اقتصادية.
- 2- غياب العدالة فيما يتعلق بتوزيع الثروات داخل المجتمع.
- 3- الفساد الأخلاقي والاقتصادي والسياسي والاجتماعي، وغير ذلك من أنواع الفساد، والتي انتشرت في ربوع العالم الحديث.
- 4- عدم قيام الأغنياء بدورهم تجاه المجتمع كما يجب.
- 5- الظلم بين الناس، بأكل أموال بعضهم البعض بالباطل كالربا مثلاً.
- 6- الحروب بين بعض دول العالم، ولأن العالم الآن قرية صغيرة، باتت أغلب الدول في حالة حرب، إما عسكرياً، أو مالياً، أو سياسياً، أو ثقافياً...
- 7- تخلف بعض الدول علمياً وتكنولوجياً واقتصادياً.
- 8- سوء استخدام الموارد المادية والبشرية المتاحة.
- 9- التقليد الأعمى للغرب، والأخذ بنظريات اقتصادية لا تتناسب مع طبيعة المجتمع.
- 10- الإمبريالية الغربية، والسعي الدؤوب للسيطرة على مقدرات الشعوب الفقيرة.
- 11- التطبيق السيئ للنظام العالمي الجديد (العولمة).
- 12- الإهمال في تنمية الاقتصاد القومي.
- 13- الفشل في تكوين تحالفات اقتصادية بين الدول الفقيرة.
- 14- إهمال الأغنياء للفقراء داخل المجتمع الواحد.
- 15- سوء الأنظمة التعليمية، وقيامها على التلقين والحفظ، دون تشجيع على الابتكار والإبداع.
- 16- ارتفاع الأسعار المبالغ فيه نتيجة الاحتكار، وغياب رقابة الدولة على السوق.

بالإضافة إلى الأسباب التي تتعلق بالفرد نفسه مثل الإهمال في العمل، والامتناع عنه، والتقصير في رفع مهاراته العلمية والعملية، والارتكان إلى الوضع دون محاولة التغيير إلى الأفضل، انطلاقاً من ثقافة المجتمع الذي يعيش فيه، متأثراً بالعادات والتقاليد، والمفاهيم الخاطئة عن الدين.

### أسباب الفقر من وجهة نظر الإسلام:

لقد قدر الله سبحانه وتعالى لكل إنسان رزقه، والإنسان مأمور بالسعي للوصول إلى ما قدره المولى عز وجل له من رزق، فضمن الرزق لا يعنى أبداً أن يتوكل الإنسان ولا يأخذ بالأسباب، ففي ذلك دمار للمجتمع الإنساني القائم على التعاون بين البشر في علاقة تكاملية تهدف إلى إعمار الأرض وليس خرابها، فمن أسباب الفقر الرئيسية:

- 1- مخالفة الشريعة الإسلامية فيما جاءت به من تدابير وقوانين وسياسات اقتصادية تحقق الحياة الكريمة للإنسان، وبالتالي صلاح المجتمع وبقائه. يقول المولى عز وجل: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٤١) (1).
- 2- ومن وجهة النظر الدينية قد يكون الفقر ابتلاء من المولى عز وجل لبعض الناس، أو قد يكون عقاب لذنوب اقترفه الإنسان، وقد يكون حماية للفرد من الفساد بسبب كثرة المال، فمن الناس من يفرهم الله لأن الغنى يفسدهم ويطغيهم، والعكس؛ فمن الناس من يغنيهم الله لأن الفقر أيضاً يفسدهم، وهذا الأمر يرجع إلى علم الله المطلق والمسبق لما سيكون عليه الإنسان من صلاح وتقوى، أو من فساد ومعصية.

(1) سورة الروم، آية: 41.

3- تقصير القادرين من الناس في القيام بدورهم الديني والإنساني تجاه الفقراء في مجتمعهم، وهذا التقصير أو البخل قد نهت عنه الشريعة الإسلامية، يقول المولى عز وجل: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَاءِ أَنفُسِهِمْ أَنَّ لَهُمْ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ (1)

ويقول تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٥﴾ (2)

ويمكن لنا أن ندرك أسباب الفقر من خلال أوامر الشريعة ونواهيها في كل ما يتعلق بحياة الإنسان والتي تهدف إلى تحقيق الحياة الكريمة للإنسان، ومنها:

- 1- تحريم الاحتكار.
- 2- تحريم الربا.
- 3- تحريم القمار.
- 4- تحريم الزنا.
- 5- تحريم الرشوة.
- 6- تحريم الاحتفاظ بالأراضي والمنشآت دون الاستفادة منها، وهو ما يعرف بالتسقيع.
- 7- التوزيع العادل للدخل القومي.
- 8- ضمان حد الكفاية لكل إنسان.

(1) سورة آل عمران، آية: 180.

(2) سورة التوبة، بعض من الآية: 34، 35.

وللإسلام تصور واضح لأسباب وجود الفقر بصفة خاصة، ولأسباب المشكلات الاقتصادية بصفة عامة، ويتضح ذلك فيما يلي:

1- يقوم التصور الإسلامي للمشكلة الاقتصادية على أنها حقيقة ثابتة، وسُنّة من سُنن الله الكونية، والتي صاحبت خلق الأرض وهبوط آدم عليه السلام إليها، والحكمة التي حددها القرآن هي: أن توفر الحاجات لجميع الناس سوف يؤدي إلى طغيان الإنسان وكفره.

2- أن النقص في الموارد المتاحة يوجد الحافز إلى عمران الأرض واستمرارية البشر عليها بالعمل.

3- من سُنن الله القدرية أن قدرة الموارد في كفاية الاحتياجات للناس ترتبط بمدى التزامهم بالإيمان بالله قولاً وعملاً وسلوكاً وتشريعاً.

وتبعاً لهذا التصور فقد وضع الإسلام منهجاً لمعالجة المشكلة الاقتصادية، وهو منهج يقوم على معالجة المسببات، وهذا ما يتميز به الإسلام الحنيف في مواجهة أي مشكلة، وفي توجيهه الإصلاحية عن كل التوجهات البشرية الأخرى، والتي تقوم على رفع أنقاض ما دمرناه، والتحرك تجاه الكارثة بعد وقوعها، فمجهوداتنا البشرية تسعى إلى إصلاح ما أفسدناه دون العمل على الوقاية من الفساد قبل وقوعه، فسياستنا علاجية.

أما الإسلام فيقوم على الوقاية والعلاج معاً؛ فهو يعالج مسببات المشكلة لمنع حدوثها من الأساس، وإن وقعت نتيجة بعدنا عن المنهج الإسلامي، فالإسلام يقدم الحل نابعاً من منهجه الوقائي؛ أي منع حدوث المشكلة مرة ثانية وفقاً للتصور التالي:

1- في حالة النقص في السلع تقوم الدولة بالتدخل بالمعالجة الوقائية وفق التوجيه النبوي القائم على مواجهة الظروف، فمثلاً عندما واجهت المدينة نوعاً من المجاعة أدى إلى وفود أعداد من الأعراب إلى المدينة في زمن الأضحى نهى

الرسول ﷺ عن الاحتفاظ بلحومها لأكثر من ثلاثة أيام، وعندما انتهت الأزمة سمح بالادخار.

2- تنمية ما يعرف في الاقتصاد بالبنية الأساسية، والمتمثلة في استغلال واستكشاف الموارد الطبيعية و تنميتها.

3- التوجيه بالإبقاء على رأس المال، والمحافظة عليه وعدم توجيه قيمته إلى الإنفاق الاستهلاكي.

4- دراسة الظروف البيئية لمعرفة مدى الاستفادة من المعطيات المتاحة من الموارد الطبيعية بغرض توفير الاحتياجات.

5- ضرورة تدخل الدولة في حالة تعطيل وعدم استغلال الموارد الطبيعية التي سبق للدولة أن منحها مثل ما جاء في اقطاع رسول الله ﷺ لبلال بن الحارث وتدخل عمر رضي الله عنه باستعادة ما عجز عن عمارته.

كما أن للدولة وفقاً للتوجيه النبوي التدخل في حالة العجز عن استغلال أحد عوامل الإنتاج، وهذا الحديث يمكن الاسترشاد به في تدخل الدولة في حالة توقف المصانع أو المزارع الكبيرة عن الإنتاج بسبب عجز مالكيها عن استغلالها، وذلك مراعاة لمصلحة الاقتصاد القومي.

6- الاهتمام بتنمية الثروة الحيوانية والزراعية بالتوجيه وفقاً للظروف الخاصة بالبيئة.

7- رعاية أصحاب الثروات القليلة وحمايتهم بالالتجاء إلى الدولة لإعالتهم بتوفير الظروف والتشريعات التنظيمية التي تساعدهم على استغنائهم عن الدولة.

8- التوجيه بالتنمية الحضرية والاستقرار من خلال تشجيع الاستيطان بمنح الأرض للبناء وتوجيه الناس إلى استغلالها من خلال تملكها لمن يرغب.

## أخطار الفقر على المجتمع:

إن للفقر بكل أنواعه آثار تدميرية على الفرد والمجتمع لا يمكن حصرها، لتعددتها من ناحية، ولتشعبها وتداخلها مع أمراض مجتمعية أخرى يسهل ملاحظته فيها، ولكن يصعب فصله عنها، لأنه قد يكون سبباً لها، وقد يكون نتيجة، كالجهل مثلاً. فالفقر قد يكون سبباً له لعدم قدرة الفقير على الوفاء بتكاليف تعليم أبنائه، وقد يكون نتيجة لجهل الأفراد الذين لا يرغبون في التعليم بغض النظر عن فقرهم أو غناهم.

ورغم صعوبة حصر أخطار الفقر إلا أننا نستطيع أن نرى تلك الأخطار، ونشعر بها من حولنا من خلال سلوك بعض الناس الفظ، والبعيد عن كل ما أمرنا به الدين من أخلاقيات وسلوك قويم وكلمة حسنة اعتبرها الإسلام صدقة.

أيضاً من خلال الجرائم؛ وخاصة الجرائم الغربية عن المجتمع، وغير ذلك من الشواهد التي تؤكد لنا تلازم الفقر مع اليأس والإحباط والامتناع عن العمل، كما أنه يلازم الكفر والإهمال في العبادة، كما يصيب الإنسان بالذلة وفقد الثقة بالنفس، وبالمجتمع بكل ما فيه من أدوار حيوية لاستمرار الحياة كما قدر لها أن تكون، كدور العلم، ودور الأسرة، والوطن ممثلاً في حكومته.

وقد رأينا أن نختار من بين هذه الآثار التدميرية أشدها خطورة على المجتمع ككل، ففي هذه الحالة لا تكون الآثار قاصرة على الفقراء فقط، بل تطول الأغنياء أيضاً، كما أنها لا ترتبط بمرحلة عمرية معينة، بل يفيض دمارها على الجميع، وهي من وجهة نظرنا:

- 1- الجرائم الجنائية
- 2- انهيار قيمة الانتماء للوطن، نتيجة عدم الرضا عن الحياة، ذلك الإحساس الناتج عن الفقر.
- 3- الفقر وتلوث البيئة.

## 1- ارتكاب الجرائم:

بدايةً يجب أن نوضح أن الإسلام يقرر أن الله خلق الإنسان مستعداً لأن يسعد نفسه بالخير أو يشقيها بالشر، والخير هو ما ينفعه وينفع جماعته في الدنيا ويرضى الله عنه في الآخرة، والشر هو ما يؤذيه في حياته ويغضب الله عليه في آخرته، يقول تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ (١٠) (١).

ويقول أيضاً: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ (٣) (٢).

والإنسان بذلك كان صالحاً بعقله وعمله ومسلكه في الحياة لدرجات القرب من الله، ولدرجات البعد عنه، وما كانت هداية الوحي إلا تقوية لجانب الخير منه وللأخذ بيده من نزعات الطغيان والهوى إلى ما قدر له من كمال في دنياه وأخراه.

كما أن رحلة الفساد في النفس هي رحلة تدريجية، تبدأ بمحاولة الفرد وضع مصالحه غير المشروعة فوق المصلحة العامة، أو المتطلبات العامة للوظيفة المنوط به أداؤها، وغالباً ما تكون البداية بتقديم بعض التنازلات الطفيفة التي سرعان ما تنمو حتى تتضخم وتتحول إلى جزء من حياته على نحو خفي وغير مشروع؛ وهكذا، ويعمل بعد ذلك على تكريس جهده لتطوير أساليب الاستخدام السيئ للقواعد والقوانين والسياسات العامة، والبحث عن الثغرات القانونية للنفوذ من خلالها، ومن المؤسف أن الكثير من الأفراد قد تأكد أنه من الصعب إنجاز أعمالهم بدون استخدام أحد صور الفساد - مثل الرشوة -، ومن الطبيعي أن يتطور الأمر بعد ذلك حيث لا تقتصر العملية على مجرد الحصول على بعض الامتيازات البسيطة ولو على حساب الغير، أو على حساب المجتمع، حتى يتحول الفعل الفاسد إلى عملية طبيعية في حياة الأفراد - أو ما يمكن لنا تعريفه بـ ثقافة الفساد - وأصبحت لها أسماء مثل الهدية والإكرامية وغير ذلك من المسميات.

(1) سورة البلد، آية: 10.

(2) سورة الإنسان، آية: 3.

ومن خلال دراسة أجريت على عينة من المختلسين من المال العام، تبين أن من أهم أسباب الانحراف المالي في صورة الاختلاس، الظروف العامة على مستوى المجتمع والتي قد يكون لها فاعلية في البناء الدافعي للاختلاس. هذا فضلاً عن الظروف الداخلية المرتبطة بالبناء الإداري ذاته. وبصورة عامة يمكن تصنيف أسباب الاختلاس من واقع الملفات على أساس أن هناك أسباباً عامة ترتبط بقلّة الدخل الفردي العام، والحاجة الملحة إلى المال التي تدفع بالكثيرين للإقدام على مثل هذا السلوك.

كما أن لطبيعة الظروف العامة التي يعيشها الشخص في المجتمع أثرها الواضح على نوع تطلعاته واتجاهاتها وشدة إلحاحها عليه، وقد تبين من الدراسة أن التطلعات الاجتماعية تتمثل في رغبته تحسين وضعه بين الناس وتبلغ نسبة هذا النوع من المختلسين (17.5٪)، وهي نسبة عالية.

أيضاً هناك تطلعات اقتصادية تتمثل في رغبته تحسين دخله الشهري (65٪). أما عن المتطلبات المرتبطة بوضعه الأسرى فتتمثل في رغبته تكوين أسرة (7.5٪)، وتعليم الأبناء (42.5٪)، وتحقيق وضع اقتصادي أفضل (25٪).

ومن خلال المقترحات التي قدمتها الدراسة للحد من الاختلاس والرشوة وكل صور الفساد المالي، تبين أن رفع مستوى المعيشة يأتي على رأس هذه المقترحات

حيث أوضحت الدراسة ضرورة رفع مستوى المعيشة وجاء هذا المقترح بنسبة 20٪ من الأهمية بالنسبة لبقية المقترحات، ومنها أهمية الرقابة الإدارية والشرطة للحد من الرشوة، وذلك بنسبة (7.5٪)، وتطبيق القانون وتوقيع العقاب الرادع بنسبة (12.5٪)، وأحياء ضمير الأشخاص عن طريق التبصير والترشيد والتوعية بنسبة 10٪.

والحقيقة؛ أن هناك جرائم لها صلة بالفقر غير مشكوك فيها، منها التسول والتشرد، وتبديد الأشياء المحجوز عليها، والدعارة في بعض صورها، فللفقر مصاحبات

تمشى عادة في ركابه، وقد تتبعه كظله وعلى الأخص إذا استحكمت البؤس أمده، فقد يحول الفقر بين الشخص ومتابعته ودراسته فإذا به ملقى في عرض الطريق يتلقفه رفقاء السوء يزينون له الشر ويدفعونه إليه، وقد ينصرف الأبوان عن رعاية أبنائهما وحسن تنشئتهما بسبب انهماكهما في تدبير أسباب الحياة لأسرتهم الكبيرة، فتقل الرعاية وتضعف الرقابة والسيطرة على هؤلاء الأولاد وتزداد احتمالات جنوحهم إلى سلوك الجريمة، فإذا انحرف البعض للجريمة في ظروف كهذه فما ينبغي أن يرد إجرامهم إلى الفقر مباشرة، بل يرد إلى ما اكتنف حياتهم من ظروف شخصية واجتماعية، بل أن مواصفات السكن المناسب للإنسان، قد يؤدي غيابها إلى الجريمة، ومن هذه المواصفات:

- 1- نسبة الازدحام ومدى ملائمة مساحة المسكن وعدد وحداته (غرفه) بالقياس لحجم الأسرة وعدد أفرادها.
- 2- تحقيقه لمبدأ الفصل في المبيت بين الأخوة والأقارب خاصة بين النوعين.
- 3- توفر الشروط الصحية المتعلقة بالتهوية والإضاءة والتصريف الصحي والمياه النقية والكهرباء.....
- 4- حالة البناء ذاته ومواصفات المواد المشيد منها.
- 5- موقع السكن وبعده عن وسائل المواصلات وحالة الطريق والحي الواقع فيه.
- 6- مدى جاذبية المسكن لإقامة واستقرار أفراد الأسرة فيه.

هذا ولا شك في أن المساكن غير الملائمة، أو التي لا تتوفر فيها كافة الشروط اللائقة للسكنى، تعتبر دافعاً للجناح ووسيلة للانحراف لما لهما من أضرار بالغة على أفراد الأسرة.

وللفقر نتائج أخرى تتمثل في حرمان الأولاد من وسائل اللعب والتسلية في المنزل مما يدفعهم إلى الخروج إلى الشوارع والأزقة والميادين فيختلطوا بصنوف مختلفة من الرفاق، منهم المنحرفين الذين يزينون لهم الشر والرذيلة، هذا فضلاً عما

قد يثار في نفوس هؤلاء الأحداث من حقد وغيره على الأغنياء وأبنائهم من المتمتعين برغد العيش، وقد يتبع ذلك نقمة على القوانين والنظام والمجتمع تكون كلها عوامل مساهمة في جناحهم ومؤدية إلى انحرافهم، أو جعلهم عرضة للاستغلال من قبل المجرمين، كما حدث لخمسين طفلاً من أطفال الشوارع حيث اكتشفت شرطة الآداب أن رجلاً في الستين من عمره ومسجل خطر يستغلهم في شبكة دعارة ويقدمهم لزبائنه من طلاب المتعة الحرام.. وأن الأطفال تتراوح أعمارهم بين 8 سنوات، و15 سنة... وأنه لا يكتفى بتدريب الأولاد على فنون الدعارة وإنما يدرّبهم على السرقة والنشل والتسول واستقطاب الزبائن من الشواذ، وإذا كانت المصيبة أبناء الشوارع من الصبيان كبيرة، فإن مصيبة بنات الشوارع أكبر؛ لأن البنت منذ أن تصل إلى سن الثانية عشرة تحمل وتلد.. وتعانى قسوة تجربة أن تكون أماً صغيرة عليها أن ترضى بقانون الشارع الذي يلقي بطفلها في صندوق القمامة، أو كما روت لي بعض البنات.. بوضع الطفل في حقيبة ويلقى بها في النيل، أو يلقي به على باب مسجد، أو ملجأ في أحسن الأحوال.

نصف إلى ذلك استغلال بعض دعاة الفوضى والتخريب للفقير في تحقيق أغراضهم، عن طريق استمالة الفقراء وإثارتهم للقيام بأعمال تخريبية ضد أوطانهم بهدف زعزعة الاستقرار داخلها، والاستيلاء على الحكم بشكل أو بآخر، وبمنظرة سريعة على المجندين لخدمة الإرهاب، نجد أغلبهم فقراء وجدوا ضالتهم في أولئك الناس الذين أعطوهم المال، والسكن، والزوجة، وكل ما حرموا منه في الحياة، مقابل القتل والتخريب، لا سيما وأن هذه الأفعال قد صبغوها بصبغة دينية.

كما يعد الفقر المحرك الرئيسي لأغلب الثورات، خاصة في فترة النشاط الاشتراكي، حيث اعتبر كارل ماركس الحياة عبارة عن صراع بين الغنى والفقير، أو بين من يملك ومن لا يملك، لذلك فإن خطورة الفقر على المجتمعات والأنظمة السياسية من الأهمية التي تجعل أولياء الأمر أول الناس المنوط بهم رفع الفقر، حماية للسلام الاجتماعي من جهة، وحماية لأنظمتهم السياسية من جهة أخرى.

## 2- تأثير الفقر على الانتماء:

إن من الآثار الخطيرة للفقر، هدمه لقيمة الانتماء للوطن، وما يتبع ذلك من جرائم تهدد أمن الوطن وسلامته كالجرائم الإرهابية، وغيرها من معاول هدم كل محاولات التنمية داخل الدول الفقيرة والغنية على حدٍ سواء، والحقيقة التي يغفل عنها البعض أن الانتماء لا يولد بالشعارات، ولا ينمى بالوعود الكاذبة، وإنما هو اكتساب نتيجة احتكاك الفرد بمجتمعه، والذي يعتبر في حد ذاته منظومة متداخلة لا يمكن فصل أي من مكوناتها السياسية، أو الاجتماعية، أو الاقتصادية أو الثقافية، وغير ذلك من المكونات التي يتأثر بها الفرد رغماً عنه، فكما رأى.. سيكون، وكما كان.. سيعيش، وكما يعيش بينى في مجتمعه أو يهدم أركانه، فغياب الانتماء بعيداً عن الكلمات الجوفاء من الخطورة التي تدفع المجتمعات دفعاً إلى ضرورة إيجاد حل سريع ونهائي لمشكلة الفقر، وأن يتوقف المجتمع كثيراً أمام جرائم يعتبرها من باب التسكين أو التخدير ظاهرة مصيرها إلى زوال، وأن ما يحدث لا يعبر إلا عن قلة مجرمة دون البحث والتنقيب عن أسباب هذا الإجرام؛ والذي يبدأ بتشويه جدران المنشآت، ووسائل المواصلات، وينتهي بقتل الأبرياء باسم الدين، أو السياسة .

لهذا يصح لنا أن نتوسع بمفهوم الانتماء، فنقول: إن كل ما يستشعر المرء الحب له يكون في نفس الوقت متمياً إليه، كما إنه يكون غير متمم لما لا تتأور حوله وجداناته، وبدأً فإننا نخلص مفهوم الانتماء من معنى التبعية، ويحل محله مفهوم الحب. فنحن ننتمي إلى وطننا لأن وجداننا قد تبأور حول المفهوم المتعلق به، فأحببناه أو صرنا متممين له.

وهذا يدفعنا إلى إبراز جانب مهم من عملية الانتماء هو الجانب التجريدي. فنحن في انتماءنا ننحاز إلى التصورات أو المفاهيم. فالوطن ليس هذه القطعة من الأرض أو تلك، بل هو مفهوم أو تصور مجرد، وكذا يقال عن الكثير - أو عن كل ما ننتمي إليه - كالديمقراطية والمساواة أو حتى الأسرة أو المجموعة الدينية أو العرقية أو الاقتصادية أو غير ذلك.

والواقع أن الإنسان كلما صار أكثر رقياً وتحضراً، صار بالتالي أكثر قدرة على التعامل مع التصورات والمفاهيم المجردة، وبالتالي فإن انتماءاته لا تكون للأشياء والكائنات المفردة، بل تكون للكليات، أو لما ليس واقعاً في نطاق المحسوسات، فالبدائي يحس بالانتماء إلى شخص رئيس القبيلة، بينما يحس المتحضر بالانتماء إلى الصفة الرسمية التي يحملها هذا الشخص أو ذاك بحيث صار رئيساً للجمهورية أو ملكاً. فالانتماء في هذه الحالة الأخيرة ليس للشخص بل للمفهوم الذي التصق به أو أضيف إليه. فإذا ما زالت هذه الصفة الرئاسية عن رئيس الجمهورية أو الملك فإن الولاء يتلاشى، أو ينتقل إلى الشخص الجديد الذي التحقت به صفة الرئاسة أو الجلوس على العرش.

وبالنسبة للانتماء - إذا ما نظر إليه باعتباره مكتسباً من البيئة المحيطة بالمرء - فإكتسابه يتم بواسطة مجموعة كبيرة معقدة من العمليات التفاعلية فيما بين الإنسان والبيئات المحيطة به، وهناك في الواقع بيئات متباينة من حيث النوعية يتفاعل الإنسان معها وتلعب دوراً في تشكيل انتماءاته المتباينة - يعيننا منها البيئة الاجتماعية - وهى البيئة التي تتشكل من الناس وما أفرزته السلسلة الهائلة من المجتمعات البشرية من أنظمة وأعراف وقوانين ومعتقدات ومؤسسات وتراث وثقافة ونحوها، ولا يعنى ذلك إغفال دور العقل فإننا عندما نفرّد موضوعاً لمدارسة العلاقة بين العقل والانتماء فإن هذا لا يعنى أننا نفصل العقل عن الوجدان - وهو الخامة التي تصنع منها العواطف - ذلك أن العقل لا يستطيع أن يفصل عن الوجدان، وإن كان العكس ليس صحيحاً على طول الخط. ذلك أن الوجدان يمكن أن يعتمل في طيات الشخصية في منأى عن العقل الواعي، فيعبر المرء في سلوكه الداخلي، أوفى سلوكه الخارجي عن عوامل لا شعورية بجثة لا صلة لها بالوعي ولا بالعقل المنطقي الموضوعي الذي يدرك نفسه من جهة، ويدرك ما حوله من موضوعات مطروحة أمامه ذهنياً من جهة أخرى.

إن تزايد الشعور داخل الفرد بعدم الرضا، يتبعه انخفاض متزايد أيضاً في

شعوره بالانتماء إلى وطنه، والعكس صحيح، فعلى سبيل المثال: «إن إنتاجية الفرد تتوقف إلى حد كبير على درجة شعوره بالانتماء إلى الوطن، فالشعور القوي بالانتماء له فعل السحر في نفوس الأفراد لدرجة أنه يجعلهم مستعدين بل ومرحبين بأن يضحوا بحياتهم في سبيله، أوليس الذي يكون مستعداً ومرحباً بالتضحية بحياته في سبيل وطنه، يكون على استعداد أكثر ومرحباً أكثر ببذل كل جهد ممكن لرفعة هذا الوطن؟».

إن الشعور بعدم الرضا هو بطبيعة الحال نتيجة لكل العوامل السابقة، التي تمثل في حد ذاتها أسباباً مباشرة لانخفاض الإنتاجية القومية في تلك الدول، وفي نفس الوقت فإن الارتفاع السنوي في الأسعار بمعدلات عالية بها لا يؤدي فقط إلى تدهور مستوى معيشة معظم أفراد مجتمعاتها، وإنما أيضاً إلى تزايد مطرد في درجة سوء توزيع الدخل القومي هناك، ولا شك أن ذلك يزيد العمال والموظفين شعوراً بعدم الرضا، وبأن البلد الذي يعيشون فيه ليس وطنهم هم؛ وإنما هو وطن أصحاب المشروعات، الذين يزدادون غنى وبدرجة كبيرة مع الوقت على حساب الآخرين الذين يزدادون فقراً. فضلاً عن ارتباط ارتفاع الأسعار بالجريمة، وإن كان أثرها يعد محدوداً إلا أنه اتضح مثلاً أن كل زيادة في سعر الخبز تعقبها زيادة في نسبة بعض الجرائم خصوصاً السرقة، كما أن ارتفاع سعر بعض السلع ارتفاعاً فاحشاً يؤدي إلى كسادها، وإلى انتشار البطالة لدى منتجها، وللبطالة أثرها بطبيعة الحال في معدلات الجريمة.

علاوة على ذلك؛ فإن تفشى الظلم في الدول النامية بدرجة كبيرة - نتيجة عوامل عديدة، مثل التأخير في الفصل في القضايا؛ الأمر الذي يشجع الأفراد هناك على ظلم بعضهم دون خوف من رفع الدعاوى ضدهم في المحاكم -، وبالإضافة إلى ذلك فإن بعض الأوضاع السياسية في البلدان النامية تخلق أحياناً شعوراً لدى الغالبية الساحقة من أفراد المجتمعات هناك بأن رغباتهم وآرائهم لا تؤخذ في الاعتبار كلية، أو أنها على الأكثر تؤخذ في الاعتبار بدرجة ضئيلة حتى عند اتخاذ

أهم القرارات، أي التي تتعلق بمستقبلهم ومستقبل بلادهم، أي أنهم لا يشعرون نتيجة لتلك الأوضاع السياسية أنه ليس لهم في أمر وطنهم شيئاً، مما يزيد لديهم الشعور بعدم الرضا ويجعلهم في الوقت نفسه يصابون بجرثومة اجتماعية خطيرة ألا وهي اللامبالاة.

وبطبيعة الحال أن كل ذلك له أثره السلبي الكبير على درجة الشعور بالانتماء إلى الوطن، وبالتالي على الإنتاجية القومية.. كما يؤدي إلى زيادة الفاقد من المال العام، حيث أنه كلما انخفضت درجة الشعور بالانتماء إلى الوطن، كلما زادت الجماهير استهتاراً بالمال العام وإهمالاً له. وبطبيعة الحال فإن الفاقد في المال العام يزيد من الأثر السلبي للانخفاض في درجة الشعور بالانتماء إلى الوطن على الإنتاجية القومية في الدول النامية، حيث يؤدي غياب الانتماء إلى:

- 1- التسبب وعدم الانضباط.
- 2- الجمود و اللامبالاة.
- 3- قلة الدافع للعمل.
- 4- ضعف المبادأة والابتكار.
- 5- الاستغلال الوظيفي.
- 6- انخفاض القدرات والمهارات وانتشار ظاهرة الغياب والتمارض.
- 7- هجرة العقول وتسرب الكثير من العمالة الفنية الماهرة إلى الخارج.
- 8- الاختلاس من المال العام، وإهداره بسوء الاستخدام المتعمد، أو بالاستهلاك فيما لا ينفع.
- 9- إضاعة وقت العمل في أمور غير مفيدة.
- 10- تأخير مصالح الناس.
- 11- انتشار الرشوة.
- 12- إضاعة حقوق الدولة.
- 13- التخريب المتعمد في المنشآت الحكومية.

وغير ذلك من الظواهر التي يصعب حصرها والتي أثرت بشكل كبير على كفاءة أداء العمل الجماعي، وفعالية المنظمات الاقتصادية والاجتماعية بالدولة.

ويبقى السؤال: كيف ننمى الانتماء؟

لا شك أن الإجابة على هذا التساؤل تتطلب تكثيف جهود كثيرة من أجهزة الدولة في مجالات وأنشطة متعددة بالإضافة إلى جهود الأفراد أنفسهم، والتي نوجز بعضاً منها في النقاط الأساسية التالية:

أولاً: التأكيد على دور الأسرة في تربية النشء وغرس القيم التربوية الأصيلة لدى الأبناء، وتدعيم حب الانتماء للوطن.

ثانياً: ضرورة إعادة النظر في المناهج التعليمية، والتركيز على تزويد النشء منذ الطفولة بالمقومات الأساسية للمواطن الصالح.

ثالثاً: الاهتمام بالتوعية الدينية وإعداد المعلم الصالح لها، وترجمة القيم الدينية إلى مبادئ للسلوك العام، ونشر الثقافة الإسلامية بعيداً عن مظاهر التعصب الديني ومحاربة الأفكار الدخيلة.

رابعاً: الاهتمام بالتوعية الثقافية والوطنية، وتطوير مناهج التربية الوطنية، وربط المناهج بواقع المجتمع المصري بإنجازاته ومشاكله، بما يخلق في نفوس أفراد المجتمع روح الانتماء.

خامساً: وضع خطة إعلامية تشارك في إعدادها جميع المؤسسات الاجتماعية والثقافية والسياسية في مصر لنشر القيم الاجتماعية والإنسانية للقضاء على العادات السيئة في المعاملات، وتنمية روح الانتماء للوطن بالدعوة إلى الحب والبذل والعطاء.

والأهم من ذلك شعور الفرد بأنه عضو مؤثر في مجتمعه؛ له قيمته ومكانته، وله تأثيره الحيوي بما يقوم به من أدوار، كما يفرض تنمية الانتماء للوطن بناء الثقة بين الحكومات وبين الشعوب، تلك الثقة التي لن تتأني إلا بالصدق وكشف

الحقائق، والقضاء على الفساد بكل صورته، وأن تكون القيمة للأصلح، وليس للأقرب من أهل الثقة.

ويمكن أن نجمل سبل تنمية الانتماء في بعض الكلمات؛ وهي:  
 عندما يشعر الفرد بأن له وطن.. سينتمي إليه، ويحارب من أجل  
 حمايته، وعندما يفقد الوطن.. سوف يبيع الأرض ومن عليها، لأنها في  
 النهاية بالنسبة له.. مجرد أرض لا يملكها، ولا يربطه بها أي وجود ولا  
 بأهلها أيتها عاطفتها.

### 3- الفقر وتلوث البيئة:

إن أغلبية الدول الفقيرة تعتبر الحديث عن التلوث ترفاً فكرياً، ومكافحته من  
 الكماليات غير اللازمة. وكثيراً ما حسبت التلوث ثمناً للتقدم الصناعي السريع  
 الذي تسعى إليه، ولعل السيدة أنديرا غاندي رئيسة وزراء الهند الراحلة قد أحسنت  
 التعبير عن سبب عدم العناية بمكافحة التلوث في البلاد الفقيرة حين قالت في مؤتمر  
 استكهولم عام 1972: كيف يمكننا أن نتحدث إلى أولئك الذين يعيشون في قرى  
 ومنازل هي أقرب إلى الأكواخ، عن ضرورة حماية الهواء والمحيطات والأنهار، في  
 حين أن حياتهم بجد ذاتها في الأصل موبوءة. إن البيئة لا يمكن تحسينها في ظل الفقر.

وزعم مندوب الاكوادور في نفس المؤتمر: أن تدهور البيئة يأتي من عدم التنمية،  
 وليس من آثار التنمية. وحذر مندوب زامبيا من التضحية بالحاجات الملحة للدول  
 النامية من أجل الاهتمام المتطايير في أجوار الدول الصناعية.

وسيطل عالم يستوطنه الفقر عرضه للأزمات البيئية، فالفقر في حد ذاته يلوث  
 البيئة والفقراء - على كثرتهم - لهم من الطقوس والأنشطة ما يلوث البيئة،  
 ويستنزف الموارد الطبيعية ويخمد أنفاس التنمية، أو على الأقل يعكس اتجاهها بقلة  
 مردودها مقارنة بارتفاع تكاليفها ولذا نستطيع القول: أن محاربة الفقر العالمي هو في  
 الوقت نفسه محاربة للتلوث البيئي.

ولاشك أن تقسيم العالم إلى شمال غنى وجنوب فقير، أو إلى غرب متقدم وشرق - ليس كله - متخلف لدليل على اتساع نطاق الفقر العالمي. وبصفة عامة يمكن القول أن الفقر يستوطن العالم النامي، وهو الضيف غير المرغوب في وجوده على موائد سكان هذه البلاد، كما أنه يشاطرهم في مواصلاتهم وأنظمتهم الصحية والتعليمية، ويكبل أنظمتهم الاقتصادية بسلاسل الضعف والركود.

والسؤال الآن: هل من سبيل لمحاربة الفقر العالمي؟؟ وهل المطالبة بإنشاء نظام اقتصادي عالمي جديد يتم بمقتضاه توزيع المزايا الاقتصادية بين سكان العالم يستطيع توجيه ضربات مؤثرة للفقر؟؟

إن هناك تفاوتاً رهيباً في توزيع المزايا الاقتصادية بين سكان العالم فأكثر من ثلثي البشرية لا يحصلون إلا على أقل من ثلث الإنتاج العالمي، في حين الثلث الباقي من البشر يستأثر بأكثر من ثلثي الإنتاج العالمي، ولذا تراكمت الثروة عند البعض، واستوطن الفقر بلاد البعض الآخر.

إلا أن العلاقات الحاكمة للتعاملات بين العالم المتقدم والعالم النامي ليست في ظل الظروف الحالية من عالمية التلوث متميزة دوماً بالرشادة الاقتصادية، فالدول المتخلفة ليست فقط صورا للبوؤس أو أعداداً متكاثرة وأصواتاً عالية، وإنما هي فضلاً عن ذلك مصادر للمواد الأولية، وبعضها شديد الحيوية، وتسيطر على مناطق هامة من العالم.

فهي وبحق تستطيع أن تؤثر فعلياً في العلاقات الاقتصادية العالمية، ولعل أخطر هذه التغييرات والتي أذنت بتعديل في أوضاع العالم فيما لو استمرت ولم تجهض هي قرارات رفع أسعار النفط في أكتوبر 1973 في أثر حرب رمضان التي شنتها مصر وسوريا على إسرائيل، فلأول مرة وربما منذ اكتشافات «فاسكو دي جاما» تضطر الدول الصناعية على الانحناء أمام قرار اقتصادي يتخذ من الدول الفقيرة على مستوى العالم (فما بالنال لو أقفلت ينابيع النفط؟) ومن الممكن أن يتكرر مثل هذا

الأسلوب في مواد أخرى أساسية فعلى سبيل المثال تسيطر أربع دول (زامبيا- شيلي - زائير - بيرو) على أكثر من 70٪ من صادرات النحاس، كذلك تسيطر دولتان من دول العالم الثالث على ثلاثة أرباع صادرات الرصاص، وخمسة (من بينها استراليا) على أكثر من 90٪ من صادرات الألومنيوم غير المصنع، وهكذا.

وعلى ذلك؛ فإن استمرار سياسة الخنق العالمية لدول العالم النامي من خلال الأساليب الاقتصادية أحادية الميزة والعاملة لصالح دول العالم المتقدم، ليست أبداً في صالح الأمن العالمي، فمعظم الدول النامية (وخاصة دول أفريقيا، والدول اللاتينية، ومنطقة البحر الكاريبي) اقتصادياتها قائمة على الموارد الطبيعية، ونتيجة لافتقارها لأي موارد أخرى؛ فإنها تستهلك مواردها لتسديد ديونها ومحاولة إشباع احتياجات السكان، ومحاولة تأجيل الموت ولو إلى حين.

فالملاحظ أن هناك علاقة طردية بين المديونية والفقير، كذلك بين الفقر والتلوث البيئي، ونفس الشيء بين اقتصاديات قائمة على الموارد الطبيعية والتلوث البيئي، إنها نقاط أربع على محيط دائرة لا تعرف منها من السبب ومن النتيجة.

فمزيد من الديون؛ يؤدي إلى مزيد من الفقر، ومزيد من الفقر يؤدي إلى مزيد من التلوث، وحسبنا دليل عدم قدرة الدول الفقيرة على رفض نقل صناعات المواد الملوثة للبيئة كصناعات الأسمت، والأسمدة، والكيماويات من الدول المتقدمة الغنية إليها تحت مسمى الاستثمار، وذلك لاحتياجها للعوائد المادية من هذا النوع من الاستثمار.

والسؤال الآن: كيف للفقراء المدينين المستنزفين لمواردهم أن يطبقوا برامج لحماية البيئة من التلوث؟.

إن ذلك ترف لا تستوعبه عقولهم، ولا تهضمه المعدات الخاوية، فهل لنا في ظل النظام الاقتصادي العالمي الجديد أن نقترح: أن تقوم الدول والمؤسسات الدولية المانحة للديون بالنظر في موضوع يشبه (المقايضة)، وهو الالتزام بحماية البيئة مقابل الإعفاء من الديون وتمثل تلك المقترحات فيما يلي:

- 1- إمكانية إلغاء الدين مقابل أنشطة بيئية تقوم بها الدول المديونة، وتمثل هذه وسيلة تمويل جديدة لصيانة البيئة.
- 2- إمكانية شراء ديون الدول النامية بقيم مخصومة في سوق الديون الموازية حتى لا تستهلك الدول المديونة رأس مالها الطبيعي لسداد مديونيتها.
- 3- والتحدي الأكبر هو إقامة نظام اقتصادي جديد يستوعب البيئة والمستقبل في قرار اقتصادي واحد، ذلك أن حق البشر الحاليين في أن يعيشوا نمط الحياة التي يعيشها سكان أمريكا الشمالية، وأوروبا الغربية - بمعدل زيادة خمس مرات في استهلاك الموارد -.
- 4- قد يكون أمراً ضرورياً، وقد يكون من المطلوب أن يعيش الناس المتوقع وجودهم عام 2050 كما يعيش سكان أوروبا الغربية بمعدل زيادة 10 مرات في استهلاك الموارد، ولتحقيق هذه الزيادة دون زيادة في التلوث ينبغي أن تتناقص الأكاسيد المتصاعدة عالياً بنسبة 90٪، كما أن الكفاية التقنية لاستخدام الموارد ينبغي أن تتحسن بنفس النسبة.



# الفصل الثالث

## عالمية الفقر



## الفصل الثالث

### عالمية الفقر

#### الفقر في العالم الإسلامي :

تختلف الدول الإسلامية في ما يتعلق بأوضاعها الاقتصادية والاجتماعية، فهناك دول تأتي في المؤخرة من حيث الإمكانيات المادية ومستوى معيشة الفرد فيها، وهناك دول تأتي في المقدمة لامتلاكها ثروات طبيعية تجعلها خارج دائرة الفقر، أما منطقة الوسط فتأتي الدول التنموية والتي تسعى للخروج من دائرته، ويمكن لنا أن نلمس الفقر في دول العالم الإسلامي من خلال صورته وأشكاله المتعددة؛ ومنها:

- 1- انتشار الأمية في المجتمع، وتسرب الأطفال من التعليم.
- 2- التضيق على المرأة في العمل، وندرة فرص العمل المتوفرة لها.
- 3- انتشار البطالة.
- 4- ارتفاع سن الزواج، وانتشار ظاهرة العنوسة بين الشباب.
- 5- ضعف الاستثمارات الأجنبية.
- 6- انتشار الرشوة.
- 7- الفساد الإداري والاجتماعي.
- 8- ضعف الرقابة الحكومية على العاملين العموميين.
- 9- انتشار الفكر الخرافي، واللجوء إلى أهل الدجل والشعوذة.
- 10- انتشار الأمراض وضعف الرعاية الصحية.
- 11- انتشار جرائم السرقة والقتل والدعارة وغيرها من الجرائم الهادمة للمجتمع.
- 12- بالإضافة إلى غياب قيمة الانتماء.

أما عن أشكال الفقر فتدور كلها حول ثلاث نقاط رئيسية، وهى:

1- الفقر التقليدي: ويعنى وجود فقير مقابل وجود غنى، ويرجع قياس ذلك إلى الثروة، وما يملكه كل فرد.

2- الفقر حسب الدخل القليل الذي لا يكفى حاجات الإنسان الأساسية.

3- الفقر الجماعي: ويعنى فقر جماعة مقابل جماعة أخرى، مثل ما يحدث الآن من تصنيف للدول، بين دول غنية، وأخرى فقيرة يرجع فقر أغلبها إلى فترات الاستعمار عن طريق إفقار الدول المحتلة، وشغل الناس بهذا الفقر حتى لا يفكروا في الاستقلال، وقد دعموا هذا الاتجاه بجرمان الشعب المحتل من التعليم، وقصر إنتاجهم على المنتجات الأولية، بالإضافة إلى احتكارهم للسلع الهامة داخل البلد المحتل، بالإضافة إلى فرض الضرائب بأشكالها المختلفة.

### العولمة والفقر:

لابد لنا وقبل أن نتحدث عن الفقر في ظل العولمة، أن نلقي الضوء على مفاهيم وتعريفات وأهداف العولمة، وأيضاً آثارها الإيجابية والسلبية على مجتمعنا الإسلامي؛ تلك الآثار التي تمس كافة مجالات الحياة على الأرض، ومنها الاقتصاد العالمي، والذي زادت أهميته بعد قدومها، وما طرأ على سوق العمل والإنتاج من تغيرات. وقد حاول الكثير من الباحثين والكتّاب في مجالات عدة أن يخرجوا بمفهوم محدد للعولمة، نتج عن ذلك تعريفات عديدة تتشابه في معانيها، دون أن تصطدم، وفيما يلي عرض مختصر لبعض تعريفات العولمة:

1- أنها التوسع المتزايد المطرد في تدويل الإنتاج من قبل الشركات متعددة الجنسيات Internationalization of Production بالتوازي مع الثورة المستمرة في الاتصالات والمعلومات التي حدت بالبعض إلى تصور أن العالم قد تحول بالفعل إلى قرية كونية صغيرة Global Village.

2- أن العولمة هي إزالة الحدود الاقتصادية والعلمية والمعرفية بين الدول، ليكون العالم أشبه بسوق موحدة كبيرة يضم عدة أسواق ذات خصائص ومواصفات تعكس خصوصية أقاليمها - كما تعكس المتطلبات التي يفرضها التكامل الاقتصادي العالمي -.

وهي امتداد طبيعي لانسياب المعارف ويسر تداولها بسهولة بين أرجاء المعمورة، مما يجعل الصعود أمام تضاعفها المتنامي وتدفقها السريع أمراً صعباً، لأن حجم الطاقة الكامنة في هذه المعرفة وتفعيلها في حياة البشر أصبح ضرورياً. إذن هي العملية التي من خلالها تصبح شعوب العالم متصلة ببعضها في كل أوجه حياتها ثقافياً واقتصادياً وسياسياً وبيئياً، فهي تدفع إلى الالتقاء والتقارب بخصوص القضايا والممارسات الخاصة بالتنافسية مثل التعليم والتدريب وإدارة الموارد البشرية والابتكار التكنولوجي والإنتاجية.

3- أن العولمة في دلالتها اللغوية تعني جعل الشيء عالمياً، بما يعني ذلك جعل العالم كله وكأنه في منظومة واحدة متكاملة وهذا هو المعنى الذي حدده المفكرون باللغات الأوربية للعولمة «Globalization» في الإنجليزية والألمانية، وعبروا عن ذلك بالفرنسية بمصطلح «Mondialisation»، ومهما تعددت السياقات التي ترد فيها العولمة، فإن المفهوم الذي يعبر عنه الجميع، في اللغات الحية كافة هو الاتجاه نحو السيطرة على العالم وجعله في نسق واحد. ومن هنا جاء قرار مجمع اللغة العربية بالقاهرة بإجازة استعمال العولمة بمعنى: «جعل الشيء عالمياً». وهي أيضاً زيادة التفاعل والمبادلات والاندماج بين أنشطة المجتمعات المختلفة وخاصة الاقتصادية منها، وتشير العولمة إلى شيئين معاً:

أ - انكماش العالم

ب - ازدياد الوعي بالعالم ككل.

كما أنها تعني إنشاء مجموعة من العلاقات الدولية والتي نشأت بعد الحرب العالمية الثانية عندما أسست مجموعة من المؤسسات الدولية مثل: البنك الدولي،

وصندوق النقد الدولي، والفترة الحالية تختلف عن الماضي بالنسبة لتطوير القواعد الأساسية لأنظمة التجارة العالمية، وزيادة التكامل بين الأسواق المالية وغيرها من التطورات المؤسسية بحيث أدى ذلك إلى وجود نظام اقتصادي عالمي مختلف، وخاصة مع إنشاء منظمة التجارة العالمية.

كما سبق؛ نلاحظ أن الإطار הרحب لمفاهيم وتعريفات العولمة جعلها تتشكل حسب اتجاه الباحث وتخصصه ووجهة نظره في أساس العولمة؛ فهناك من أعطاهها بُعداً اقتصادياً إلى جانب الإشارة لبعض الجوانب الأخرى: مثل تعريفها بأنها تشير إلى أن الاقتصاد، والمجتمع الدولي عموماً يتجه إلى المزيد من التقارب، وذلك على أساس أنه في العقود الأخيرة بدأ حدوث تغير جوهري في طبيعة العلاقات الاقتصادية.

وهناك أيضاً من أعطاهها بُعداً إدارياً في تعريفها من خلال منظورها الإداري: أنها عولمة النشاط المالي والتسويقي والإنتاجي والتكنولوجي، وهي أيضاً: عولمة أسواق السلع والخدمات والمال والتكنولوجيا والعمالة. مما جعل المدير العربي شأنه شأن المديرين العالمين - مطالباً بالآلا يعيش متغيرات بيئته المحلية أو الإقليمية فقط، بل أيضاً كل المتغيرات العالمية كمنطلق أساسي لبلوغ كفاءة فاعلية الأداء الإداري -.

ولذلك؛ فإن أفضل التعريفات وأكثرها تحديداً وفي نفس الوقت أكثر رحابة هو التعبير اللغوي عنها بأنها: جعل الشيء عالمياً.

### الآثار الإيجابية والسلبية للعولمة:

تختلف العولمة عن المراحل السابقة للتدويل الاقتصادي، ومن ثم تختلف آثارها على النمو الاقتصادي عن تلك الآثار التي خلفتها المراحل السابقة لها، وتنقسم تلك الآثار إلى آثار موجبة وأخرى سالبة. ويعتبر (World Bank, 95): أن - زيادة تكامل الدول النامية في الاقتصاد العالمي ربما يمثل أهم فرصة، لزيادة الرفاهية لكل من الدول النامية والمتقدمة في الأجل الطويل. أما صندوق النقد الدولي فهو يطرح

مزايا عديدة للعمولة، وهو يعتبر تلك المزايا تشبه إلى حد كبير مزايا التخصص وتوسيع نظام الأسواق، عن طريق التجارة. بالإضافة إلى إمكانية زيادة تعبئة المدخرات المالية وزيادة المنافسة بين الشركات.

وكما أن صندوق النقد الدولي لا يغفل بعض السلبيات للعمولة متمثلة في انخفاض الطلب على العمالة غير الماهرة وزيادة البطالة، بجانب الحد من قدرة السلطات الوطنية في التحكم في سياساتها الاقتصادية. كذلك يؤيد (Alonso- Gamo.97) أن العمولة تقدم فرص لزيادة الكفاءة في تخصيص الموارد في اتجاه مناطق المزايا النسبية، وكما تزيد الكفاءة نتيجة لزيادة المنافسة بين الشركات وتشجيع التكنولوجيا والتعلم كذلك يتوقع تقارب واضح للدخول بين الدول نتيجة العمولة.

كما يؤكد (Dunning.97) أن العمولة وما يترتب عليها من تحول هيكلية في اقتصاد العالم سيترتب عليها فرص كثيرة في المستقبل.

وفى المقابل تحذر بعض الآراء من الآثار السالبة للعمولة، فوفقاً لآراء (Naisbitts.94) أن العمولة سيترتب عليها بطالة بالإضافة إلى انخفاض أنماط الحياة للأفراد وتوقعاتهم للمستقبل.

كما أكد (Tanzi,95) أن الدول تواجه قيوداً عندما تضع هيكلها الضريبي ومستوياته، لأن قدرتها على التميز الضريبي سوف تنخفض في ظل القدرة النسبية لعوامل الإنتاج على الانتقال. كما يري (Hellir,97) أن زيادة تكامل أسواق المال، سيترتب عليه تغيرات كبيرة وسريعة في تدفقات رأس المال، الأمر الذي يستدعي إتباع الدولة لسياسة مالية متشددة.

أما عن نتائج العمولة على توزيع الدخل، أوضح (Radrik,97) أن على الحكومة أن تواجه الآثار السلبية على توزيع الدخل التي تترتب على العمولة، نظراً لزيادة الفجوة بين أجور العمال الأقل مهارة، وأجور العمال الأكثر مهارة.

وإذا كانت التوقعات بصفة عامة، تتمثل في أن زيادة الاعتماد الاقتصادي العالمي المتبادل يترتب عليه زيادة الإنتاجية، وتقديم مستويات معيشية أفضل. إلا أن زيادة ارتباط الاقتصاديات بالأسواق المالية الخارجية والإختلالات الأخرى، يؤدي إلى أن الأزمات الاقتصادية في إحدى الدول الاقتصادية الكبرى، تظهر آثارها في الحال عبر الكرة الأرضية - وهذا ما حدث بالفعل في الأزمة العالمية في مطلع عام 2009 ومازالت آثارها قائمة حتى كتابة هذه السطور -، مع إمكانية حدوث آثار مدمرة على تلك الدول، التي لا تستطيع مواجهة تلك الأزمات والمشاكل القادمة من الخارج (Dnning,97)

#### العولمة والفقير وسوء توزيع الدخل:

لقد جاءت العولمة لتزيد من سطوة الدول القوية والغنية، وتدعم استنزافها للدول الأقل قوة وغنى وحضارة وتقدم، مما سيخلف فقراً يصعب علاجه لأسباب عديدة نذكر منها:

- 1- أن من يفرض هذا النظام ويحميه دول قوية تملك الغلبة في كافة المجالات وعلى رأسها المجال العسكري.
- 2- أن الأغنياء في الدول الفقيرة لا يقدمون ما يساعد الفقراء داخل دولهم، وذلك لأنهم لا يشعرون بخطر الفقر على ثرواتهم ومكانتهم التي صنعتها لهم تلك الثروات، ويرجع ذلك إلى سببين:  
الأول: ارتباط هؤلاء الأغنياء بدوائر الحكم ومراكز القوة في بلادهم مما يعطيهم الإحساس بالقوة ودوام ثرواتهم.  
الثاني: ارتباطهم من خلال أعمالهم بالدول القوية التي تحمي النظام العالمي ككل، مما يزيد من هذا الإحساس.
- 3- جهل الفقراء بالتغيرات العالمية، وتركيز كل اهتمامهم بالحصول على لقمة

العيش، في اتجاه سلبي نحو حياتهم الخاصة، ونحو مجتمعهم ككل، فأصبحت قضية الفقر رغم خطورتها هي قضية فردية تخص كل فقير، عليه أن يجد لها الحل بطريقته الخاصة، مما يفسر لنا انتشار الرشوة والفساد والإهمال والتخريب، حتى حينما توحد الفقراء وأرادوا أن يتخذوا موقفاً للحصول على حقوقهم، قاموا بالإضراب وتعطيل مصالح الناس المعطلة أصلاً، وتعطيل الإنتاج في دولهم التي تعاني من قلة إنتاجها، فالمشكلة أيضاً تتعلق بثقافة الفقراء، ومدى علمهم بما لهم من حقوق، وما عليهم من واجبات، كما تتعلق بالتقليد الأعمى للغرب.

4- كثرة التجارب السياسية، وتطبيق أنظمة مختلفة في الدولة الواحدة جعلت الفقراء يرتضون أي نظام بعيداً عن الأنظمة التي طبقت من قبل وذاقوا ويلاتها.

وتؤدي العولمة إلى عدم التوزيع العادل لعائد التجارة فيما بين الدول وفي داخل الدول أيضاً، رغم أن أنصار التحرير للتجارة الدولية يرون أنه مع رفع القيود ستزداد الصادرات مما يؤدي لزيادة الدخل القومي للدول المختلفة، وعلى الجانب الآخر يرى المعارضين أن التجارة الدولية تكرس التفاوت في الدخل، نظراً لأن الصادرات تتزايد بسرعة أكبر من الناتج المحلي الإجمالي على المستوى العالمي، مما ينعكس على توزيع الدخل، فمن كل دولار يتم توليده من خلال نشاط التصدير يذهب 0.75 دولار إلى أغنى دول العالم، وتحصل الدول النامية على 0.03 من الدولار، وما لم تحصل الدول النامية نصيب أكبر كثيراً من الصادرات فسوف تستمر التجارة في توسيع الفجوة في الدخل المطلقة.

### الفقر:

يرى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والدول الصناعية أن إزالة الحواجز من أمام التجارة سيؤدي إلى أن يحصل الفقراء على نصيب أكبر من الرخاء العالمي، وأن الانفتاح هو الذي يؤدي إلى التعجيل بالنمو وخفض أعداد الفقراء، بينما يرى

معارضتي العولمة أن الاندماج في الأسواق العالمية سيؤدي إلى المزيد من الفقر وانعدام المساواة.

ويرفض أنصار العولمة ذلك ودليلهم على صحة مقولتهم أن تجربة جنوب شرق آسيا تبرهن على إمكانية أن تصل الشعوب الفقيرة إلى الأسواق العالمية، وأن يتحسن مستواها إذا التزمت بفتح أسواقها، ولكن يمكن القول بأن هذا المثال له خصوصية حيث أن هذه الدول كانت في أغلبها دول تابعة للغرب، وكانت أمريكا تريد أن تجعل من كوريا الجنوبية مثلاً للتقدم على الطريقة الرأسمالية - أي أن الأمر لا يعدو كونه تسويق للنظام الرأسمالي - في مقابل النظام الشيوعي في كوريا الشمالية. كما كانت اليابان تريد الاستفادة من الأيدي العاملة الرخيصة بهذه الدول مثلها في ذلك مثل الاحتكارات الأمريكية.

وتسير الدراسات المؤيدة للعولمة وتحرير التجارة في اتجاه أن العولمة ستجعل البشر أفضل حالاً ويدللون على ذلك بأن التجارة مفيدة للنمو، والنمو يفيد الفقراء ويحسن من مستوى معيشتهم، ويزيد من هذه المقولات أو الاستنتاجات مع ملاحظة أن طريقة المتوسطات هي طريقة مضللة حيث تخفي التأثيرات السلبية على كل دولة على حدة، وعلى فئات معينة في كل مجتمع.

ويرى مناهضي العولمة أن أفقر سكان العالم وهم أكثر من مليار إنسان لم يستفيدوا شيئاً من العولمة، وما زالوا يعيشون على أقل من دولار في اليوم، وأن منافع العولمة تذهب للدول الغنية، وأن أسواق رأس المال سريعة التقلب وتضر الدول النامية بأكثر مما يضار منها الدول المتقدمة.

ودائماً كانت المؤسسات الدولية تقدم المبررات لانتهاج العولمة، وبالتالي فعندما يأتي من أحد مسؤولي هذه المؤسسات ما يقدم دليلاً على الخسائر التي تلحق بالدول النامية، فإن ذلك يؤكد ما تلحقه العولمة بهذه الدول، فقد أدان رئيس القسم الاقتصادي في البنك الدولي ما وصفه بالنفاق الذي تمارسه الدول الغنية التي تشجع الدول النامية على فتح أسواقها مع حماية نفسها في الوقت نفسه عبر فرض سياسات

دعم وحواجز جمركية، وأعلن في مؤتمر صحفي بواشنطن قبل يوم من الاجتماعات السنوية لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي في سبتمبر 2002: أنه من النفاق تشجيع الدول الفقيرة على فتح أسواقها مع فرض إجراءات حماية مفصلة على مقياس الدول الغنية، كما أدان على وجه الخصوص الدعم الحكومي للقطاع الزراعي في الدول الصناعية والذي وصل إلى 311 مليار دولار في عام 2001 والذي تستفيد منه بشكل أساسي شركات كبرى تنشط في قطاع صناعات الأغذية الزراعية.

وفي الوقت نفسه أفاد تقرير مشترك لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي خُصص عن دعم الزراعة في الدول المتقدمة: أن قسماً كبيراً من هذه المساعدات يزيد من مستوى الإنتاج، ويسهم في إيجاد فوائض يجد مزارعو الدول النامية أنفسهم تجاهها في حالة منافسة، ورأى مسؤول آخر في البنك الدولي أن إلغاء الدعم الزراعي سيشجع الحصول على مائة مليار دولار من المكاسب المباشرة عبر الدفع إلى إنتاج أكثر فعالية، وأسعار أدنى لعدد كبير من المستهلكين وفتح أسواق أمام الدول الفقيرة، وأضاف أن إجراء كهذا يساعد الدول النامية نفسها على تحرير التجارة الزراعية.

### التعامل مع العولمة:

إن تباين مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي للدول يستوجب أن يكون لديها مجال للانتقاء والاختيار من مكونات العولمة، فتأخذ كل منها ما يتلائم مع ظروفها ومستوى تطورها، وليس هناك حقاً ما يحول دون تفكيك حزمة العولمة، وإفساح المجال أمام الدول النامية لاختيار ما يناسب أوضاعها، سوى إصرار الدول الصناعية المتقدمة ومؤسسات حماية النظام الرأسمالي العالمي على ذلك، وهذا بالنظر إلى أن الدول المتقدمة هي المستفيد الأكبر من شيوع العولمة وانتشارها بحكم مستوى تطورها الأعلى، ومع ذلك فإن هذه الدول لا تتردد في العمل وفق معايير مزدوجة عندما يكون ذلك في صالحها؛ فهي لا تلتزم دوماً بما تطلب من الآخرين

الالتزام به، وهى تبيح لنفسها استبعاد بعض مكونات العولمة، مثلاً بوضع العراقيل أمام انتقال البشر من الدول النامية إليها، وبإقامة الحواجز أمام دخول صادرات الدول النامية من المنتجات الزراعية والمنسوجات والملابس إلى أسواقها، سواء باستمرار الدعم الزراعي لمنتجاتها عند مستويات بالغة الارتفاع، أو بالتشدد في فرض القيود غير التعريفية على مختلف صادرات الدول النامية إليها.

ولعل الرسالة التي يمكن استخلاصها من تجارب الدول النامية التي نجحت في كسر طوق التخلف والحصول على مقعد مريح في قطار التقدم هي:

عليك أولاً السعي لتنمية نفسك بنفسك اعتماداً على قدراتك الذاتية، وبالاستفادة المشروطة من بعض مظاهر العولمة (مثل التقدم في المعلوماتية والاتصالات، الاستثمار الأجنبي، أسواق المال الدولية... الخ)، وذلك باللجوء في المقام الأول إلى أساليب مغايرة للتوجهات الرئيسية للعولمة، وبعد ذلك سيصبح في مقدورك الاستفادة بشكل أكبر من العولمة، لأنك ستكون صاحب مصلحة في فتح أسواق العالم أمامك، ولن تخشى حينئذ من فتح أسواقك أمام العالم، وذلك بفضل ما حققته من تقدم وبفضل حيازتك لقدرات تنافسية أكبر. ذلك أن الاستفادة الأكبر من العولمة - قديماً وحديثاً - كانت من نصيب المتقدمين.

والحقيقة؛ أن ما يعنينا من كل ما سبق هو التأكيد على حقيقة هامة ألا وهى عمومية الفقر، وعالمية مشكلته، وحسبنا دليل ذلك الرعب الذي أصاب كل دول العالم من شبخ الفقر نتيجة ما يمر به العالم الآن من أزمة اقتصادية حادة، جعلت بعض الدول الغنية تستغني عن أعداد هائلة من العمالة، وقد أعلن المكتب الدولي للعمل أن نسبة البطالة في تزايد مستمر وبنسب كبيرة، وذلك بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية، وقد ذكر أن عدد العاطلين سيصل مع نهاية العام (2009) إلى ما بين 210:240 مليون شخص على مستوى العالم؛ أي بزيادة 51 مليون عاطل وذلك مقارنة بأعداد العاطلين في عام 2007، وأضاف المكتب الدولي للعمل أن هذه الزيادة تتركز في الدول المتقدمة ومن بينها دول الاتحاد الأوروبي.

## الفصل الرابع

### **التنمية الاقتصادية ودورها في القضاء على الفقر**



## الفصل الرابع

### التنمية الاقتصادية

#### ودورها في القضاء على الفقر

##### ظاهرة التخلف:

لقد كان التطور الاقتصادي قديماً يسير ببطء حيث بدائية الوسائل الإنتاجية، وقد كان الإنتاج يعتمد على الجهود الشخصي للأفراد، لذلك كان التطور يتم خلال فترات طويلة.

وقد كان من الصعب التمييز بين الدول من حيث التخلف أو التقدم، حيث لا توجد تقنيات حديثة، بل كان التقدم والازدهار يقوم على المهن والحرف المعروفة في ذلك الوقت خلال العصور الوسطى، فنجد العالم الإسلامي وقد تقدم بفضل «ما حققه من اكتفاء ذاتي وتنوع في منتجاته الزراعية والحرفية، وبسبب العلاقات التجارية القوية التي كانت تربطه بالدول الأفريقية وبعض مناطق آسيا نتيجة لتطور الملاحة البحرية وسيطرته على أعالي البحار، وفي نفس الوقت كانت دول القارة الأوربية تعيش في المرحلة الإقطاعية بكل سماتها وركودها وانبهارها بمنتجات الشرق، ورغبتها في الحصول عليها. فخلال العصور الوسطى - وهي العصور التي سادت فيها أنماط إنتاجية سبقت الرأسمالية في كل العالم - تميز العالم الإسلامي بوفرة لا بأس بها في الإنتاج الزراعي نظراً لازدهار الزراعة في وديان دجلة والفرات والنيل وفي منطقة الهلال الخصيب وواحات شمال أفريقيا، وكانت السفن تنطلق من منطقة الخليج العربي إلى السواحل الأفريقية وإلى جزر القمر ومدغشقر وإلى الهند والصين واندونيسيا وسيلان محملة بالمنتجات العربية والزراعية والحرفية، وهكذا نجد أنه بينما كان يخيم على الدول الأوربية ظلام الإقطاع، كان العالم

الإسلامي يحتل مكاناً هاماً في النشاط الاقتصادي، وكان الشطر الأكبر من ذهب العالم يتركز فيه بفضل ما تهيأ له من فائض اقتصادي كبير، ومن أرباح ضخمة من التجارة مع البلاد الأفريقية والآسيوية والأوربية، ولو نظرنا إلى مصر كمثال نجدها في عصر محمد على وقد تحولت إلى كيان اقتصادي ضخم له مكانته، يملك مقدراته، ويعتمد على ذاته الصناعية، ومشروعاته التي قام بإنشائها عندما انفرد بحكم مصر، فظهرت في عصره مصانع الغزل، والسفن والورق، والجلود والصناعات الحربية، وغير ذلك من الصناعات الهامة، وقد توازى ذلك مع البعثات العلمية التي أرسلها للخارج للتعرف على الحديد من وسائل الإنتاج، مما يؤكد على الجانب الآخر ارتباط التنمية بالتعليم والتعرف على كل جديد، واكتساب المهارات والمعارف الجديدة.

ويتضح لنا أن الدول التي توصف الآن بالتخلف الاقتصادي، وتراجع النمو فيها، لم تكن طوال تاريخها بهذا الوضع، بل منها ما شهد حضارات عظيمة أثرت التاريخ الإنساني بما قدمه المفكرون والأدباء والعلماء في كافة المجالات، وليس هذا فحسب بل أن عماد التنمية الآن وهو التقدم الصناعي والتجاري والمالي قد تقدمت فيهم هذه الدول وسبقت الدول الغربية التي توصف بالتقدم الآن وذلك طوال الفترة التي سبقت الثورة الصناعية وما يعرف بالنظام الرأسمالي.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن ننكر أن للاستعمار دوره الأساسي في ما أصاب هذه الدول من تراجع في التنمية بكل أشكالها حيث نهبت ثروات تلك البلاد من مواد خام أعادت تصنيعها وتصدير الفائض من المنتجات إلى هذه الدول مرة أخرى، مما جعل الدول النامية مجرد دول تنتج المواد الأولية الخام، وعادت بعضها إلى أصلها الزراعي مهملة في ذلك ما وصلت إليه من تقدم صناعي، فأصبحت الدول النامية أشبه بالمناجم، والدول المتقدمة أشبه بالمصانع، ولزيادة الإنتاج توسعت تلك الدول في غزوها لبقية دول العالم النامي.

وكان من الطبيعي أن تتحكم الدول الاستعمارية في أسعار المواد الأولية كشكل من أشكال الاحتكار مما أدى إلى ظلم الشعوب المستعمرة، والتي لم يجد أفرادها ما يسد حاجاتهم الضرورية، مما نتج عنه فقر أغلبية الشعب، ويبدو أن هذا الأمر كان مقصوداً حتى تبقى تلك الشعوب تابعة لمستعمرها، محتاجة إليها دوماً كسوق خارجي لا بديل عنه لتصرف إنتاجهم الزراعي، ومن ناحية أخرى صعوبة التعليم في ظل هذه الظروف المادية الصعبة، وتقويض الاستعمار لكل فرص تعليم الشعب حتى لا يعي ما يحدث من ظلم، واستغلال، وبذلك تبقى أسواق المواد الخام مستمرة وباقية تغذي المصانع الأوربية.

وقد تعددت آراء الكُتّاب والباحثين في تقديم الأسباب الحقيقية للتخلف، حيث ذهب البعض بأن الأسباب تتعلق بجغرافية تلك الدول؛ وأن ارتفاع الحرارة فيها يؤدي إلى الكسل وإلى الخمول وغير ذلك، والبعض أرجع أسباب التخلف إلى شعوب تلك الدول، إلا أن أهم ما يعنينا في ما قدمه الكُتّاب عن أسباب التخلف، ما ذكر عن الدين الإسلامي والذي اعتبره بعض المغرضين سبباً من أسباب التخلف حيث اعتبروه يدعو إلى التواكل، ويصرف معتنقيه بالعبادة عن العمل !!.

ورغم أن هذا القول الباطل لا يستحق عناء الرد عليه لما فيه من تجنى واضح، نشتم منه رائحة الهجوم على الإسلام، والذي اعتاد عليه أعدائه بسبب ودون سبب، إلا أنه يكفيننا أن نؤكد أن الإسلام جعل العمل نوعاً من العبادة وفرعاً من فروع السعي في سبيل الله، وحث الإسلام على الإنفاق في سبيله على الأسرة والأقارب والمحتاجين، ولن يتحقق هذا الإنفاق إلا بالعمل الدؤوب، وقد جعل الإسلام العمل على رأس قائمة وسائله للقضاء على الفقر لما له من خطورة على المجتمع، فقد ثبت أن الفقر من أسباب الجريمة الرئيسية، وترجع أهمية محاربهته لما في هذه الجرائم من دمار للمجتمع، وهدم لكل جهود التنمية في بعض المجتمعات النامية، وكلنا يعلم آثار الجرائم الإرهابية على الاقتصاد، والفقر يعمي قلوب الناس وأبصارهم، ويفقدهم القدرة على التمييز بين الحق والباطل، مما يفسر لنا أن هذه

الجرائم تتم في بعض الأحيان تحت مسمى الدين، فالحروب الصليبية تمت طمعاً في ثروات الشرق، وملك خزائن أوروبا الخاوية، ورغم ذلك خرجت هذه الحملات تحت مسمى الدين، أيضاً ما يحدث الآن من جرائم إرهابية تتم تحت نفس المسمى، ورغم اختلاف الأديان، إلا أن الادعاء واحد.

نصف إلى ذلك؛ ما يحدث من عنف بين الناس نتيجة ضغط الفقر والحاجة، والعجز عن إشباعها بالطرق الصحيحة.

لقد حث الإسلام على السعي والعمل للوصول إلى ما قدره المولى عز وجل من رزق، فالمسلم مأمور بالعمل طالما كان قادراً عليه، كما احتلت الأعمال والمهن اليدوية مكانة عظيمة في الإسلام لما لها من فائدة على الفرد وعلى المجتمع، مثل الزراعة، والتجارة، والحداثة، وكافة المهن المعروفة، وقد كان أنبياء الله ورسله يأكلون من عمل أيديهم. ويخرج من ذلك الغير قادرين على العمل فقد جعل لهم الإسلام كفالة من الأقارب، والمجتمع ككل.

نصف إلى ذلك فريضة الزكاة والتي أمر بها كل مسلم زاد ماله عن الحد الذي حددته الشريعة الإسلامية كحد كفاية له، ولن يتحقق ذلك أيضاً إلا بالعمل وزيادة ثروات الأفراد، ومن ثم إخراج الزكاة كعبادة على المسلم القيام بها، بل وكركن من أركان الإسلام، يكتمل بأدائها إسلام الإنسان.

والحقيقة؛ أنه لا يمكن قياس التخلف الاقتصادي قياساً دقيقاً، حيث تعتمد الدول في قياسها على الإحصائيات التي تتعلق بنصيب الفرد في الدخل القومي، وهذا القياس سواء بالنسبة للتخلف الاقتصادي، أو بالنسبة للتقدم هو في حقيقته «أمراً مضللاً تضليلاً كاملاً فهناك على سبيل المثال بعض الدول المنتجة للبتترول التي تظهر إحصائياتها ارتفاعاً كبيراً في متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي، ومع ذلك تعيش غالبية سكان هذه البلاد في حالة أقرب إلى التخلف منها إلى التقدم الاقتصادي، وتفصيل ذلك أن استخراج البترول بمعدلات ضخمة لاستخدامه في

الخارج يرفع الناتج القومي الإجمالي بمعدلات مذهلة، ويجعل متوسط دخل الفرد في بعض الدول الصغيرة قليلة السكان أكثر من ضعف متوسط دخل الفرد في الولايات المتحدة، ولكن القاعدة الإنتاجية للمجتمع تظل على ضعفها، بل أنه يمكن القول أنه من وجهة نظر الاقتصاد القومي يؤدي التوسع في تصدير البترول في المدى الطويل إلى إفقار البلد المصدر وزيادة تخلفه، فهذا البلد يصدر أصولاً عينية (ينتظر أن ترتفع قيمتها باستمرار) في مقابل أصول مالية يستنفذ جزء منها في إنفاق بذخ، وتعرض المدخرات إلى تدهور قيمتها نتيجة لاختلال النظام النقدي الدولي، وانتشار التضخم وعدم وجود أي عملة ثابتة القيمة نسبياً.

### نظريات التنمية الاقتصادية:

بدايةً لا يعنينا في مسألة نظريات التنمية الاقتصادية الوضعية سوى ما وجه إليها من نقد يحمل في داخله سمات هذه النظريات التي أخذت وطبقت في الكثير من البلاد الإسلامية دون النظر إلى مدى ملائمتها للمجتمع الإسلامي، و مدى اتفاقها مع نظرة الإسلام لما يتعلق بمسألة التنمية الاقتصادية، لذلك فقد باءت بالفشل، ومن أهم تلك السمات:

1- استمدت النظريات الوضعية القائمة في مجال التنمية فروضها الأساسية من البيئة الغربية، وحتى بالنسبة لمجموعة النظريات التي قيل أنها اهتمت بتحليل التخلف الاقتصادي ومحاولة علاجه فإنها ارتبطت أصلاً أو بطريق التبعية بالفكر الرأسمالي، أو بالفكر الماركسي وكلاهما فكر مستورد ودخيل على البلدان النامية.

ونلاحظ هنا أن تعلق رجال الاقتصاد من أبناء البلدان النامية بالنظرية الوضعية بالرغم من ارتباطها بالبيئة الغربية، أو بالفكر الأجنبي لا يدل إلا على التبعية الفكرية، وهي في رأينا من أهم الأسباب وراء استمرارية التخلف الاقتصادي والاجتماعي.. الخ، وتعتمد التبعية الفكرية على عدد من العوامل من أهمها:

أ- تلقى الصفوة من أبناء البلدان النامية تعليمهم في البلدان المتقدمة اقتصادياً (غرباً أو شرقاً) وتأثرهم بالفكر و النظريات التي درسوها عن أساتذتهم.

ب- الاعتقاد بان المكانة العلمية لهذه النظريات لا بد وأن تكون مرتفعة لأنها وليدة ظروف مجتمعات متقدمة علمياً واجتماعياً استطاعت أن تحقق تقدمها الاقتصادي، ومن ثم فإن التفريط في هذه النظريات ولو مثقال ذرة يعتبر تفريط في حق العلم، ويجر إلى أخطاء جسيمة وانحراف مؤكد عن مسار التقدم.

ج- العجز من جانب أبناء البلدان النامية عن تكوين نظريات جديدة تحل محل النظريات المستوردة (الرأسمالية أو الماركسية)، وذلك لفقدان المناخ الثقافي والاجتماعي الضروري للإنتاج والعطاء العلمي.

د- إهمال الشريعة الإسلامية، كحلقة من حلقات البعد عن الدين وفصله عن أمور الحياة.

2- أبرز الفكر الوضعي بصفة عامة دور العوامل المادية إلى درجة اعتبار أن العوامل غير المادية غير مستقلة، أو تابعة كما في الفلسفة الماركسية، أو إلى درجة الاعتقاد بأن التحليل يمكن أن يتم بمعزل عنها فلا يتأثر بها بتاتاً كما هو في المدرسة النيوكلاسيكية، أو الاعتقاد بأن هذه العوامل تلعب دوراً ثانوياً يمكن تجاوزه.

ففي الفكر الماركسي بالرغم من الاهتمام بتحليل العوامل الاجتماعية والأخلاقية والدينية، إلا أنها من حيث ذاتها لم تعط أي دور قيادي في عملية النمو أو التنمية. وينصب الاهتمام على عمليتي التقدم التقني والتكوين الرأسمالي، وتحليل كل ما يعوق هاتين العمليتين، وكل ما يمكن أن يؤدي إلى الإسراع بهما.

أما في الفكر الغربي الرأسمالي فقد تميز الكتاب من المدرسة الكلاسيكية باهتمامهم بقضايا المجتمع تحت مظلة الاقتصاد السياسي. ومن ثم كانت لهم توجهات إيجابية في موضوعات الليبرالية الاقتصادية والنمو السكاني وتوزيع الدخل، ولكن نمو تيار العلمانية والمادية واختفاء البعد الأخلاقي كان له أثر واضح في تأسيس وتطبيق المذهب الرأسمالي، وأدى مؤكداً إلى إهمال النواحي الإنسانية. لذلك دافع الكلاسيكيون عن أجور الكفاف للطبقة العاملة بلا حرج ونظروا إلى النمو السكاني على أنه شر ومصدر تعاسة (إلا فيما يضمن عرض العمل عند مستوى الكفاف)، بينما أن أعلى معدلات التركيم لرأس المال في شكل آلات حديثة ومتطورة دائماً هو المحرك الرئيسي لعملية النمو. وبانتقال الحلقة الفكرية إلى الاقتصاديين في المدرسة الكلاسيكية الحديثة، بدأ إدعاء ما سمي (بتجريد الظاهرة الاقتصادية من غيرها من الظواهر المحيطة بها) في إطار فلسفة الحياد العلمي، زعماء بأن هذه الفلسفة تحقق الدقة العلمية المطلوبة، ولذلك اهتموا ببحث التسعير الأمثل والتخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية، والمسار الأمثل للنمو الاقتصادي والتوزيع الأمثل للدخل، وتم ذلك كله في إطار نظام السوق التنافسي الحر.

وقد ثبت أن هذه الأفكار في مجملها لا تصلح للدول النامية التي تعاني من مزيج مركب من الاختلالات الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية وعدم استقرار القوانين والنظم السياسية، والذي يجعل الحديث عن الأوضاع المثلى، أو ما يقرب منها من قبيل الأوهام أو الخيالات. أما إذا ادعى البعض أخذها مأخذ الجد، فإن هذا يعتبر في رأينا من قبيل المخدرات العلمية شديدة الخطورة بالنسبة لقضية التنمية الاقتصادية.

واستثناءً من التيار المادي المهيمن على الفكر الاقتصادي الوضعي، نذكر أن هناك منذ الخمسينات، محاولات جادة لتحليل أثر بعض العوامل الاجتماعية والسلوكية والقيم والعقائد الدينية، على التخلف الاقتصادي والتنمية، بينما البلدان النامية تفتقر افتقاراً شديداً إلى كل أو معظم هذه المقومات، وبينما يقر أبناء البلدان

النامية بوجود الفجوة الاقتصادية إلا أنهم يترددون كثيراً - ربما لظروف نفسية أو سياسية - في الإقرار بالفجوة الفكرية ربما خشية الوصمة بالتخلف الفكري الذي هو أبشع من التخلف الاقتصادي بلا شك.

وفى مواجهة هذه الفجوة الفكرية؛ حاول بعض الباحثين المفكرين من أبناء البلدان النامية استخراج ما هو صالح أو مناسب في النظريات الوضعية لظروف واحتياجات بلدانهم، وترك ما هو غير ذلك، ومثل هذه المحاولات لها قيمتها العلمية وينبغي أن يكون لها بعض الثمرات المفيدة في ميدان السياسات الإنمائية، ولكن خطورة هذه المحاولات من جهة أخرى تتمثل في:

- 1- الاعتقاد أنها في حد ذاتها يمكن أن تغنى عن البحث العلمي المستقل الذي يبدأ من المعطيات الخاصة بالبلدان النامية وينطلق منها العلاج الملائم لها من خلال رؤية وفكر وآمال يعيشون فيها.
- 2- أن استمرار هذه المحاولات في الأجل الطويل يصبح سبباً رئيسياً في إنشاء أو إنعاش تيار الثنائية الفكرية لأنها في حد ذاتها تمثل اتجاهاً ثقافياً لمزج فكر مستورد بفكر أصلي، وأخطر ما في الثنائية الفكرية أنها قليلة جداً أو نادرٌ ما تثمر مزيجاً متعادلاً من الفكر المستورد والأصلي، وغالباً ما تكون ثمرتها مزيجاً مائعاً، أو غير متماسك من نوعين مختلفين أو متضارين من الفكر.
- 3- وبينما أن التمسك بالنظرية الوضعية في ظروف الفجوة الفكرية يتسبب في سياسات إنمائية غير واقعية وضعيفة الأثر أو غير إيجابية على مدى الأجل الطويل، فإن الثنائية تتسبب في سياسات إنمائية متناقضة أو متضاربة يعرقل بعضها البعض على المستوى التطبيقي، والنتيجة الحتمية لهذه السياسات أو تلك هي خيبة الأمل التي تعاني منها البلدان النامية حينما تواجه ثمرات ضعيفة لمجهودات شاقة تقوم بها فتظل أوضاعها الاقتصادية كما هي، أو ربما تتحسن قليلاً ولكن ليس بالدرجة التي تقلل من الفجوة الاقتصادية بينها وبين مجموعة البلدان المتقدمة.

ومواجهة هذه الظروف يمكن أن يتم من خلال ثلاث طرق:

أ- إنكار الهوية الثقافية الأصلية أو التخلي عنها (أو عن ما بقى منها) واعتناق الفكر المستورد اعتناقاً تاماً، ووضع جميع السياسات على المستوى التطبيقي بما يؤدي إلى تنفيذه حرفياً، وهذا الحل ممكن التنفيذ فوراً أو على مدى الأجل المتوسط في حالة ضعف الهوية الثقافية الأصلية، أو تهاويها وانقراضها وشيوع الرضا بين معظم أبناء المجتمع بأن تحقق الأهداف الاقتصادية بأي أسلوب أو منهج (غربي أو شرقي) أفضل وأهم من البقاء في أمر التخلف الاقتصادي والاجتماعي.

ب- السير بحرص شديد في تيار المحاولات التي تستهدف أخذ ما يصلح من النظريات الوضعية القائمة، وترك ما لا يصلح منها بحيث يكون هناك أقل قدر من الثنائية الفكرية الضارة بالتنمية، وهذا الحل ممكن على مدى الأجل المتوسط، ويستلزم وجود فراغ مذهبي أو عقائدي جزئي أو كلي لدى معظم الصفوة المثقفة حتى لا يقوم اعتراض على أخذ ما يصلح من سياسات اقتصادية مرتبطة بمذاهب الآخرين أو قيمهم وعقائدهم وذلك للملائمة الأغراض العملية.

ج- ملأ الفراغ الفكري بمجهودات أصيلة نابعة من أبناء البلدان النامية الذين يستطيعون أن يعبروا بدقة عن ظروف بلدانهم واحتياجاتهم ويضعوا النظريات الملائمة لها، وهذا الحل يستلزم وجود منهج فكري أصيل نابع من مذهب، أو عقيدة محددة الملامح، ولا يمكن إنجازه إلا على مدى الأجل الطويل.

وقد تجاوزت بعض البلدان النامية الآسيوية مع الحل الأول، وتحقق لها نمو سريع على مدى الحقبين أو الثلاث حقبات الماضية حتى أنها تعرف الآن بالنمو الآسيوية، وحقيقة الأمر أنها نمور أمريكية أو أوربية ولدت وترعرعت في آسيا.

أما الحل الثاني؛ فيبدو أن معظم المفكرين من أبناء البلدان النامية يجاهدون فيه، وواضح أن الفجوة الاقتصادية والحضارية الضخمة التي تفصل ما بين مجموعة

البلدان المتقدمة، وبين مجموعة البلدان النامية تحدث خلخلة رهيبية في جميع نواحي حياة المجموعة الأخيرة فتؤدي إلى الشك في جدوى التمسك بالقيم، أو العقائد الأصيلة أو ضرورة إحيائها. كما أن هذه الخلخلة من الناحية الفكرية تعمل على تصنيع ما هو قائم وتهيئة المناخ لتيار الفكر المستورد بحيث يستقر في الظروف المحلية وتنجح السياسات المنبعثة منه.

والحل الثالث هو بلا شك أصعب الحلول ولكنه أكثرها دواماً على مدى الأجل الطويل، وذلك إذا أخذنا في الاعتبار جميع العوامل الاقتصادية والاجتماعية والعقائدية في الحسبان.

وبالنسبة لمن ولدوا في بلدان إسلامية وتعلموا وأيقنوا من كتب التاريخ كيف كانت حضارتنا وكيف كانت قيادتنا للعالم أجمع في جميع نواحي الحياة حينما تمسك أسلافنا ليس فقط بالشرعية، بل أيضاً بجوهر العقيدة الإسلامية، فإننا لا نستطيع أن نقبل الحلين الأول والثاني، والشعور العام لدى المثقف المسلم أن الطاقة على سد الفراغ الفكري موجودة لأن العقيدة قوية ومتماسكة وصالحة لكل زمان ومكان وشاملة لكافة أمور الحياة الاقتصادية، والمسلم العادي إلى الآن لا يستطيع أن يتخلى عن عقيدته ويعمل على تدبير أمور حياته حتى تستقيم مع النمط الغربي الرأسمالي، أو النمط الشرقي الاشتراكي.

وبالنسبة للمفكر المسلم؛ فإنه يشعر بثقل وعبء تيار الثنائية الفكرية لأن عملية إنتاج مزيج متعادل من الفكر المستورد مع الفكر الإسلامي، عملية ثقيلة وربما مستحيلة أحياناً كثيرة، وأقصى ما يمكن أن نستفيد به من الفكر المستورد هو مجموعة الأفكار أو الأدوات التحليلية التي لا يشك في حيادها العلمي والمذهبي، لذلك؛ ليس أمامنا سوى حل وحيد تمليه علينا عقيدتنا وشريعتنا ولا نملك له بديلاً طالما تمسكنا بديننا، أما من يتخلى عن عقيدته فليفعل ما يشاء، ولكنه لن يصل إلى شيء سوى مزيد من التبعية الفكرية، ومزيد من الثنائية والتناقضات في الدنيا، ثم بعد ذلك حساب شديد وعذاب أليم في الآخرة.

ولنا في تجربة تطبيق الرأسمالية في مصر وفشلها؛ أكبر دليل على ما سبق ذكره، فنموذج التنمية الرأسمالية، وبخاصة في صيغته الليبرالية الجديدة، يصاب بالفشل في مصر لأن شروط تطبيقه أو الافتراضات الضروري لتحقيقه لنجاحه غير قائمة أصلاً في المجتمع المصري. ونعرض فيما يلي أهم هذه الشروط أو الافتراضات:

1- افتراض أن إجراءات التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي - وهى المنطق الأساسي للإصلاح الاقتصادي الليبرالي - تؤدي إلى الاستقرار الاقتصادي، وإلى إزالة تشوهات السوق، وأن هذا يؤدي بدوره إلى الاستثمار والتنمية، ومن الثابت أن الأثر الانكماشى لبرامج التثبيت والتكيف فاق كل تصور، وأن الاقتصاد دخل في حالة ركود طويل، وما زالت السوق في حالة أبعد ما تكون عن النضج.

2- افتراض أن انسحاب الدولة من مجال الاستثمار الإنتاجي والإنتاج المباشر، يفسح المجال أمام القطاع الخاص ويطلق طاقاته، والذي حدث هو العكس؛ فقد تراجع الاستثمار الخاص مع تراجع الاستثمار العام، وهبط مستوى الأداء الاقتصادي في مجموعه، والحق أن العلاقة بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص هي علاقة مركبة قد تتواجد فيها عناصر التكامل جنباً إلى جنب مع عناصر التنافس أو المزاومة. غير أنه من المرجح في ضوء الطبيعة الخاصة للرأسمالية المصرية، وكذلك في ضوء الإرث التاريخي للعلاقة بين القطاعين العام والخاص في مصر، أن تغطي عناصر التكامل على عناصر التنافس بما يجعل الأثر الصافي للاستثمار العام على الاستثمار الخاص أثراً تكاملياً.

3- افتراض أن تحرير التجارة والاندماج في السوق الرأسمالي العالمي يؤدي إلى المنافسة التي ترفع الكفاءة وتحفز النمو، ومن ثم تنشط التنمية، ولكن الذي حدث هو تعريض الصناعات الوطنية لمنافسة غير متكافئة، قبل أن تتأهل لخوض هذه المنافسة، وهو ما أدى إلى تدهور أوضاع قسم كبير من الصناعة المصرية.

4- افتراض أن تراجع مساهمة الدولة في النشاط الاقتصادي وتراجع دور التخطيط وإطلاق المجال أمام قوى السوق يقوى المنافسة التي تعزز التنمية وتحسن الكفاءة. والواقع المر هو أن المجال أصبح متسعاً أمام فوضى السوق ونشوء الاحتكارات التي قد لا ينجح في الحد منها قانون تعزيز المنافسة ومنع الاحتكار الذي وافق مجلس الشعب عليه في عام 2005، وذلك بعد مرور نحو عشر سنوات على اقتراحه!. إذ من المتوقع أن تعترض تطبيق هذا القانون صعوبات عملية كثيرة.

5- افتراض أن تحرير الاقتصاد وسائر إجراءات الثبيت والتكيف تشجع على تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي يقال أنها ضرورية لدعم النمو ونقل التكنولوجيا الحديثة، ولكن هذا لم يحدث؛ ولم يشهد الاقتصاد المصري تراجعاً في تدفق الاستثمار الأجنبي فحسب، بل إنه شهد أيضاً خروجاً للأموال على نطاق غير مسبق.

وهذه الأسباب تأخذ بأيدينا إلى قضية تحرير التجارة والاندماج في الاقتصاد الرأسمالي حيث تشير الوقائع التاريخية إلى أن التحرير قبل التمكين خطر جسيم، لأنه يلحق أفدح الضرر بإمكانات التنمية؛ ويقصد بهذه العبارة أنه ليس من المنطقي تحرير التجارة بين الدول النامية التي لم تتمكن بعد من تطوير هياكلها الاقتصادية وبنياتها المؤسسية بما يجعل لها قدرة تنافسية في عدد من الصناعات، وبين الدول المتقدمة التي رسخت أقدامها في ميدان الصناعة، وامتلكت ناصية التقدم العلمي والتكنولوجي وصارت تستحوذ على مراكز تنافسية ليس من السهل التصدي لها.

إن هذا التحرير السابق لأوانه يفتح أسواق الدول النامية أمام منتجات الدول المتقدمة ذات القدرات التنافسية العالمية، دون إعطاء فرصة حقيقية للتنافس المتكافئ بين المنتجات المحلية والمنتجات المستوردة، بل إن هذا التحرير المتسرع يدخل الصناعات المحلية في سباق غير متكافئ يقضى عليها بالخراب والدمار، وهو بهذه الصورة يتناقض مع حق أساسي من حقوق الدول النامية وهو الحق في فرصة

متكافئة مع ما نالته الدول المتقدمة من فرص لصنع التقدم وبناء المزايا التنافسية. فالتحرير المطلوب للتجارة لا يقتصر على مجرد فتح الاقتصاد أمام المنتجات الأجنبية، وذلك بخفض الحواجز التعريفية وغير التعريفية على الواردات، أو إلغائها وإزالة أي حماية جمركية للمنتج الوطني، بل إنه يمتد إلى الإقلاع عن توجيه أي دعم للصناعات المحلية قد يساعدها على الصمود في وجه المنافسة في الداخل أو على التصدير إلى الخارج.

والحق؛ أن الحماية والدعم كانا يمارسان على نطاق واسع في الدول التي صارت الآن متقدمة، وكذلك في الدول حديثة التصنيع في شرق آسيا، وهذه الممارسات تعتبر إعمالاً لنظرية حماية الصناعة الناشئة التي طورها الاقتصاديون الرأسماليون في أوروبا الغربية وفي أمريكا، وارتبطت باسم الاقتصادي الألماني المهاجر إلى أمريكا «فردريش ليست» في منتصف القرن التاسع عشر.

إن حقائق التاريخ الاقتصادي لأوروبا وأمريكا تشير إلى أن التنمية لم تحدث هناك على أساس السياسات والمؤسسات التي يوصى بها الليبراليون الجدد الدول النامية، أو يفرضونها عليها. بل قامت التنمية وجرى التصنيع وراء أسوار الحماية، فعندما أحرزت بريطانيا قدرة تنافسية عالية وأرادت فتح أسواق الدول الأوربية مثل فرنسا وألمانيا - التي كانت دولاً أقل تقدماً بالقياس إلى بريطانيا - أمام منتجاتها، وروجت لذلك تحت راية حرية التجارة، «كان تصرفها في رأى - ليست - كتصرف من يزيح أو يرفس السلم الذي صعد عليه إلى القمة، حتى يحول دون صعود أحد غيره إليها.

ولم تكف الدول الصناعية عن اللجوء إلى أدوات الحماية من المنافسة الأجنبية، ولم تقلع عن سد منافذ دخول المنتجات الأجنبية إلى أسواقها، حتى بعدما أحرزت درجة عالية من التقدم الاقتصادي والتكنولوجي، وبعدها أصبح لها من القدرات التنافسية ما لا يسهل تحديه، وحتى بعد ما قامت هي ذاتها بإنشاء الاتفاقية العامة

للتعريفات والتجارة (الجات) في سنة 1947 والتي تلخص رسالتها، ويتحدد سبب وجودها في أمر واحد وهو: تحرير التجارة.

ولم تزل الدول المتقدمة التي حولت «الجات» إلى منظمة للتجارة العالمية في 1995 تعرقل بسبل شتى دخول المنتجات التي تتمتع فيها الدول النامية بمزايا تنافسية إلى أسواقها، لا سيما المنتجات الزراعية والمنسوجات والملابس الجاهزة، وذلك في الوقت التي تمارس ضغوطاً مكثفة من أجل فتح أسواق الدول النامية أمام تجارتها واستثماراتها دون تمييز، وتصر على إبقاء الدعم الزراعي عند مستويات مرتفعة لصالح منتجها.

ولقد لخص هذه الدروس التقرير الذي أصدره البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة بالاشتراك مع عدد من الهيئات الأخرى بعنوان «جعل التجارة العالمية تعمل لصالح الناس»، وذلك على النحو التالي:

1- العلاقة المتيقن منها هي أن الدول تقوم بإلغاء الحواجز وتحرير تجارتها كلما ازدادت ثراءً وتقدماً، وليس قبل ذلك. أي أن النمو هو ما يؤدي إلى تحرير التجارة، وليس العكس.

2- يعتبر الاندماج في الاقتصاد العالمي نتيجة للنمو والتنمية الناجحين، وليس شرطاً مسبقاً لهما؛ أي أن الاندماج قبل إحراز مستوى معقول من النمو والتنمية مسلك خاطئ.

3- ليس من المنطقي تطبيق قواعد تجارية موحدة على مختلف الدول بغض النظر عن مستوى التطور الذي أحرزته كل منها، وثمة حاجة إلى النظر إلى القواعد التي تحابى الأطراف الأضعف في الاقتصاد العالمي (المعاملة التفضيلية أو المعاملة الخاصة والتميزة باصطلاحات منظمة التجارة العالمية) على أنها قواعد مكملة للقواعد العامة للنظام التجاري العالمي، وليست مجرد استثناءات منها.

4- ثمة حاجة للتحويل من تركيز النظام التجاري الحالي على الترويج لتحرير التجارة

والنفاذ إلى الأسواق، إلى تزويد الدول بجزر أوسع لرسم السياسات الوطنية، وهو ما يعنى ضرورة تخفيف القواعد والمعايير والالتزامات الدولية المفروضة من الخارج، والتي عادة ما تفرض لصالح الأطراف الأقوى في النظام الاقتصادي والتجاري العالمي، وإفساح المجال بالتالي أمام الدول النامية لتغليب مصالحها الوطنية عند وضع سياسات النمو والتنمية.

فإذا كان المجتمع الدولي يركز في الآونة الأخيرة على الارتقاء بالتنمية البشرية والاهتمام بتخفيض الفقر واللامساواة، واعتبر أن إنجاز أهداف الألفية من المعارك التي يتعين كسبها، فمن المهم ملاحظة أن التركيز في هذا الاتجاه قد يتناقض مع الإلحاح في الوقت ذاته على إدماج الدول النامية في الاقتصاد العالمي، والتعامل مع مؤشرات مثل نمو الصادرات، وتحرير الواردات كما لو كانت مؤشرات للتنمية البشرية، وكما لو كان التقدم طبقاً لهذه المؤشرات مرادفاً للتقدم في تخفيض الفقر واللامساواة. ولهذا فقد حذر تقرير التنمية البشرية 2005 من هذا الخلط، ونبه إلى ضرورة توجيه اهتمام أكبر إلى الشروط التي يتم بموجبها اندماج الدول في الأسواق العالمية.

ولخطورة هذه القضية على الدول النامية، كانت الاقتراحات بمحاور تنمية الدول النامية، ومنها:

- 1- حجم ونوعية المساعدات الرسمية الإنمائية.
- 2- تطوير الزراعة والاهتمام بالغذاء.
- 3- مساعدة الدول النامية في تنمية هيكل البنية الأساسية في بلدانها، وإعطاء أفضلية خاصة إلى أفريقيا.
- 4- أوجه متعددة لتصنيع الدول النامية.
- 5- ضرورة نقل التكنولوجيا المتقدمة إلى الدول النامية.

ونلاحظ هنا أن أغلب هذه المحاور قائمة على المساعدات الخارجية، دون اعتماد

على المقومات الاقتصادية الخاصة بتلك الدول من موارد طبيعية وبشرية يمكن من خلالها أن تحقق التنمية الاقتصادية المنشودة، ولا يعنى ذلك المناذاة بالانفصال عن العالم تماماً، فهذا أمر غير منطقي، ولا يتناسب مع سنة الله سبحانه وتعالى في إعمار الأرض من خلال التعاون بين سكانها، فضلاً عن أن استقلالية التنمية لا تعنى العزلة أو القطيعة الكاملة مع العالم الخارجي، كما أنها لا تعنى الانكفاء على الذات أو الاكتفاء الذاتي، فلا هذا ولا ذاك من الأمور الممكنة في العالم المعاصر.

وأيضاً لا تنمية في غياب السيادة الوطنية، وكل جور على السيادة والإرادة الوطنية هو افتئات على التنمية، وغنى عن البيان، ولكن يلزم أن نبينه لأنه كثيراً ما يُنسى، أن الاستقلال أمر نسبي، وليس أمراً مطلقاً بأية حال، وأن المراد به هو تأمين مستوى معقول للسيطرة الاجتماعية على شروط تجدد الإنتاج وتسخير العلاقات الخارجية لخدمة مصالح التطور الداخلي، لا لخدمة مصالح دول المركز الرأسمالي، مع استهداف إشباع الحاجات الأساسية للسكان، وبناء هيكل اقتصادي متطور ذي تشابكات قوية فيما بين قطاعاته المختلفة، وجوهر الاستقلال بهذا المعنى هو الاعتماد على الذات بصفة أساسية في مسعى التنمية.

فلما كان الاستقلال نقيض التبعية والاعتماد على الخارج، فإن استقلالية التنمية تعنى - ضمن ما تعنى - اعتماد التنمية على القوى الذاتية للمجتمع في المقام الأول، وفي مقدمة هذه القوى: القدرات البشرية والمدخرات الوطنية، والمراد بالاعتماد على القوى الذاتية للمجتمع في المقام الأول، هو أن يكون الاعتماد الرئيسي في التنمية على هذه القوى الذاتية، وذلك دون استبعاد اللجوء إلى الخارج للحصول على معونات أو قروض أو استثمارات أو تكنولوجيا، وذلك بشروط موثية ودونما قيود تجور على حرية الإرادة الوطنية، وباعتبارها عوامل ثانوية تكمل الجهد الوطني وتعززه، ولكنها لا تحل محله ولا تغنى عنه.

إذن المعنى الايجابي للاعتماد على الذات هو تعظيم الاستفادة من القدرات الوطنية، وذلك بجشد وتعبئة الموارد والعمل على تنميتها، والقضاء على الهدر

والتبذير والتبديد في استخدامات الموارد المتاحة، وإعادة ترتيب أولويات توظيفها وذلك بالتركيز على ما يعزز النمو الاقتصادي، وعلى ما يرفع من درجة إشباع الحاجات الأساسية، ويقوى القاعدة العلمية والتكنولوجية الوطنية.

وبذلك تترسخ أسس الاستقلال الوطني من جهة، ويكون الاعتماد على الذات مصحوباً بالتنمية الشاملة والمطردة من جهة أخرى، فالقضية التي تواجه الدول النامية لا تنحصر في بناء اقتصاد غير تابع، وإنما هي قضية مزدوجة: بناء اقتصاد غير تابع، وقادر على إنجاز التنمية في الوقت ذاته.

وانطلاقاً مما سبق ذكره عن محاور التنمية، وأيضاً مفهوم الاعتماد على الذات، لا يمكن أن نغفل دور نقل التكنولوجيا من الدول التي سبقتنا إليها، ولكن دون الارتكان عليها دون تطوير انتظاراً لما يكتشفه الغرب من تكنولوجيات، ومن ثم استيرادها.

وجدير بالذكر؛ أن من العوامل الأساسية في عملية نقل التكنولوجيا تتداخل مع عوامل تكوينها ومن أهمها اكتساب المهارة الفنية بذاتها، واستخدام الوسائل المتقدمة في التخطيط والتنظيم والإدارة، بالإضافة إلى إيجاد القاعدة الوطنية من العمال المهرة والفنيين والعلماء والإداريين التي من دونها لا يمكن تحقيق النهوض التكنولوجي بالمعنى الدقيق.

أيضاً من الأهمية بمكان التأكيد على أن نقل التكنولوجيا لا يتم بشكل نوعي أو مجاني؛ إنما يتم على أساس تجارى وسياسي، ولابد من وضع استراتيجيات فعالة لتضيق الهوة التكنولوجية الآخذة بالاتساع بين الأقطار المتقدمة ودول الجنوب النامية. فالدول المتقدمة برغم أنها لا تنوى الكف عن استغلال ثروات الشعوب النامية إلا أنها لم تعد قادرة على احتكار جميع أنواع التكنولوجيا؛ كتكنولوجيا الصناعات الغذائية والنسيجية والمواد الإنشائية وبعض الصناعات الأخرى لأسباب اقتصادية وبيئية (مثل نقل مصانع الأسمنت والكيماويات للدول النامية).

أما التكنولوجيات المتقدمة فلا تزال حكرًا على دول متقدمة معينة، وعلى الدول النامية أن تنتزع مثل هذه التكنولوجيات بطرقها الخاصة، وذلك باستيعابها بشكل جيد، والتعامل مع التقنية والعلم والاهتمام بمراكز البحوث، وإعداد الكوادر الخاصة ومتابعة آخر مبتكرات العلم والتكنولوجيا، وتكييف التكنولوجيا وطنياً وفي ضوء أهدافها السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

### التصنيع والتنمية:

التصنيع هو عملية يتبعها تغير في تركيب الهيكل الاقتصادي للدول، ومؤشر إلى نسبة الزيادة في الدخل القومي الناشئة عن القطاع الصناعي. أي أن النمو الصناعي وزيادة عدد المصانع ليس في حد ذاته هو المقصود بالتصنيع، فنجاح التصنيع لابد أن يواكبه زيادة في نسبة ما يضيفه هذا القطاع لمجموع الدخل القومي.

ومن الملاحظ أن دول العالم الثالث لها مبرراتها في الإيمان بالتصنيع كأفضل طرق التنمية، ومن هذه المبررات:

- 1- ترى دول العالم الثالث أن التصنيع أمر ضروري وذلك بحكم علاقته التاريخية بالتنمية، ولعدم رؤيتها لنظام اقتصادي آخر واضح بديل للتصنيع.
- 2- كما ترى أنها قد استفدت كل إمكانات التطوير الزراعي، كما أن أسعار السلع الزراعية غير ثابتة، وأقل من أسعار السلع الصناعية.
- 3- زيادة الدخل لدى الأفراد لا يمكن أن تستوعبها زيادة في استهلاك الإنتاج الصناعي.
- 4- وجدت دول العالم الثالث أن التصنيع أمر ضروري ومكمل للقطاع الزراعي فمعظم الدول النامية دول زراعية، والتنمية الصناعية تفيد قطاع الزراعة بطرق عديدة.
- 5- يزداد تعداد السكان في الدول النامية بمعدل أسرع مما يمكن أن تستوعبه فرص

العمالة المتاحة حالياً مما زاد من مشكلة البطالة، وقد رأى بعض الخبراء أن التصنيع يمكنه إيجاد فرص عمل جديدة.

6- يفضل التصنيع كإستراتيجية للتنمية نظراً لكفاءته العالية في استغلال الأراضي، بعكس الزراعة التي تحتاج مساحات كبيرة من الأراضي الخصبة والصالحة للزراعة، وهي محدودة فضلاً عن تناقصها بسبب التصحر والجفاف والتجريف. ومن ثم فالتصنيع لا غنى عنه، لا سيما في الدول محدودة المساحة.

7- التصنيع يساعد على التكامل الاجتماعي حيث يحتاج إلى الزراعة والخامات والتجارة والطرق والمرافق والتعليم وغير ذلك من الأنشطة - أي أن المجتمع الصناعي يتميز بوجود علاقات قوية بين مختلف طبقاته وهذا يساعد على زيادة ترابطه مما يزيد من استقرار الدولة -.

8- أحد مبررات التصنيع بالدول النامية توفير النقد الأجنبي بإنتاج ما تحتاج إليه بدلاً من استيراده.

9- معظم حكومات العالم الثالث كانت تتجه نحو التصنيع ليقبل اعتمادها تكنولوجياً على الدول المتقدمة، فالتكنولوجيا هي حجر الزاوية في الإنتاج الصناعي ولزيادة معدلاته ورفع جودته، وبعض الدول نجحت في بناء قاعدة تكنولوجية معقولة، إلا أنه في كثير من الدول قد نتج عن دخولها في مجال التصنيع أن زاد اعتمادها على الدول المتقدمة!.

10- كلما زادت القدرة الصناعية للدولة زادت قوتها العسكرية، حيث الدخول في مجال الصناعات الثقيلة، والآن تتجه نحو الصناعات الإلكترونية لنفس الغرض.

وأخيراً فإن هناك ضرورة ملحة لدعم التنمية لما في ذلك من أهمية في حل مشاكل المجتمع، وأبرزها مشكلة البطالة، «ومن وسائل هذا الدعم:

1- دعم إقامة المشروعات الصغيرة بالمراكز البحثية.

2- حصر المناطق الصناعية وإتاحة الأراضي بأسعار رمزية.

- 3- إنشاء حضانات صناعية لخلق جيل جديد من الصناعات.
- 4- تشجيع الجمعيات والمؤسسات الأهلية على عمل مشروعات صغيرة ومتناهية الصغر في الريف والمناطق العشوائية.
- 5- إنشاء معارض تسويقية للمنتجات التراثية، والصناعات اليدوية داخل وخارج الدولة.
- 6- ضخ استثمارات جديدة في الشركات العاملة والناجحة.
- 7- تشجيع رؤوس الأموال الأجنبية في عمل استثمارات داخل مصر.
- 8- الاهتمام بتحقيق مبدأ الجودة الشاملة في الإنتاج لزيادته ولمنافسته عالمياً.
- 9- الاهتمام بالتصدير وفتح أسواق جديدة للمنتج.
- 10- حماية المنتجات الوطنية من المنافسة من خلال التطوير والجودة.

### التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي :

#### 1- تعريف التنمية في الإسلام:

لقد أرجع بعض الكُتّاب تعريف التنمية في الإسلام إلى القرآن وما يحمله من نصوص ومعاني فقول أن التنمية هي: «طلب عمارة الأرض» استناداً إلى قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾<sup>(1)</sup>.

وقيل التنمية تعني «الحياة الطيبة» إشارة إلى معنى الآية الكريمة:

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

(1) سورة هود، بعض من الآية: 61.

(2) سورة النحل، آية: 97.

ومما كتبه البعض أيضاً يمكن القول أن التنمية الاقتصادية هي:

القيام بالنشاط الإنتاجي في مناخ إسلامي يتوافر فيه الإيمان والتقوى استناداً

إلى قوله عز وجل:

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ  
وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٦﴾ <sup>(1)</sup>

أو هي خلق المناخ المناسب لسيادة القيم الإسلامية في مجتمع يتمتع بالرغد المادي، أو هي تحقيق حد الكفاية لأفراد المجتمع، علماً بأن حد الكفاية في رأى بعض من قال بهذا المفهوم يشمل كل ما يلزم للحياة السعيدة؛ بما في ذلك توفير الحلي للمرأة، والكتب لمن يهوى القراءة، ومتطلبات الزواج لشباب الأمة.

## 2- التنمية الاقتصادية في الإسلام:

من الأمور المسلم بها أن الاقتصاد الإسلامي علم نابع من الفكر الإسلامي، ذلك الفكر المنطلق في أهدافه من القرآن الكريم، وسنة النبي ﷺ، لذلك فإن الاقتصاد الإسلامي يرتبط ببقية مجالات الفكر الإسلامي كالشريعة، والسياسة، والاجتماع وغير ذلك مما يؤكد أن الاقتصاد الإسلامي ليس قاصراً على الاقتصاد فحسب، ومن ثم فإن التنمية الاقتصادية في الإسلام هي تنمية في كافة المجالات.

وجدير بالذكر؛ أن الفكر الإسلامي - مثالي - يهتم بما ينبغي أن يكون وينادي بتغيير الواقع كلما كان منحرفاً أو بعيداً عن المثال، ومن المعروف أن من المثاليات ما هو خيالي غير قابل للتطبيق، ولكن الفكر الإسلامي مثالي قابل للتطبيق كما دلت على ذلك التجربة الأولى للدولة الإسلامية قديماً.

كذلك من الممكن التأكيد على قابليته للتطبيق حديثاً عن طريق المنطق،

(1) سورة الأعراف، آية: 96.

والتفكر في حد ذاته فريضة إسلامية، والاجتهاد واجب على علماء المسلمين في مواجهة كل أمر مستجد، والفكر الإسلامي برغم مثاليته ينبغي أن يطرح بلا أية تعقيدات فلسفية على عامة الناس فيفهمونه، ولا يحتاج تطبيقه فقط إلى علماء يخللونه ويشرحونه، وإنما يحتاج أيضاً إلى قادة يعملون به فيصبحون قدوة حسنة يقتدى بهم كما كان رسول الله ﷺ بين صحابته وفي أمته. لذلك فإن التنمية في الإسلام لا بد وأن يكون لها دائماً دوراً رئيسياً في تغيير الواقع الاقتصادي بالقدر الذي ينحرف فيه عما ينبغي أن يكون عليه في المثال الإسلامي، ويحتاج تحقيقها إلى القدوة الحسنة من قبل قادة المجتمع في جميع المجالات بالقدر الكافي لتعليم عامة الناس وهدايتهم إلى ما ينبغي أن يفعلونه، وبث العزم في نفوسهم بالقدر الذي ينشئ الرغبة في التغيير إلى الأحسن ويقويها حتى تؤتي ثمارها في إطار الشريعة الإسلامية.

ومن المعروف أن الإنسان هو محور التنمية في كل المجالات، انطلاقاً من كونه مركز هذا الكون، بالإضافة إلى أنه يملك من المقومات والتدابير والإمكانات التي أودعها الله عز وجل فيه ما يجعله قادراً على تحقيق التنمية بكافة أنواعها. كما أن الإنسان هو هدف هذه التنمية، فهو المحتاج إليها لراحته وسعادته في الحياة.

لذلك ليس غريباً أن يكون الإنسان وحده يمثل نصف عناصر الإنتاج الأربعة فهو العامل، وهو المنظم للعمل، بالإضافة إلى العنصرين الآخرين في عملية الإنتاج، وهما: الموارد الطبيعية، ورأس المال.

وإذا تأملنا هذه العناصر نجد إن الإنسان يمثل الموارد الأربعة كلها، فبالإضافة إلى أنه يمثل نصفها، فإن النصف الآخر يتحكم فيه الإنسان حيث وضع المولى عز وجل الموارد الطبيعية تحت تصرفه، فقد خلقها لها وسخرها في خدمته، أما رأس المال فهو المتصرف فيه حسبما يراه مفيداً لعملية الإنتاج وتنميته، كبداية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

لذلك فبإمكاننا أن نبطل آراء كثيرة خرجت علينا تؤكد أن تخلف بعض البلاد اقتصادياً يرجع إلى افتقارها للموارد الطبيعية، حيث استطاع الإنسان أن يستثمر موارده القليلة عن طريق الاستخدام الصناعي الأمثل لها.

كما قيل أن التكاثر السكاني السريع هو سبب التخلف وهذه خرافة أخرى حيث أن نظرة استهتار الإنسان الذي خلق كل شيء من أجله، والذي يعمل وينتج ويستطيع أن يفكر ويدبر لأجل مصلحته إلى موارده الطبيعية هي سبب التخلف وليس التكاثر السكاني، وحسبنا دليل ما حققته دولة مثل الصين من تقدم وتنمية اقتصادية، رغم عدد سكانها الذي تخطى المليار نسمة، مما يؤكد أن التنمية تتوقف على الاستخدام الصحيح للمتاح من الموارد، وعلى رأسها الموارد البشرية، وإمكانية تحويلها إلى ثروة يمكن الاستفادة منها بدلاً من إهدارها. وهذا ما فطن إليه أخيراً الكتاب والباحثين الاقتصاديين، وظهر ما يعرف بالاستثمار البشري.

وقد قدم البعض حلاً للتخلص من التخلف الاقتصادي، وذلك عن طريق رفع معدلات تكوين رأس المال بأي طريق، وبدلاً من أن يعلموا الإنسان كيف يعمل بجد أكثر، وينتج أكثر، ثم كيف يدخر أكثر ويستثمر أكثر، أعطوه حلاً مزيفاً مثل كيف يقترض رأس المال لكي يتقدم، فألجئوه إلى التسول من العالم المتقدم والاعتماد عليه، لذلك لم يتقدم، وإنما ازدادت مديونيته تجاه أصحاب رؤوس الأموال، كما أعطوه حلاً مزيفاً مثل كيف يصطنع تضخماً نقدياً حتى يتم تمويل التنمية، ويتحقق التضخم ولم تتحقق التنمية كما هو معروف، وكل هذه أمثلة لبيان الفجوة بين المنطق الإسلامي، وبين المنطق الوضعي، بين المنطق الذي يضع الإنسان في مكانته اللائقة، وبين المنطق الذي يقدر المادة بلا حدود حتى يقيس بها مقدرة الإنسان وحضارته، ويجعلها حاكماً على هذه المقدرة.

إن التجربة حتمية لا غنى عنها في تصحيح أو تحسين الأسلوب التطبيقي للتنمية داخل الإطار الاقتصادي الإسلامي، ولكن التجربة ليست أسلوباً أو معياراً لوضع الفروض، أو تحديد الأهداف الأساسية للتنمية كما هو الوضع في النظرية

الوضعية، وكل من يتكلمون عن ضرورة تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي قبل الكلام عن النظرية الاقتصادية الإسلامية يخلطون خطأ ما بين النظرية المثالية، وبين النظرية التجريبية التي تستند على الواقع، وينبغي أن يعرف هؤلاء أن النظرية الإسلامية مثالية قابلة للتطبيق؛ وأن التجربة الواقعية تصقلها، ولكنها ليست شرطاً أساسياً لتكوينها.

لذلك؛ فإن الاستفادة من النظريات الوضعية ممكن ومتاح من وجهة النظر الإسلامية، طالما أن الاقتصاد الوضعي يتم في إطار شرعي، وطالما أن الدول الإسلامية تتفق بكثير من الحذر من بين النظريات الوضعية، والأخذ منها بما يناسب الشريعة، مما يتطلب فكراً عالياً، ووعياً ثقافياً بكل مجريات العصر سياسياً، واقتصادياً، واجتماعياً، وغير ذلك من متطلبات العصر التي تفرض شكلاً معيناً من التحرك في كافة المجالات، وعلى كافة المستويات، وآخرها تحركات كل دول العالم نتيجة الأزمة المالية العالمية التي وضعت الجميع في حالة رعب من الفقر، وسوء المعيشة.

### 3- استثمار الموارد في الاقتصاد الإسلامي:

تحدثنا في البداية عن كون الاقتصاد الإسلامي هو علم نابع من الفكر الإسلامي، ذلك الفكر المنطلق في أهدافه من القرآن الكريم، وسنة النبي ﷺ. لذلك فهو يرتبط ببقية مجالات الفكر الإسلامي كالشريعة، والسياسة، والاجتماع، وغير ذلك مما يؤكد أن الاقتصاد الإسلامي ليس قاصراً على الاقتصاد فحسب، ومن ثم فإن التنمية الاقتصادية في الإسلام، هي تنمية في كافة المجالات.

إذن ف رؤية الاقتصاد الإسلامي هي رؤية شاملة للحياة بكل مكوناتها، لا يفصل بين مجال وآخر من مجالات التنمية الاقتصادية، وهذا هو سر تميزه عن بقية النظريات الوضعية للتنمية، والتي تتشكل حسب كل دولة وما يسودها من فكر اشتراكي، أو رأسمالي، أو غير ذلك من النظريات التي قد تصلح جانب من جوانب الحياة، ولكن على حساب جوانب أخرى لا تقل أهمية عن المجال محل الإصلاح.

من كل ذلك؛ يتضح لنا أن من مهام الاقتصاد الإسلامي الرئيسية: تنظيم النشاطات الإنسانية في مجالات الإنتاج والتوزيع والتبادل والاستهلاك مسترشداً بقاعدتي الحلال والحرام، وما يتفرع عنهما.

ويمكن تقسيم الإنتاج إلى نوعين:

- 1- الإنتاج الاقتصادي المباح (الحلال).
- 2- الإنتاج الاقتصادي غير المباح (الحرام).

إن الإسلام لا ينظر إلى الإنتاج النافع كمسألة ثانوية في حياة الفرد والمجتمع، بل يعتبره واجباً لا يكمل الواجب الديني بدونه، بل أنه يضيف على العمل المنتج قيمة أخرى تتعدى العائد المادي، والتي تتمثل في المردود النفسي، فتصبح للعمل قيمة جمالية تغذى في الإنسان نوعاً من الشعور الوجداني بالانتماء والتكامل مع الشيء المنتج، بحيث تترقى العملية الإنتاجية إلى الأفضل - أي أن ترقى الإنتاج هنا هو أمر مرغوب لذاته -.

ومن الأمور التي تميز الاقتصاد الإسلامي وله أهمية اقتصادية قصوى؛ حيث يتعلق بتوجيه الموارد بكافة أشكالها، إلى إخراج منتجات تشبع حاجات الإنسان بما فيها من تحقيق لحد الكفاية، ويتناسب مع ما سمحت به الشريعة الإسلامية، وبالتالي فالرفاهية هنا لها مفهوم ومضمون يختلف عن المفهوم والمضمون السائد في النظم الأخرى، فليس كل ما يشبع حاجة أو رغبة قابل للإنتاج. إن الرفاهية في الإسلام تتشكل حسب طبيعة الذوق والميول النفسية التي تصوغها وتكونها المفاهيم الإسلامية، وهذا الحصر لمفهوم الرفاهية ومضمونها يعطى الموارد الاقتصادية في أي وقت، وتحت أي مستوى فني للإنتاج، مقدرة أكبر لإشباع الحاجات الإنسانية الضرورية، وغيرها اللازمة لتحسين مستوى العيش، ذلك لأن تطلعات الإنسان للاستهلاك النامي تظل منضبطة في إطار الحلال والحرام.

ونرى هنا أن هذا السلوك الاقتصادي الذي ينتهجه الإسلام قادر على سد

كافة أبواب الشهوات التي تفرض احتياجات لها أثرها الضار على الاستهلاك العام، ومن ثم على استنزاف الموارد المتاحة الكثير منها والقليل.

والأمر لا يقف هنا على المنتج من حيث الحلال والحرام، بل يتخطى ذلك إلى السياسة الاقتصادية المتبعة من قبل المنشأة الصناعية نفسها، فقد يكون المنتج حلال، ولكن السياسة المتبعة تدور في فلك الحرام نظراً لضررها الكبير على الأفراد، مثل سياسة الاحتكار المحرمة شرعاً، ولقد روى مسلم في صحيحه، والترمذي في جامعه، والدارامي في سننه، وابن ماجه في سننه من حديث معمر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحتكر إلا خاطئ» قال النووي في شرحه لمسلم: قال أهل اللغة: الخاطئ هو العاصي الآثم، وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار، حيث أن احتكار أقوات الشعب وقت الأزمات ليزداد ثمنها حين بيعها استغلالاً للظروف الاقتصادية، وارتكاب لأمر منهي عنه، ومحرم أشد التحريم، ولهذا يقضى الورع أن ينتزه المرء عن ربح هذا الاحتكار المحرم، كما يقضى الورع أن يتصدق بهذا الربح، والاحتكار في ظاهره تجارة مباحة بيد أنه في باطنه استغلال لمعانة الناس؛ ولهذا كان مجرمًا وكان محرماً.

وعلى هذا فإن العملية الإنتاجية في الإسلام لا بد وأن تكون متكاملة ذاتياً من حيث المضمون والشكل؛ أي:

- 1- أن يقع الشيء المنتج (سلعة أو خدمة) في دائرة الحلال.
- 2- أن يكون الإطار الذي ينظم الإنتاج (المؤسسة) منسجماً مع دائرة الحلال.
- 3- أن تكون وسيلة جميع عناصر العملية الإنتاجية منسجمة مع دائرة الحلال.

وبلغة فنية، في نطاق الاقتصاد الإسلامي، يراعى مبدأ الإيراد الاجتماعي كمقياس رئيسي يخضع له الإنتاج، وليس الإيراد الشخصي. فقد يحقق إنتاج سلعة معينة ربحاً شخصياً للمنتج، لكن هذه السلعة تلحق أضراراً كبيرة بالمجتمع، والأضرار التي يضعها الاقتصاد الإسلامي في الحسبان ليست الأضرار المادية فحسب، لكنها قد تشمل أضراراً أخرى كالمساس بعقيدة المجتمع وأخلاقه.

وهذا ما يفسر تظن بعض الاقتصاديين والباحثين الاجتماعيين مؤخراً إلى خطورة الاعتماد فقط على مقياس الإيراد الشخصي وحده في توجيه الإنتاج والموارد، وأخذوا ينبهون إلى الأضرار الأخرى التي يلحقها المنتج بالمجتمع، كتلوث البيئة وإفساد الهواء وتسميم مجارى الأنهار، واندثار الثروة السمكية إلى غير ذلك من الأضرار، والتي تعتبر في حقيقتها نفقة اجتماعية باهظة لا يدخلها صاحب المشروع ضمن نفقات الإنتاج التقليدية.

### الاقتصاد الإسلامي والقضاء على الفقر:

#### 1- المذهب الاقتصادي في الإسلام:

على الرغم من أن إيديولوجية الاقتصاد الإسلامي إيديولوجية واحدة نابعة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، إلا أنها قد سمحت بالاجتهاد فيما يتعلق بنظريات الاقتصاد المتعددة، والمختلفة باختلاف العصر والمكان، مما يدل على مرونة المذهب الاقتصادي الإسلامي القادر على التواءم مع كافة المتغيرات، وهى مرونة نابعة من مرونة العقيدة الإسلامية، فهي ليست جامدة أو متشددة دون النظر إلى تغيرات العصر والمكان، وذلك يتفق مع المنطق والعقل، فليس من المقبول أن يتم تطبيق نظام المبادلة على تعاملاتنا اليومية كما كان يحدث في الماضي، في وقت وجدت فيه النقود، ولا نرى ذلك إلا نوعاً من التعصب والجمود لا يتفق مع شريعة الإسلام التي جاءت لراحة الإنسان وسعادته بما يتفق والأوامر والنواهي الإلهية، وأيضاً مع ما جاء في سنة الرسول ﷺ، فالتغير هو تغير في الأساليب، وليس في المبادئ والقوانين والأصول والنظام الاقتصادي الإسلامي ككل، وهنا نتبين الخطأ الذي يقع فيه كثير من المستشرقين الأجانب، وأخصهم المستشرق الفرنسي (ماكسيم رودينسون) حين يشير إلى تعدد المذاهب الفقهية في الإسلام مدعياً أنه لا يوجد إسلام واحد. وحين يشير إلى أن المفكر الإسلامي (ابن خلدون) من أنصار المذهب الحر، بينما الإمام (ابن حزم) من أنصار المذهب الجماعي، مدعياً أنه لا يوجد اقتصاد إسلامي مميز.

وإنه من الطبيعي أن يكون مثل هذا الخلاف أو ذاك التعدد، أكثر وأوفر في مجال الاقتصاد الإسلامي، إذ الأمر ليس مرده أيضاً اختلاف أئمة الإسلام وأولى الأمر في استخلاص الأحكام الشرعية تبعاً لاختلاف مفاهيمهم للأدلة الشرعية - عبر عن المعنى الأخير الأستاذ محمد باقر في مؤلفه اقتصادنا ص365 بقوله: ما دامت الصورة التي نكونها عن المذهب الاقتصادي الإسلامي اجتهادية، فليس من المحتم أن تكون هي الصورة الواقعية، لأن من الخطأ في الاجتهاد ممكن. ولأجل ذلك فإن من الممكن لمفكرين إسلاميين مختلفين أن يقدموا صوراً مختلفة للمذهب الاقتصادي، لأنها تعبر عن ممارسة عملية الاجتهاد التي سمح بها الإسلام وأقرها ووضع لها مفاهيمها وقواعدها.

وهكذا؛ تكون الصورة إسلامية ما دامت نتيجة لاجتهاد جائز شرعاً، بغض النظر عن مدى انطباقها على واقع المذهب الاقتصادي في الإسلام.

وكما سبق أن أوضحنا، لا توصف هذه الاجتهادات أو التطبيقات الاقتصادية بأنها إسلامية، إلا بقدر التزامها بأصول الإسلام الاقتصادية، والتزامها بالطرق الشرعية المقررة.

**فالوجه الأول من الاقتصاد الإسلامي؛ وهو المذهب أو مجموعة الأصول الاقتصادية الإسلامية المستقلة من صريح نصوص القرآن والسنة، هي على نحو ما سبق بيانه إلهية بجته، يقول تعالى:**

﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٤٤)

ومن سمات هذه الأصول، أنها:

1- منزهة عن الخطأ، بحيث لا يجوز بأي حال من الأحوال المجادلة أو الخلاف حولها.

- 2- ثابتة، بحيث لا يجوز المساس بها أو تناولها بأي تغيير أو تبديل.
- 3- صالحة لكل زمان ومكان، بحيث يلتزم بها كل مجتمع إسلامي، أياً كانت درجة تطوره الاقتصادي، وأياً كانت أشكال الإنتاج السائدة فيه، يساعد على ذلك أنها جاءت قليلة، وعامة تتعلق بالحاجات الأساسية لكل مجتمع.

**أما الوجه الثاني من الاقتصاد الإسلامي**، وهو مجموعة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية سواء كانت في صورة «نظام أو نظم» على المستوى العملي، أو في صورة «نظرية أو نظريات» على المستوى الفكري، فهذه كلها اجتهادية بحيث يجوز الخلاف حولها، وتقبل التغيير والتبديل باختلاف الأزمنة والأمكنة، وهى وإن كانت من عمل المجتهدين أئمة كانوا أم حكاماً، إلا أنها تنسب إلى الله تعالى، وذلك باعتبار التزامهم بنصوص القرآن والسنة والطرق الشرعية المقررة، وباعتبار أنهم فيما يتوصلون إليه لا يتدعون حكماً من عندهم، وإنما يكشفون عن حكم الله تعالى في القضايا والمسائل المطروحة.

وهذا الخلاف في الاجتهاد والتطبيق، باختلاف الظروف والتقدير، هو مما يجوز شرعاً. بل هو من قبيل الرحمة لقوله ﷺ: «اختلاف علماء أمتي رحمة» - الجامع الصغير للسيوطي - وهو أمر لا يخشى منه، ذلك أنه لا يتجاوز الأصل الثابت بنص القرآن أو السنة، كما أنه لا يتناول سوى التفاصيل والتطبيقات، وهو ما عبر عنه الأصوليون بقولهم (تغير الأحكام بتغير الأزمنة والأماكن)، وقولهم بأنه (اختلاف زمان ومكان لا حجة وبرهان)، وعبر عنه شيخ الإسلام «ابن تيمية» أدق تعبير بقوله (أنه خلاف تنوع لا خلاف تضاد).

لقد رأينا للصحابة رضِيَ اللهُ عَنْهُمْ آراءً وحلولاً اقتصادية تخالف اتجاهات الخلفاء الراشدين، ولم يحسمها سوى الشورى والحوار الإسلامي - على سبيل المثال اختلاف الصحابة حول حكم الأراضي المفتوحة في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، واتفقهم في النهاية على اعتبارها ملكية جماعية، بحيث لا توزع على القائمين، وإنما تبقى في يد الدولة - حيث انتفت عن الأراضي المفتوحة صفة الملكية الخاصة، وتحولت إلى ملكية جماعية -.

كما كان للخلفاء الراشدين في ذات المسألة تطبيقات اقتصادية يخالف بعضها بعضاً - نذكر على سبيل المثال انتهاج عمر بن الخطاب أسلوباً مغايراً لسلفه الخليفة أبو بكر الصديق في سياسة التوزيع -.

أيضاً؛ كان لأئمة الإسلام كابن حزم، وابن تيمية، والغزالي، والرازي، والمقرئزي، وابن خلدون، والدلجي، وغيرهم نظريات اقتصادية يختلف بعضها عن بعضها الآخر. بل لقد كان للإمام الشافعي في مصر مذهب؛ وبعبارة أدق اجتهاد أو تطبيق، يختلف عما سبق أن أفتى به في العراق، ولم يقل أحد عن ذلك الخليفة أو الحاكم، أو ذاك الصحابي أو الإمام، أنه مبتدع أو خارج عن الإسلام.

ولقد رأينا الإمام ابن حزم يتخذ اتجاهاً جماعياً، بينما ابن خلدون يتخذ اتجاهاً فردياً ويعادى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، أو مباشرتها لبعض أوجه النشاط لما كان يؤدي إلى مفاسد في عهده، ورغم أن الأول اعتبر بالاصطلاح الحديث مفكراً اشتراكياً، واعتبر الثاني بالاصطلاح الحديث مفكراً رأسمالياً، فقد ظل كلاهما مفكراً اقتصادياً إسلامياً، طالما الثابت أن كلاهما يتحرك في الإطار الإسلامي ملتزماً بأصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية، والخلاف بينهما هو في أسلوب تطبيق هذه المبادئ بحسب حاجات المجتمع المتغيرة، فهو خلاف زمان ومكان لا حجة وبرهان.

مما سبق؛ يتضح لنا أن لكل دولة إسلامية، أو غير إسلامية ظروف واعتبارات على أساسها يتم تطبيق النظام الاقتصادي الملائم لها، وذلك بعكس ما يحدث من إتباع أنظمة وإيديولوجيات اقتصادية سائدة من باب التقليد، أو التبعية الاقتصادية نتيجة المعونات التي تفرض على الدول النامية شكل اقتصادي يتناسب مع أنظمة اقتصاد الدول المانحة، وهذا هو الخطأ والدليل على ذلك أنه لم تحدث التنمية المرجوة للدول النامية، بل لم تستطع تلك الدول، ولا حتى الدول المانحة نفسها أن تقضى على الفقر داخلها.

وما سبق أيضاً؛ يؤكد لنا خطأ الرأي القائل بضرورة تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي على كل الدول الإسلامية، دون النظر إلى طبيعة كل دولة من كافة النواحي السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، وغير ذلك من الأمور التي تعوق تطبيق شكل معين من الاقتصاد. فالإسلام يرفض تلك النظرة الأحادية لسير الحياة سواء في مجال الاقتصاد، أو أي مجال آخر، بل يشجع على الاجتهاد وإعمال العقل للخروج بحلول عملية ومنطقية قابلة للتطبيق الفعلي على أرض الواقع، بشرط أن يتناسب ذلك مع ما جاءت به الشريعة الإسلامية.

## 2- المبادئ الإسلامية المنظمة لاقتصاد الدولة:

إن هناك عدة مبادئ وضعها الإسلام في شأن تنظيم اقتصاد الدولة، وهي:

### 1- أن المال مال الله والبشر مستخلفون فيه، يقول تعالى:

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحَسَنَىٰ ﴾ (٣١) (1).

ويقول تعالى:

﴿ وَلِيَسْتَعْفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكُتُبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيْنَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَا تَحْصِينَ لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣٣) (2).

### 2- أصل ضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع الإسلامي، وذلك بقوله تعالى:

(1) سورة النجم، الآية: 31.

(2) سورة النور، آية: 33.

﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يُحِصُّ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾ ﴾ (١).

﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ (٢).

وقوله ﷺ: «من ترك كلاً، فليأني فأنا مولاه» (من المستدرک للحاکم) أي من ترك ذرية ضعيفة فليأني بفتى في الدولة فأنا مسئول عنه كفيل به، وقوله عليه السلام: «من ترك ديناً أو ضياعاً فإلى وعلى». (أخرجه الشيخان البخاري ومسلم).

3- تحقيق العدالة الاجتماعية وحفظ التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع الإسلامي، وذلك في قوله تعالى:

﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ (٣).

يعنى أنه لا يجوز أن يكون المال متداولاً بين فئة قليلة من أفراد المجتمع، أو أن يستأثر بخيرات المجتمع فئة دون أخرى. وقول الرسول ﷺ: «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم». (أخرجه الشيخان البخاري ومسلم).

4- أصل احترام الملكية الخاصة، وذلك بقوله تعالى:

﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۗ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَإِلَىٰ الْمَرْءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ (٤).

(1) سورة الماعون، الآيات: 1-3.

(2) سورة المعارج، الآيتان: 24-25.

(3) سورة الحشر، آية: 7.

(4) سورة النساء، آية: 32.

وقوله ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» (أخرجه البخاري ومسلم)، وقوله ﷺ: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

5- الحرية الاقتصادية المقيدة، وذلك بتحريم أوجه النشاط الاقتصادي التي تتضمن استغلالاً أو ربا أو احتكاراً، يقول تعالى:

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾ (1).

وقوله ﷺ: «من احتكر حكرة يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطئ» (أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي).

6- التنمية الاقتصادية الشاملة، وذلك في قوله تعالى:

﴿وَالِى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُمْ تَتَوَبَّوْا إِلَيْهِ إِن رَّبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿٦١﴾﴾ (2).

أي كلفكم بعمارتها، وأنه تعالى سخر له ما في السموات والأرض ليستغلها وينعم بخيراتها ويسبح بحمده، يقول تعالى:

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾ (3).

بل لقد بلغ حرص الإسلام على التنمية الاقتصادية وتعمير الدنيا، أن قال الرسول

(1) سورة البقرة، آية: 275

(2) سورة هود، آية: 61

(3) سورة الجمعة، آية: 10

ﷺ: «إذا قامت الساعة وفي أيد أحدكم فسيلة - أي شتلة - فاستطاع ألا تقوم حتى يغرستها، فليغرستها فله بذلك أجر» (أخرجه البخاري وأحمد بن حنبل).

7- ترشيد الاستهلاك والإنفاق؛ وذلك بتحريم التبذير، والحجر على السفهاء الذين يصرفون أموالهم على غير مقتضى العقل، وكذا النهى الشديد عن الترف والبذخ واعتباره جريمة في حق المجتمع، يقول تعالى:

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّفَهَاءَ ۖ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ۗ ﴾ (1)

ويقول تعالى:

﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنَهُونَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أٰبَحَيْنَا مِنْهُم ۗ وَأَتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرَفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ (2)

فالأصول الاقتصادية التي وردت بنصوص القرآن والسنة هي أصول إلهية من عند الله، يقول تعالى:

﴿ لَا يَأْنِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۗ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (3)

ومن ثم؛ فإنه لا يجوز الاختلاف فيها أو الخروج عنها، وإلا كان ذلك خروجاً عن الإسلام وحكماً بغير ما أنزل الله، وهي أصول اقتصادية خالدة بخلود القرآن والسنة، بحيث كما سبق أن أشرنا يخضع لها المسلمون في كل عصر بغض النظر عن درجة التطور الاقتصادي، وبغض النظر عن أشكال الإنتاج السائدة في المجتمع.

(1) سورة النساء، آية: 5

(2) سورة هود، آية: 116

(3) سورة فصلت، آية: 42

ويلاحظ على الأصول أو المبادئ الاقتصادية الإسلامية، حسبما وردت بنصوص القرآن والسنة أمران أساسيان:

- أولهما: أنها قليلة للغاية.
- ثانيهما: أنها عامة تتعلق بالحاجات الأساسية لكل مجتمع.

ولهذين السببين كانت المبادئ أو الأصول الاقتصادية الإسلامية، وهي تعتبر سر عظمة الاقتصاد الإسلامي ورسوخه.

والدليل على تلك العظمة أن مخالفة تلك التعاليم يؤدي إلى التأخر الاقتصادي، وما يتبع ذلك من مشاكل يأتي على رأسها الفقر بكل تبعاته على المجتمع ليؤكد بما لا يدع مجالاً للشك، أن الرجوع إلى الدين في كل مجالات الحياة بصفة عامة، وفي المجال الاقتصادي بصفة خاصة هو طوق النجاة لنا وللأجيال القادمة الذين سيعانون مما تركناه لهم من كوارث مجتمعية خطيرة سببها هذا البعد، بل ومخالفة ما جاءت به الشريعة الإسلامية عن قصد أو دون قصد، وهذا ما يحدث الآن في الدول الإسلامية والتي لم تستفد من التاريخ وتجارب السابقين فيما يتعلق بالتمسك بالتعاليم الدينية، أو بالبعد عنها ومخالفتها.

### 3- إشكالية تطبيق الاقتصاد الإسلامي:

وتتضح هذه الإشكالية في رغبة العالم الإسلامي في تطبيق الاقتصاد الإسلامي، وفي نفس الوقت لا يجدون الدراسات والاجتهادات الاقتصادية المناسبة لعصره وظروف مجتمعه، والعالم من حوله، فعلى الرغم مما ذكر عن مرونة الدين الإسلامي فيما يتعلق بالاجتهاد الفكري، إلا أن هناك معوقات تحول بينه، وبين تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي، أو حتى الأخذ ببعض الاجتهادات، فارتدت بعض الدول في حوض الاشتراكية، وارتقى البعض الآخر في حوض الرأسمالية، والنتيجة كانت الفشل، وها هي الأيام تثبت فشل النظامين. فالاشتراكية فشلت بسقوط معقلها - الاتحاد السوفيتي - والرأسمالية فشلت بظهور الأزمة المالية العالمية وتوقع استمرارها إلى ما شاء الله.

وما زال العالم بصفة عامة، والعالم الإسلامي بصفة خاصة بعيدين كل البعد عن التطبيقات الاقتصادية الإسلامية، ويبدو أن ذلك يرجع إلى طبيعة الحلول المقدمة من رجال الدين الغير متخصصين في الاقتصاد، أو رجال الاقتصاد الغير متخصصين في الدين، والتي وصفها الدكتور محمد شوقي الفنجري بأنها حلول ساذجة أو غير عملية، استندوا فيها إلى اجتهادات بعض الأئمة القدامى، وهم يتناسون أموراً أساسية، وهي:

**أولاً:** أن الإسلام لا يعرف رجال الدين، فكل المسلمين رجال دين، وإنما يعرف رجال العلم، وأنه لا يكتفى اليوم أن يكون المرء ذا ثقافة إسلامية فقهية عريضة، حتى يتصدى للإفتاء في المسائل الاقتصادية الحديثة المعقدة، بل لابد أيضاً إلى جوار ذلك أن يكون ذا ثقافة اقتصادية متخصصة تلم بأصول علم الاقتصاد وتفصيله.

**ثانياً:** أن اجتهادات أئمة الإسلام السالفين والفقهاء القدامى، على الرغم من قيمتها الكبيرة، لا تؤخذ على إطلاقها إذ هي في ذاتها ظنية. هذا فضلاً عن أن أغلب هذه الاجتهادات قيلت في زمان غير زماننا، وفي ظروف غير ظروفنا، ولمشكلات غير مشكلاتنا. وأنا مطالبون اليوم بالاجتهاد مثلهم للكشف عن حكم الإسلام في المعاملات المالية الجديدة، والمشاكل الاقتصادية المستحدثة.

**ثالثاً:** أن كثيراً ممن يكتبون اليوم في الاقتصاد الإسلامي يقصرون بحوثه على موضوعات محدودة تدور أساساً حول الربا وتحريم الفائدة وشركات التأمين والعمليات المصرفية، كما لو كان الاقتصاد الإسلامي يقتصر على موضوعات الفائدة والتأمين، بل حتى في معالجتهم لهذه الموضوعات وانتهائهم غالباً إلى التحريم المطلق وعدم الشرعية دون تفرقة بين مختلف العمليات المصرفية، أو التأمينية فإن أغلبهم لا يقدم لنا دراسة دقيقة للبديل الشرعي لما يجرمه، وفي ذلك كله سد الأبواب ومصادرة على المطلوب.

رابعاً: أن بعضهم يخلط بين الاقتصاد الإسلامي، وبين علم المالية الإسلامي، فهو يعنون مؤلفه بعبارة الاقتصاد الإسلامي، ثم هو يعالج موضوعات الخمس والفئ والعشر والخراج وشركات الأبدان وشركات الوجوه، ورغم أن أغلب هذه الموضوعات أصبحت ذات قيمة تاريخية، فإنه لا يقدم لنا دراسة جدية يعتمد بها في محاولة ربطها بما هو واقع في عالمنا المعاصر.

مما سبق؛ تتضح لنا أبعاد أزمة تطبيق الاقتصاد الإسلامي، والتي تنطلق من أزمة البحث الاقتصادي نفسه، وتصدى رجال الدين الغير متخصصين في الاقتصاد، أو رجال الاقتصاد الغير متخصصين في العلوم الدينية للإفتاء في المسائل الاقتصادية التي ترتبط بالفقه الإسلامي، والعكس، فالبحث في الاقتصاد الإسلامي بشقيه - مذهباً ونظماً - هو اليوم من أشق المهام وأعسرها، ويرجع ذلك في نظرنا إلى سببين:

أولهما: قفل باب الاجتهاد تلقائياً منذ نحو عشرة قرون، وبالتالي عطلت المبادئ الاقتصادية عن مواجهة حاجات المجتمع المتغيرة. كما ندرت الدراسات الاقتصادية الإسلامية بالمعنى العلمي المعروف، حتى وجدنا الكثير من المثقفين لا يتصور وجود اقتصاد إسلامي يستطيع أن يلبي حاجات المجتمع الحديث، أو يقف في مقابلة الاقتصاديين السائدين الرأسمالي، والاشتراكي.

فمنذ منتصف القرن الرابع الهجري، انقسمت الدولة الإسلامية إلى عدة دول يتناحر رؤساؤها وولايتها وأفرادها على السلطة، فشغل أولى الأمر والناس معهم بالفتن والنفاق واتقاء المكائد، أو تدبير وسائل القهر والغلبة، فدب بذلك الانحلال العام وانتشرت الفوضى.

إنه في مثل هذا الجو تصدى لإفتاء المسلمين فئتا المغرضين والجهال، عابثين بنصوص الشريعة وبحقوق الناس، كما ظهر الفساد بين العلماء أنفسهم فكان إذا طرق أحدهم باب الاجتهاد فتح على نفسه أبواباً من التشهير، وخط أقرانه من قدره، وبذلك لم يرتفع في الشريعة عامة، وفي الاقتصاد خاصة رؤوس، وانتهى

العلماء إلى التقليد فقفل اختيارياً أو تلقائياً باب الاجتهاد، وعولجت بذلك بكل أسف الفوضى بالجمود.

وأنا لا نذهب بعيداً إذا قلنا أن الأمر بدأ منذ عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان، فإنه خلافاً للتعالم الإسلامي، أراد أن يفرض على المسلمين ابنه يزيد خليفة من بعده، فدعا معاوية أئمة المسلمين وأهل المشورة منهم لأخذ البيعة لابنه يزيد، ووقف أحد أنصاره ليقول: (أمير المؤمنين هذا وأشار إلى معاوية، (فإن هلك فهذا) وأشار إلى يزيد، (فمن أبي فهذا) وأشار إلى سيفه.

وهكذا؛ فُرض يزيد بن معاوية خليفة على المسلمين دون اختيار أو مبايعة حرة من أولى الأمر. ولكي تضمن الفئات الحاكمة حيثئذ بقاءها وتبأشر سلطاتها على هواها، عطلت المصدر الثالث للإسلام بعد القرآن والسنة وهو الإجماع، كما حالت دون التوعية، أو الاجتهاد في أصول الإسلام السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وشغلت المسلمين وعلماءهم بمسائل ميتافيزيقية كالجبر والاختيار - التسيير والتخير - وخلق القرآن، واستطاعت لاستمرار سيطرتها واحتكار السلطة لصالحها، أن تقصر الإسلام على النواحي التعبدية فحسب، فانتهى الأمر إلى الركود والتقليد وامتنعت الملاءمة بين تعالم الإسلام وواقع المسلمين، وكلما امتد بهم الزمن بعدوا عن الإسلام في قوته ووضوح مبادئه والتزموا بعبادات وتقاليد وتفسيرات بعيدة عن الإسلام فتأخر بذلك المسلمون وتمكن منهم المستعمر.

وبقفل باب الاجتهاد - على النحو السابق بيانه - عطلت المبادئ الإسلامية عامة والاقتصادية خاصة عن مواجهة حاجات المجتمع المتغيرة. إذ لم يعد العلماء فيما يعرض لهم من وقائع جديدة يرجعون إلى المصادر التشريعية الأساسية لاستنباط الأحكام من نصوص القرآن والسنة، وإنما يرجعون إلى اجتهادات الأئمة السابقين فيلزمون الناس بها دون مراعاة أنها وضعت لزمان غير زمانهم، ولمشاكل غير مشاكلهم، بل ودون اعتداد بما كان يحرص على تأكيده هؤلاء الأئمة بقولهم لا تأخذوا عنا وخذوا ممن أخذنا عنهم بمعنى ارجعوا مثلنا إلى الأصل وهو الكتاب والسنة.

وإذا حل التخلف على المسلمين، أدعى خصوم الإسلام بأنه حجر عثرة ضد التطور والتقدم. بل لقد شاع الشك بين المثقفين أنفسهم، لعودة علمائهم عن الاجتهاد وقصور ما يعرضونه - نقلاً عن الأئمة السابقين - عن تلبية حاجات العصر المتطورة، وصارت العلوم الإسلامية علوم تكرر لا علوم ابتكار، وكما عبر بعضهم عن ذلك بأنها صارت - علوم رواية لا علوم دراية -.

إن الاجتهاد هو المصدر الثاني للإسلام بعد القرآن والسنة، وإن أكبر ضربة وجهت إلى الإسلام كانت بقفل باب الاجتهاد أو العزوف عنه، الأمر الذي أدى إلى الجمود والضياع مما عبر عنه السلطان «تاج الدين السبكي» بقوله ساخراً (لقد كنا نحتكم إلى العلماء، واليوم يحتكم العلماء إلينا).

وإذ نادى اليوم بالعودة إلى تعاليم الإسلام وبضرورة تطبيق مبادئه الاقتصادية وإسهام الاقتصاد الإسلامي في حل مشاكل العالم - وعلى رأسها الفقر -، فإنه يتعين علينا قبل ذلك أن نبين بوضوح هذه التعاليم، وأن نفتح باب الاجتهاد في كيفية إعمالها وتطبيقها بما يحقق مصلحة كل مجتمع بحسب ظروف الزمان والمكان.

ثانيهما: تعقد الحياة الاقتصادية بحيث لم يعد يكتفى في الباحث مجرد الإحاطة بالدراسات الإسلامية والفقهية الواسعة، بل أصبح يتطلب منه وعلى نفس المستوى الإحاطة بالدراسات الاقتصادية الفنية الدقيقة والنظم الاقتصادية المعاصرة.

#### 4- إحياء الاقتصاد الإسلامي:

وحتى يمكن إحياء الاقتصاد الإسلامي، وبالتالي يلتزم العالم الإسلامي، ويقتنع العالم أجمع بصلاحيته، لابد أن تنشط وأن تتعدد بحوث الاقتصاد الإسلامي متضافرة في مجالين:

- أولهما: الكشف عن الأصول والمبادئ الاقتصادية الإسلامية بلغة العصر.
- ثانيهما: إعمال هذه الأصول وربطها بما هو واقع بعالمنا الاقتصادي المعقد الحالي.

وهذه المهمة بشقيها يعزف عنها تلقائياً اقتصاديون الفنيون إذ تنقصهم الدراسات الفقهية الإسلامية، كما يقصر عنها علماء الدين إذ تنقصهم الدراسات الاقتصادية الفنية.

ومن هنا كانت أزمة الاقتصاد الإسلامي ومشكلته، وكانت حلقة المفقودة، وهو أنه لا يوجد عندنا بكفاية علماء متخصصون في الاقتصاد الإسلامي، ومن هنا فإن المسلمين اليوم قادة وشعوباً يدورون في حلقة مفرغة، يتطلعون إلى الاقتصاد الإسلامي ويطالبون بالحلول الرأسمالية أو الاشتراكية، وفي النهاية يعيشون في كنف أنظمة أجنبية لا يرتاحون لها أو يطمئنون إليها.

وليس من سبيل لعلاج هذا الحال، أو التخلص من هذه الحلقة المفرغة، إلا بإعداد العالم في الاقتصاد الإسلامي الذي يجمع بين (الثقافة الإسلامية الفقهية الواسعة، وبين الثقافة الاقتصادية الفنية المعاصرة)، ولن يكون ذلك عن طريق استصراخ الهمم، أو مناشدة علماء الاقتصاد بالتخصص في الإسلاميات، أو علماء الدين بالتخصص في الاقتصاد، وإنما عن طريق إنشاء كراسي لهذه المادة بالجامعات الإسلامية وتعميم تدريسيها بكافة كليات ومعاهد الحقوق والتجارة والإدارة والشريعة والاقتصاد، وحينئذ يقبل عليها طلابها المتخصصون، فتتعدد أبحاثها وتتسع، وتنشط دراساتنا وتعمق، وتفرض وجودها على الفكر الإنساني، وتلعب دورها الفعال في خدمة الإسلام وتوجيه حياة المسلمين.

ويوم أن تنشأ في جامعات العالم الإسلامي ومعاهده المتخصصة كراسي للاقتصاد الإسلامي، فإنه سيكون على شاغليها مهام شاقة ومتعددة، أخصها:

أولاً: دراسة نصوص القرآن والسنة ذات الصلة بالحياة الاقتصادية وبيان كيفية إعمالها بما يتلائم وظروف الزمان والمكان، واقتراح الحلول الإسلامية لمختلف مشكلات العصر الاقتصادية.

ثانياً: القيام بدراسات مقارنة بين المذهب الاقتصادي في الإسلام، وبين المذاهب الاقتصادية الأخرى، ومدى تباين التطبيقات الاقتصادية نتيجة الاختلافات الموجودة بينها، مع إجراء تقويم لكل منها.

ثالثاً: الرجوع إلى مؤلفات فقهاء الشريعة الإسلامية، واستخراج آرائهم التفصيلية في الموضوعات الداخلة في المجال الاقتصادي، وعرضها بالصيغة المستخدمة حالياً في الدراسات الاقتصادية الحديثة مع التطبيق عليها.

رابعاً: تتبع الفكر الاقتصادي لدى جبهة العلماء المسلمين في مختلف الأزمان والأقطار الإسلامية، واستخلاص ما يوجد بينهما من تباين مع تحقيق أسانيد كل رأى منها وتقويمه.

خامساً: الإشراف على تكوين مكاتب علمية تضم المؤلفات والبحوث والرسائل والدوريات العلمية المعنية بالدراسات الاقتصادية في الإسلام.

سادساً: تشجيع رسائل الماجستير والدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، والعمل على تنشئة عناصر شابة من الباحثين الذين يجمعون بين الثقافتين الإسلامية الفقهية، والاقتصادية الفنية.

سابعاً: دراسة الأوضاع الاقتصادية للعالم الإسلامي، وتقصى ما يعانیه هذا العالم من تخلف، ورسم الطريق المدروس لإقامة صروح اقتصادية إسلامية في العالم الإسلامي، وتحقيق تعاونه وتكامله الاقتصادي.

وعلى الباحث في هذا الشأن مهمة الكشف عن المذهب الاقتصادي الإسلامي، أي تقديم الحلول الاقتصادية الإسلامية لمشكلات المجتمعات الإسلامية المختلفة، وعلى رأسها الفقر، مع الأخذ في الاعتبار شيئين في غاية الأهمية، وهما:

1- ضرورة تناسب الحل المقدم مع ظروف البلد المختلفة، حتى يمكن تطبيقه دون عقبات.

2- أن يكون الحل متفقاً مع ما جاءت به الشريعة الإسلامية بدستوريتها: القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، وعليه فإن أية محاولة لدراسة النشاط الاقتصادي خارج نصوص القرآن أو السنة أو بغير الطرق الشرعية المقررة، لا تمت إلى الاقتصاد الإسلامي بصلة.

ولا يوصف المذهب الاقتصادي أو النظم أو النظريات الاقتصادية المختلفة بأنها إسلامية، إلا بقدر تعبيرها عن نصوص القرآن والسنة، والتزامها بالطرق الشرعية المقررة.

وهذا يعود بنا إلى التنبيه بأنه لا يكفي في الباحث في الاقتصاد الإسلامي الإمام بالدراسات الاقتصادية الفنية، وإنما أيضاً وعلى نفس المستوى الإمام بالدراسات الإسلامية الفقهية؛ وعلى رأسها أصول الفقه والتمييز بين النصوص الشرعية، ويكفي للدلالة على ذلك الإشارة على سبيل المثال إلى ما ورد في السنة النبوية: «من كان له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه ولا يكرها»، وفي رواية أخرى (ولا يؤجرها إياه) (أخرجه أبو داود).

وينطوي هذا الحديث على هدف عظيم هو التقليل من عدد الإجراء والزيادة في عدد الملاك، ذلك أن أعظم آفة تصيب المجتمع وتهز كيانه وتنخر في عظامه من حيث يشعر أو لا يشعر، أن يوجد الثراء الفاحش إلى جانب الفقر المدقع، أن يوجد من يملك القناطير المقنطرة وجواره من لا يملك قوت يومه، أن يوجد من يضع يده على بطنه يشكو زحمة التخمة، وجواره من يضع يده على بطنه يشكو عضه الجوع.

فقد اعتبر الإمام ابن حزم أن هذا النص هو تشريع عام يلتزم بحكمه المسلمون في كل زمان ومكان، ومن ثم فهو يمنع بصفة مطلقة كراء الأرض أي تأجيرها، ويقرر في عبارات صارمة بكتابه المحلى (أن الأرض لمن يزرعها).

بينما يذهب أغلب علماء الفقه الإسلامي بأن هذا النص هو تشريع خاص موقوت بتوافر شروط معينة، واستدلوا على ذلك بأنه حين هاجر الرسول ﷺ إلى

المدينة وكانت تتمثل الثروة العامة في الأرض وزراعتها، وكانت يومئذ في يد الأنصار وحدهم، ومنهم من كان يملك فوق حاجته ويعجز عن زراعة ما كان يملكه فيؤجره لغيره، فرأى الرسول عليه السلام أن المصلحة تقضى بالنهاى عن كراء الأرض، وأشار على من عنده فوق طاقته أو حاجته أن يمنح الزائد أخاه ليقوم على زراعتها دون أن يأخذ منه نظير ذلك، وذلك توسعة على المهاجرين بإيجاد عمل لهم يرتزقون منه، حتى إذا تغيرت المصلحة واستقرت الأمور ووجد الفقراء من المهاجرين رزقاً، أباح ﷺ لأصحاب هذه الأرض كراءها لغيرهم كما كان الحال قبل مقدمه إلى المدينة.

ومن هنا؛ يتبين أن الخلاف حول فهم الأدلة الشرعية؛ أدى إلى خلاف خطير في المجال الاقتصادي لا يحسمه سوى الدراية الدقيقة بأصول الفقه، ومعرفة سبب نزول النص أو أحوال تطبيقه.

على كل حال؛ فإن لأهداف للإسلام أهدافاً من محاربة الفقر يمكن عرضها في النقاط التالية:

- 1- لقد كرم المولى عز وجل الإنسان على سائر مخلوقاته، ومن بين مظاهر هذا التكريم توفير الحياة اللائقة الكريمة، وذلك بتحقيق مستوٍ معيشي يستطيع من خلاله أداء دوره في الحياة على أكمل وجه.
- 2- وتأتى عبادة الله سبحانه وتعالى وهى الحكمة من الخلق على رأس أولويات دور الإنسان في الحياة، وحتى يتفرغ الإنسان لهذه المهمة العظيمة وهى العبادة، لا بد أن يعيش بعيداً عن الفقر حتى لا يشغله ذلك عن عبادة الله.
- 3- إعلاء قيمة الانتماء داخل النفس، ولن يتحقق ذلك إلا بشعور الإنسان بأنه صاحب دور داخل مجتمعه، وانه ليس كماً مهملأً في نظر حكومته، بل له قيمة عالية تجعله يشعر بأنه عضو مؤثر في عملية بناء مجتمعه.
- 4- وعندما يشعر الإنسان بقيمته سوف تستفيد منه الأمة استفادة قصوى كقوة

بشرية لها أهميتها في عملية التنمية والإصلاح في كافة المجالات، بالإضافة إلى عنصر الحماية كقوة عسكرية صالحة لحماية الأمة من أي اعتداء.

5- حماية الأمة من الجرائم التي تحمل الدمار لكل أركان المجتمع، وتهدم كل جهود التنمية، فالإنسان هو أساس التنمية، وعندما لا يشعر بالأمان والطمأنينة داخل مجتمعه لن تستفيد الأمة من مجهوداته في التنمية.

6- توفير التعليم لكل فئات المجتمع يتميز بالرقى والتقدم، وفي بيئة تعليمية صحية لا تعاني من تكدر الطلبة، وقهر المعلمين الذين يعانون من ضغوط الفقر كغيرهم من أفراد المجتمع، مما يصب في مصلحة الأمة ككل فالعصر هو عصر علم، ولا مكان فيه للجهلاء المتأخرين.

7- حماية البيئة من التلوث وبالتالي ضمان حياة نظيفة وصحية ينعم بها الإنسان.

### وسائل الإسلام في معالجة الفقر:

تحدثنا في السابق عن أن الإسلام ينظر للفقر على أنه آفة يجب محاربتها بكل الطرق، ومرض مجتمعي يجب علاجه، وذلك لما له من آثار قد تدفع المجتمع إلى مصائب وكوارث أخرى لا تقل عن الفقر شدة وقسوة. لذلك ليس من المقبول النظر إلى الفقر على أنه أمر حتمي وقضاء الله الذي يجب علينا التسليم به، والركون إليه كجزء من مفهوم خاطئ عن الرضا.

ومهما كانت حكم المولى عز وجل من وراء فقر بعض الناس حيث تتعدد الحقائق الدينية، والتي تعتبر الفقر من الأمور التي قدرها المولى عز وجل على بعض الناس ليبتليهم ويختبرهم، أو ليصلح حالهم، ولحكم أخرى لا يعلمها إلا الله بعلمه المسبق لما سيكون عليه الإنسان من حال، إلا أن هذه الحقائق هي جزء من الغيب الذي لا نعلمه، وما دمنا لا نعلمه فإن علينا دوراً هاماً ومسئولية لا تقل عن مسؤوليتنا عن العبادات تتبلور ملاحظها في السعي الدؤوب للقضاء على الفقر، ومن

ثم الابتعاد عن آثاره المدمرة على الفرد والمجتمع، مما يؤثر على جهود المجتمعات التنموية.

وتأكيداً لما ذهبنا إليه فيما يتعلق بمحاربة الفقر رغم يقيننا من حكمة المولى عز وجل منه على بعض الناس، ويقيننا أيضاً أنه مقدر على البعض منهم دون مفر، إن الإسلام قد قدم التدابير اللازمة للقضاء على الفقر، ويمكن لنا تقسيمها إلى نوعين، وهما:

#### 1- التدابير الدينية؛ ومنها:

(أ) الإيمان:

وتنطلق من قاعدة راسخة ويقين ثابت بأن الله سبحانه وتعالى هو الرزاق، يقول تعالى:

﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (٦) (1).

وأنه وحده الذي يعطى، وهو وحده الذي يمنح، وليس للمرء حيلة إلا السعي الدؤوب للوصول إلى ما قسمه المولى عز وجل له من رزق، فلا مكان في هذا الإيمان للحيل الشيطانية مثل الكذب والنفاق والتملق وشهادة الزور والتجارة في المحرمات، وغير ذلك من الأمور التي يأخذ بها الإنسان جهلاً وكفراً بصفة الله الرزاق.

كما أن هذا الإيمان لا يعترف بادعاء البعض أن ما وصلوا إليه من رزق جاء نتيجة لقدرتهم وكفائتهم وعلمهم، وغير ذلك من الادعاءات الخاطئة والتي تحمل بين جنباتها كفراً غير مباشر بصفة الله الرزاق، ولنا في قصة قارون المثل، يقول تعالى:

(1) سورة هود، آية: 6.

﴿إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَأَيْنَاهُ مِنَ الْكُفُورِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَابْتَغَ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْفِينِ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْئَلُ عَنْ دُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾﴾ (1).

إن إيمان الإنسان بصفات المولى عز وجل يجعل منه مؤمناً حقيقياً متديباً لشئون دنياه ولحكمة الرزق فيها، وبهذا لا يكون المؤمن حاقداً أو حاسداً أو يائساً من رحمة الله تعالى، فهو شاكراً في السراء، وصابراً في الضراء فأمره كله خير كما وصفه الرسول الكريم ﷺ، وهم الذين بشرهم المولى عز وجل في قوله تعالى:

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ (2).

(ب) التقوى:

وتعتبر التقوى هي أولى وأهم التدابير الدينية بعد الإيمان للقضاء على فقر الإنسان، وضيق الرزق، وقلة البركة في موارد الأمم وثرواتها، يقول تعالى:

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٦﴾﴾ (3).

(1) سورة القصص، الآيات: 76-78.

(2) سورة البقرة، الآيات: 155-157.

(3) سورة الأعراف، آية: 96.

ويقول تعالى:

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۚ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۖ﴾ (1)

ولا يقتصر دور التقوى فيما يتعلق بالقضاء على الفقر وتحقيق الحياة الكريمة للإنسان التقى وحده، ولكن يمتد هذا الدور إلى خلفه من بعده، وقد أكد القرآن الكريم هذا المعنى في قول الله تعالى:

﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۙ﴾ (2)

وقد جعل المولى عز وجل التقوى سبباً من أسباب رحمته، يقول تعالى:

﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ۖ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۖ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ۙ﴾ (3)

إن الإنسان التقى هو إنسان قد حقق بتقواه التوازن النفسي المطلوب في الحياة حتى يستطيع الاستمرار فيها مؤدياً دوره على أكمل وجه حتى ولو كان فقيراً، فالتقى يمتلك البصيرة التي تبعده عن مهارات الجهلاء وجدلهم وتأرجحهم بين لماذا؟ وكيف؟ وأين؟.

- لماذا: فهي لماذا أنا فقير وغيري غني؟
- وكيف: كيف يرزق الله من لا يعبدونه من البشر ويفعلون الموبقات؟
- وأين: أين تكون الحياة الكريمة ونحن فقراء؟

(1) سورة الطلاق، بعض آية: 3، 2.

(2) سورة النساء، آية: 9

(3) سورة الأعراف، بعض من الآية: 156

هذه بعض من كل أسئلة الجهلاء بصفات وقدرات المولى عز وجل، وبعض العبارات التي تحمل في داخلها كفرة بنعم الله عليهم، ذلك الأمر البعيد عن المتقين الذين يصفهم المولى عز وجل في قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ (٣٠١) (١)

(ج) الاستغفار:

ويأتي الاستغفار ليكون المنقذ للفقير من فقره، إذا قيل بيقين مع التوبة من الذنوب والمعاصي قدر الاستطاعة تتحقق رغبات الإنسان ويشبع احتياجاته في الدنيا من إعمار الأرض، والمال، والأولاد، والاحتياج الأهم في حياة الإنسان وهو المغفرة، ومن ثم الجنة في الآخرة حيث النعم والخيرات. يقول تعالى:

﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾﴾ (٢)

ولابد أن يرتبط الاستغفار بالخشية من الله والخوف منه، «فعن ربيع بن حراش، قال: قال عقبه بن عمرو لحذيفة: ألا تحدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: إنى سمعته يقول: إن مع الدجال إذا خرج ماءً وناراً، فأما الذي يرى الناس أنها النار، فماء بارد، وأما الذي يرى الناس أنه ماء بارد، فنار تحرق، فمن أدرك منكم فليقع في الذي يرى أنها نار، فإنه عذب بارد، قال حذيفة: وسمعتة يقول: إن رجلاً كان فيمن كان قبلكم، أتاه الملك ليقبض روحه، فقيل له: هل عملت من خير؟ قال: ما أعلم، قيل له: انظر، قال: ما أعلم شيئاً، غير أنى كنت أبايع الناس في الدنيا، وأجازيهم فأنظر الموسر، وأتجاوز عن المعسر، فأدخله الله الجنة، قال: وسمعتة يقول: إن رجلاً حضره الموت فلما يتس من الحياة، أوصى أهله إذا أنا مت

(1) سورة الأعراف، آية: 201

(2) سورة نوح، الآيات: 10-12.

فاجمعوا لي حطباً كثيراً وأوقدوا فيه ناراً، حتى إذا أكلت لحمي، وخلصت إلى عظمي - أي وصلت إليه - فامتحشت - أي احترقت - فخذوها، فاطحنوها، ثم انظروا يوماً راحاً - أي كثير الرياح - فاذروه - أي طيروه في الريح حتى لا يجتمع - في اليم، ففعلوا، فجمعه الله، فقال له: لم فعلت ذلك؟ قال: من خشيتك - أي خوفاً منك - فغفر الله له».

وقال عقبة بن عمرو: أنا سمعته يقول ذاك، وكان نباشاً؛ أي نباشاً للقبور يسرق أكفان الموتى.

وفى رواية أخرى... عن أبي سعيد - هو الخدر - رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أن رجلاً كان قبلكم رغبه الله مالاً، فقال لبنيه لما حضر: أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب، قال: فإني لم أعمل خيراً قط، فإذا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في يوم عاصف، ففعلوا، فجمعه الله - عز وجل - فقال: ما حملك؟ قال: مخافتك، فتلقاه برحمته» (أخرجه البخاري).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لما خلق الله الخلق كتب في كتابه هو يكتب على نفسه وهو وضع عنده العرش»، (إن رحمتي تغلب غضبي) (أخرجه البخاري).

#### (د) الدعاء:

الدعاء هو العبادة؛ وليس في ذلك ثمة مبالغة، فكل ما يفعله الإنسان من أعمال صالحة يبتغى بها وجه الله ورضائه هي في حقيقتها دعاء بصورتيه المباشرة كرفع اليدين بالدعاء والطلب من الله عز وجل، والغير مباشرة حيث أن الأعمال الصالحة رغبة في رضا المولى عز وجل هي في حقيقتها رغبة في الجنة والنجاة من النار، وأيضاً لطلب السعادة في الدنيا، والمسلم مطالب بل ومأمور بأن يدعو الله سبحانه وتعالى يبتغى رحمته ومغفرته، والحياة الكريمة في الدنيا، فبالدعاء يستطيع الإنسان أن يصل إلى نعيم الدارين، ويتطلب الدعاء من الإنسان أن يكون مطعمه

ومشربه وملبسه وكل ما يستمتع به في الدنيا من حلال، كما يتطلب اليقين في أن الله سبحانه وتعالى سوف يستجيب له، وأنه سبحانه وحده القادر أن يعطيه ما يريد. يقول تعالى:

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ (٦٠) (١).

ويقول سبحانه:

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (١٨٦) (٢).

ويقول تعالى:

﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَأَلَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (٦٢) (٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يتنزل ربنا - تبارك وتعالى - كل ليلة إلى السماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني استجب له؟، من يسألني فأعطيه؟، من يستغفرني فأغفر له؟». (أخرجه البخاري، والإمام مالك في الموطأ).

وتجدر الإشارة رداً على المتشككين أن الدعاء لا يشترط في تحقيقه أن يؤتى الإنسان ما طلبه كما أراد، بل يتحقق تبعاً لإرادة المولى عز وجل الذي يعلم الغيب ويعلم الخير للإنسان، فقد يكون الشر في دعاء الإنسان وهو لا يدري.

(1) سورة غافر، الآية: 60.

(2) سورة البقرة، آية: 186.

(3) سورة النمل، آية: 62.

وقد يتحقق الدعاء في صورة النجاة من المكاره والمصائب التي قد تصيب الإنسان وهو لا يدري، وقد يتحقق الدعاء في الآخرة بإثابة الإنسان عن دعائه ووقتها سيعلم الإنسان فقط مدى الخير الذي ينتظره وأيضاً دون أن يدري !.

وقد يغيب عن الإنسان ذلك؛ حيث قدراته الحسية المحدودة، والتي لا يدرك بها إلا ما يراه أمامه ملموساً، لذلك؛ يتشكك البعض من ضعف النفوس والإيمان في جدوى الدعاء.

نصف إلى ذلك آفة أخرى؛ وهي التواكل والارتكان للدعاء دون عمل أو سعى، ويدعى البعض خطأً أنهم مؤمنون بقدره المولى عز وجل على إعطائهم وهم في بيوتهم دون عمل إن أراد الله ذلك.

ولأن السماء لا تمطر ذهباً أو فضة كما قال الفاروق عمر رضي الله عنه، فإن العمل هو سبيل الإنسان إلى الوصول إلى ما قسمه الله له من رزق، فالأخذ بالأسباب أمر ضروري يتفق مع الدعاء ولا يعارضه، فالإسلام لا يدعو إلى الكسل بل إلى العمل، والعمل الجاد المثمر، وهذا لا ينفي رزق الغيب الذي يأتي للإنسان فجأة دون سعى؛ بل يؤكد، وذلك لأن الغيب يعلمه المولى عز وجل، وقد يكون هذا الرزق نتيجة عمل قام به الإنسان ولم يوفق فيه، وبمرور الأيام نسي هذا العمل، أو لم يستطع الربط بين مجهوده السابق وبين ما رُزق به من رزق، وأيضاً لا ينفي هذا الرزق قيمة العمل وضرورته في تغيير حياة الناس إلى الأفضل بالقضاء على الفقر.

ونرى أن العمل إما للوصول إلى ما قسمه الله سبحانه وتعالى من رزق، أو لاستحقاق الرزق الذي لم يسع إليه، ولنفترض مثلاً أن شخصاً ورث مالاً أي أنه رزق دون مجهود أو عمل، وقام بإنفاق هذا المال دون أن يعمل من أجل تنمية هذا المال، أو على الأقل المحافظة عليه، فما هي النتيجة المنتظرة؟

سينفق ما معه من مال ويعود فقيراً كما كان، ولهذا فإن العمل يفرض أهميته على الجميع الأغنياء قبل الفقراء، ومن العجب أن الأغنياء في ذلك يقومون

بدورهم على أحسن ما يكون، وفي المقابل أهمل الفقراء في عملهم نتيجة قيم فاسدة اختلقها الناس للهروب من العمل، بل أن هناك شعوباً بالكامل في أمتنا العربية تعرف بالكسل والبعد عن العمل!.

لكل هذا يأتي العمل على رأس تدابير الإسلام الدنيوية للقضاء على الفقر.

## 2- التدابير الدنيوية:

### (أ) العمل:

تجدر الإشارة قبل الحديث عن قيمة العمل والحث عليه إلى البطالة كمشكلة خطيرة تهدد الدول الإسلامية، فهي بيئة خصبة لنمو الانحراف واستقراره، حيث الفراغ مع الفقر ووجود المغريات المادية.

ويقصد بالبطالة؛ عدم وجود قوى بشرية في سن العمل ويبحثون عنه ويرغبون فيه، ولكن لا توجد فرص عمل كافية لاستيعابهم، وبذلك تعتبر البطالة من أهم المشاكل الاقتصادية لأنها إهدار للطاقة البشرية، وهناك عدة طرق لقياس البطالة، ولعل أشهر هذه الطرق طريقة معدل البطالة حيث:

معدل البطالة = عدد العاطلين (من هم في عداد القوى العاملة) ÷ عدد مجموع القوى العاملة (لن هم في سن العمل ويبحثون عنه) × 100.

أما عن أنواعها فهي:

1- البطالة المزمّنة: تظهر بصفة مستمرة وشبه مستمرة نتيجة الاستثمار، أي عدم مرونة الجهاز الإنتاجي بسبب ضآلة الأموال العينية، وقلة الاستثمارات في رأس المال الاجتماعي.

2- البطالة الدورية: تظهر دورياً خلال فترات تعرف باسم الكساد، وتظهر هذه البطالة في الدول النامية نتيجة فترات الكساد في الدول المتقدمة اقتصادياً.

- 3- البطالة الاحتكاكية: وتحدث بسبب التنقلات المستمرة للعاملين بين المناطق والمهن المختلفة، والتي قد تنشأ بسبب نقص المعلومات لدى الباحثين عن عمل، ولدى أصحاب الأعمال.
- 4- البطالة الهيكلية: تحدث بسبب تغير هياكل وأساليب الإنتاج لتحل التقنيات المتطورة محل العمالة اليدوية (بطالة فنية).
- 5- البطالة الموسمية: تحدث نتيجة تغير الظروف الاقتصادية أو المناخية في بعض فصول السنة، مثل البلدان السياحية التي تعتمد على السياحة في مواسم معينة من السنة.
- 6- البطالة المقنعة: تحدث بسبب تكديس عدد كبير من العمال بشكل يفوق الحاجة الفعلية للعمل.
- 7- البطالة الدورية: تحدث في أوقات الكساد خلال مرحلة واحدة من مراحل الدورة الاقتصادية.
- 8- البطالة السافرة: وترجع لقصور الطلب على العمل رغم توافر المعروض منه.
- 9- البطالة الاختيارية: ترجع إلى رغبة العامل في التعطل عن العمل بمحض إرادته.
- 10- البطالة الإجبارية: ترجع إلى تعطل العامل عن العمل بشكل إجباري.

وحتى ندرك حجم المشكلة علينا أن نتعرف على نسب البطالة في بعض الدول الإسلامية ولنأخذ الوطن العربي كمثال حيث معدل البطالة الكلية للقوى العاملة العربية يتراوح ما بين حوالي 11.5 ٪ أو ما يقرب من عشرة ملايين نسمة وفق تقديرات التقرير الاقتصادي العربي الموحد (الأمانة العامة، 1999)، ونحو 14٪ أو حوالي 12.5 مليون عاطل وفق وقائع مؤشر العمل العربي لمنظمة العمل العربية في عام 2000، وتعتبر هذه من أعلى معدلات البطالة في العالم، كما تشير وقائع مؤتمر العمل العربي لمنظمة العمل العربية في عام 2000 إلى أن غالبية العاطلين من الشباب

حيث تصل إلى نحو 84 ٪ في الكويت، وإلى حوالي 75 ٪ في البحرين، وما يزيد عن الثلثين في كل من مصر والجزائر، وهذه الأرقام لا تعبر بصدق عن وضع البطالة في الدول الإسلامية فهي تفوق تلك الأرقام بكثير.

وفى آخر إحصائية للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء تبين أن عدد العاطلين في مصر يبلغ 2.466 مليون عاطل، أي بنسبة 8.7 ٪، وقد أشارت الإحصائية إلى ارتفاع معدلات البطالة بين الشباب في الفئة العمرية 20-24 سنة وتأتى بنسبة 51.1 ٪، تليها الفئة العمرية 25-29 سنة بنسبة 22 ٪، كما أظهرت ارتفاع معدل البطالة بين الخريجين من حملة المؤهلات المتوسطة بنسبة 55 ٪، ثم بين الحاصلين على مؤهلات جامعية بنسبة 31.7 ٪.

ومن ذلك يتضح لنا خطورة مشكلة البطالة؛ خاصةً فيما ذكر عن نسب البطالة بين الشباب، وأيضاً ما ذكر عن نسبتها الكبيرة بين حملة المؤهلات المتوسطة والعليا؛ مما يؤدي إلى أخطار تهدد أمن المجتمع وسلامته وعلى تقدمه العلمي والتكنولوجي، حيث أن هذه النسب الكبيرة تعنى وجود طاقات كبيرة معطلة قد تنحرف إلى ما يضر المجتمع، ومن ناحية أخرى أن تفشى البطالة بين المتعلمين تؤثر سلباً على قيمة العلم والدراسة، وتزيد من أعداد المتسربين من التعليم، حيث يصعب إقناعهم بقيمة العلم وهم يرون حملة المؤهلات بلا عمل، ومن ثم تأخر المجتمع علمياً عن مواكبة العصر والتقدم الرهيب في كافة المجالات. ويمكن أن نلخص آثار البطالة على الدول في النقاط التالية:

1- الآثار الاقتصادية: تؤثر البطالة تأثيراً سلبياً على الحالة الاقتصادية للعاطلين حيث تنخفض دخولهم في حالة وجود تأمين بطالة، وقد يصل إلى الصفر في حالة عدم وجوده، وفي هذه الحالة سيتجهون إلى إنفاق ما سبق ادخاره في فترات سابقة.

وهذا الانخفاض في الدخل أو عدم وجوده يؤدي لانخفاض مستوى الإنفاق وعدم وجود ادخار مما يؤثر على اقتصاد الدولة ككل، وتحدث حالة ركود

اقتصادي مصحوباً ببطالة يطلق عليه «الركود التضخمي»، والذي ينعكس سلبياً على انخفاض معدل الاستثمار وتأخر معدلات التنمية الاقتصادية.

2- الآثار الاجتماعية: إن شعور المتعطلين باليأس وعدم الانتماء يؤدي لانتشار الجرائم والأحقاد والتطرف الفكري والديني، مما يعد خطراً على الأمن الاجتماعي.

3- الآثار السياسية: إن نفشى البطالة ينتج عنه تهديد لاستقرار الحكم، وقد يهدد الأمن الداخلي أيضاً نتيجة عدم الاستقرار السياسي، ومن أهم الآثار الناتجة ظهور ما يسمى بالاقتصاد الخفي وغسل الأموال حيث تعتبر البطالة هي الوسيلة واليد المستخدمة لغسل الأموال.

وتمارس في الاقتصاد مجموعة من الأنشطة غير المشروعة و(المشروعة) تصل في بعض التقديرات إلى نسبة لا يستهان بها من حجم الدخل القومي المعلن.

وينتج عن غسل الأموال آثار سلبية اقتصادية واجتماعية وسياسية تؤثر على كفاءة السياسات الاقتصادية الكلية المتبعة في الدولة، ويمكن تلخيص تلك الآثار فيما يلي:

1- التأثير السلبي على الدخل القومي نتيجة استثمار الأموال الناتجة عن غسل الأموال في الدول الأجنبية، مما يحرم الاقتصاد القومي من تلك الفوائد.

2- زيادة الاستهلاك الكلى ورفع مستوى الأسعار ومعدلات التضخم، وبالتالي انخفاض معدل الادخار المحلى الإجمالي.

3- التأثير السلبي على توزيع وإعادة توزيع الدخل عن طريق حصول فئات غير منتجة على دخول كبيرة غير مشروعة، ولهذا التأثير بعد اجتماعي أيضاً حيث يتحول المجتمع إلى مجتمع طبقي تتفاوت فيه مستوى دخول الأفراد.

4- سوء تخصيص الموارد، بل واستنزاف الموارد الاقتصادية مما يحول دون الكفاءة الاقتصادية، ونجد أن من أهم الآثار هي تهديد الاستقرار المالي للبنوك

والمؤسسات المالية وتعرضهم لمخاطر فقدان الثقة والسمعة، واحتمالات التعرض بطلب سحب كميات ضخمة من الأموال فضلاً عن انهيار البورصة أيضاً.

- 5- وبالنسبة لتأثير غسل الأموال على إدارة الدولة والنظام الاقتصادي هناك اتجاهان:
- الأول: يتوقف على توقعات متشائمة، وبالتالي فإن تأثير غسل الأموال يُكوّن تأثير سلبي غير محمود في الأجلين الطويل والقصير.
  - الثاني: يتوقف على توقعات متفائلة، وبالتالي فإن تأثير غسل الأموال يكون تأثير إيجابي في الأجل القصير، أما الأجل الطويل له تأثير سلبي.

#### ويرجع تفاقم أزمة البطالة إلى الأسباب التالية:

- 1- أحداث حرب الخليج وما تبعها من توجه معظم الدول الخليجية نحو تخفيض معدلات استخدام وتشغيل العمالة من الدول العربية الأخرى - وقد زاد هذا التخفيض في الوقت الحالي نتيجة الأزمة المالية العالمية -.
- 2- اتجاه العديد من الدول العربية إلى تبني برامج طموحة للإصلاح الاقتصادي، ومن نتائجها: ارتفاع معدلات البطالة في الأجلين القصير والمتوسط حيث تؤدي هذه البرامج إلى حالة انكماش بالسوق.
- 3- زيادة معدلات النمو السكاني في بعض الدول العربية، ومن ثم زيادة معدلات نمو القوى العاملة، وارتفاع عدد الشباب الجدد الداخلين لسوق العمل.
- 4- استمرار كبار السن في العمل بعد بلوغ سن التقاعد.
- 5- تخلف نظم التعليم والتدريب بمعظم الدول العربية، وعجزها عن توفير الكوادر المؤهلة والقادرة على مواكبة احتياجات العصر.
- 6- تضاؤل دور الدولة كصاحب عمل في خلق فرص عمل جديدة نتيجة إعادة تشكيل أدوار الحكومة في الكثير من الدول العربية، وانسحابها تدريجياً من ميدان الإنتاج والخدمات.

- 7- عدم تحمل رجال الأعمال والقطاع الخاص لمسئوليتهم القومية في استيعاب الأعداد المتزايدة من الخريجين والباحثين عن عمل.
- 8- قصور وسائل الإعلام الجماهيرية في توعية الشباب بقيمة العمل وقديسته أياً كانت صورته وأشكاله، وشرح الحلول لاستحداث وظائف جديدة للشباب، وتشجيع الإقبال على مجالات التعليم والتدريب التي تحتاجها أسواق العمل.
- 9- استخدام التكنولوجيا الحديثة في بعض المصانع أدى إلى الاستغناء عن عدد كبير من العمالة.
- 10- العمالة الموسمية التي تعمل فترة في السنة وتتعطل بعد ذلك.
- 11- عدم تكافؤ إمكانات الشخص مع الوسائل المتطورة التي يتطلبها سوق العمل.
- 12- فترة ما بعد التخرج قبل أن يجدد الشباب اتجاهاته والمجالات التي يريد اقتحامها.
- 13- الجمع بين أكثر من وظيفة نتيجة لضعف الأجور - مما يبرز أهمية زيادة دخل الفرد، وضرورة عدالة التوزيع فيما يتعلق بالدخل القومي - مما يؤدي إلى أن يرهق نفسه، وتضعف إنتاجيته، بالإضافة إلى أخذه فرصة كان يمكن أن تتاح لغيره من العاطلين.
- 14- تشغيل الأطفال.
- 15- تدنى النظرة الاجتماعية للعمل اليدوي مما يتطلب تغييراً في ثقافة المجتمع، ونظرتهم إلى بعض الحرف اليدوية، وإلى التعليم الفني، حيث تتركز نظرة المجتمع على التعليم الجامعي كموروث اجتماعي يتطلب التغيير كغيره من الموروثات الاجتماعية التي أضرت بالأمة الإسلامية.

وهذا التغيير يتطلب تضافر الجهود بين الحكومات الإسلامية والشعوب التي تحكمها، حتى تستطيع الدول الإسلامية القضاء على الفقر بإيجاد فرص عمل في كافة المجالات، فالعمل هو السبيل الأهم والأقوى لتحقيق التنمية، ومن ثم الخروج

من دائرة الفقر، وقد حث الإسلام على العمل في كثير من الآيات القرآنية، يقول تعالى:

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَادُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوا قَلِيلًا مِمَّا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِو وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾ ﴾<sup>(1)</sup>.

وتبين هذه الآية الكريمة قيمة العمل وابتغاء فضل الله، كما رسمت الحد الفاصل بين العمل والعبادة، حسماً للجدل البيزنطي الدائر بين الناس فيما لا يفيد حيث أيهما أهم العمل أم العبادة، وقد بين المولى عز وجل في الآيتين الكريميتين أن للعمل وقت، وللعبادة وقت، أي لا يجب أن يضيع أحدهما الآخر، فلا غنى عنهما في إعمار الأرض، وفي إعمار الإنسان.

وقد وضع الإسلام الحنيف الحل للبطالة، فلا شك أن الدولة مسئولة عن إعانة الناس على القيام بواجبهم في تحقيق التنمية والالتزام بفريضة الزكاة، وما يترتب على ذلك من مواجهة فعلية لمشكلة البطالة، حيث يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه «إن الله قد استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم، ونستر عورتهم، ونوفر لهم حرفتهم».

ويشير الدكتور رفعت العوضي إلى أن الإسلام جاء بنظام عرف باسم «الحمي» حيث قام الرسول صلوات الله عليه وآله بجمي الأرض بجوار المدينة، وفعل هذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن بعده على بن أبي طالب رضي الله عنه ويتم بموجب هذا النظام منح مساحات من الأراضي للمحتاجين لكي يعيشوا منها، وهذا النظام جعل الدولة تستبقى جزءاً من الموارد الاقتصادية والزراعية في يدها لتحل بها مشكلة البطالة.

(1) سورة الجمعة، الآيتان: 10-11.

كما دعا الإسلام إلى إحياء «الأرض الموات» بمعنى استصلاح الأراضي القابلة للزراعة، وإعداد الأراضي للمباني، ويقرر التشريع الإسلامي أن الشخص الذي يحيي الأرض يمتلكها، وهذه تكون أكبر مكافأة له.

وفى الإحياء جانب آخر وهو أن الرسول ﷺ قال: «ليس للمحتجب حق بعد ثلاث»، يعنى ذلك أنه لو وضع أحد يده على أرض بهدف إحيائها وحدّها بوضع علامات، ومر عليها ثلاث سنوات دون أن يعمرها تنزع منه، وهذا يتعارض مع ما نراه الآن من تسقيع للأراضي - أي ترك الأرض دون استخدام بهدف بيعها بعد ذلك عندما يرتفع سعرها، نفس الأمر بالنسبة للشقق السكنية المغلقة من قبل أصحابها دون أن يستفيدوا منها، أو تركها ليستفيد منها غيرهم وينتج عن ذلك: ازدياد مشكلة السكن، وارتفاع أسعار الشقق والأراضي بشكل أعلى من قيمتها الحقيقية، مما يمثل إضافة صعوبة جديدة إلى صعوبات الزواج؛ وبالتالي تضخيم مشكلة العنوسة بين الشباب، والتسقيع هو حالة أشبه باحتكار السلع -

ويرى الدكتور أنس المختار أحمد أن الطريق لحل أزمة البطالة يبدأ من:

- 1- توافق فلسفة التعليم مع متطلبات العصر، وتوفير التخصصات التي يحتاجها سوق العمل بالنسبة للكليات الجامعية من ناحية التخصص وتكنولوجيا العصر.
- 2- الحد من العمالة الأجنبية بكل صورها، حيث تتقاضى أجورها بالعملة الصعبة، وتقدر رواتب بعضهم أحياناً بما يعادل خمسين ألف جنيه مصري شهرياً بالنسبة للخبراء، وهذا الأجر كفيلاً بحل مشكلة مئات العاطلين في المجتمع الإسلامي.
- 3- نفس الأمر بالنسبة للمستشارين ومن يعملون بعد سن التقاعد.
- 4- حل مشكلة البطالة بتعاون القطاعين العام والخاص في توفير فرص العمل للشباب.
- 5- إجراء تقدير دقيق لحجم البطالة داخل الدولة، وأيضاً نوعياتها.
- 6- حصر فرص العمل المتاحة من خلال جهة واحدة فقط - حيث تتعدد الجهات

المنوطة بالعمل والعاملين في بعض البلاد الإسلامية ما بين وزارات وأجهزة وهيئات حكومية مع غياب التعاون والتنسيق بينها -.

7- التفريق بين فرص العمل للمؤهلات المختلفة وتصنيفهم حسب درجة المهارة، ونوعية التعليم، ودرجة الثقافة.

8- تشجيع الدولة على خلق بيئة استثمارية جديدة، بتشجيع القطاع الخاص على النمو وزيادة إنتاجه مما يوفر الكثير من فرص العمل، وضرورة القضاء على البيروقراطية الإدارية والتي تشكل عامل طرد للاستثمارات المحلية والأجنبية.

9- إعداد صف ثانٍ من العاملين يملكون محل العمالة الأجنبية والمستشارين.

10- ضرورة تعديل سلوك العاملين إلى الأحسن، للقضاء على استعانة الدول الإسلامية خاصة الدول الخليجية بالعمالة الخارجية خاصة من آسيا.

11- الاهتمام بالتدريب، وخاصة التدريب التحويلي حيث يحقق المرونة للفرد في القيام بأي عمل يسند إليه، مما يحقق عدة فوائد؛ وهي:

- تشغيل عدد من العاطلين في مهن لا تناسب مؤهلاتهم.
- القضاء على البطالة المقنعة، حيث إعادة توزيع العمالة بسد النقص في جهة من العاملين، من جهة أخرى تعانى من تضخم عمالتها.

وقد اهتم الإسلام بتدريب العاملين وذلك بهدف تنمية قدراتهم على العمل الموكل إليهم، وقد أكد الرسول الكريم ﷺ بقوله: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه». (رواه البيهقي عن عائشة).

يتضح من ذلك؛ أن الإسلام اهتم بالكيف ومحصلة التدريب، وليس بالكم: أي أراد أن يوضح لنا الاهتمام بالعمل الذي نقوم به على أكمل وجه، وأن نتقنه حتى يتبين لنا محصلة هذا العمل، والتدريب في ضوء هذا المعنى نوع من زيادة العلم لأداء العمل بالكفاءة اللازمة، حيث يعتبر الإسلام العلم منطقياً لإكساب المعارف والثقافة والقدرات المختلفة، فيوجد هناك علاقة تبادلية بين العلم والتدريب فكلاهما ينمى العقل، ويرتقى بفكر الإنسان.

وقد أشار القرآن الكريم إلى الآيات التي تدعو إلى التفكير واستعمال العقل، وتعددت الآيات التي تنتهي بكلمة يتدبرون ويفكرون ويعقلون، فكل ما خلق الله يمكن أن يكون موضوعاً للتأمل والتفكير المنظم.

وقد اهتم الخلفاء بتنمية المعرفة لدى العاملين لديهم في الولايات والأقاليم، وقد كانت المدينة في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أشبه بمدرسة يتخرج منها القضاة والعمال والقادة والأمراء، كما كان يحرص على أن يجتمع بعماله وبالمسلمين كافة في موسم الحج، في اجتماعات أشبه بالمؤتمرات السنوية، وهي من أهم وسائل التدريب - وتسمى الآن بملقات النقاش - حيث يتم تدارس وتبادل الرأي فيما يعنى لهم من مشكلات إدارية في محلياتهم ومناطقهم.

لقد اتفق العلماء على أن التدريب هو الاستمرار في مجال العلم، وذلك لرفع مستوى الأداء، وتنمية القدرات لدى المهتمين بالتدريب، أو هو الاستمرار في التعليم، ولما كان التدريب هو التعليم المستمر، كان للإسلام طرق كثيرة للتعليم نذكر منها:

- 1- التعليم بالقدوة.
- 2- التعليم بالتفكير الاستدلالي العقلي.
- 3- التعليم بالنصيحة والموعظة.
- 4- التعليم بالحوار والشورى.
- 5- التعليم بالتذكر والتذكير.
- 6- التعليم بالتحذير.

والتدريب في الإسلام له علاقة وطيدة بالإدارة؛ حيث يعتبر التدريب أحد أقسام التنظيم، والتنظيم هو عنصر أساسي من عناصر الإدارة، فالإدارة لها عدة وظائف تنحصر في التخطيط والتنظيم والتنسيق والرقابة واتخاذ القرار والقيادة، والتدريب يعتبر أحد العناصر التي تساعد على رفع مستوى الأداء، حيث يمد الموظف أو العامل بالمعلومات التي تؤهله للقيام بوظائفه على أكمل وجه، ومن ثم فإن

الإدارة في الإسلام تحض على أن الوظيفة أمانة ومسئولية شخصية لدى الفرد العامل، وعلى الموظف أن يعلم أن وظيفته فضلاً عن أنها أمانة يجب أن تؤدي على أكمل وجه، دون النظر إلى ما يتقاضاه من راتب سواء كان أقل أو يزيد عن ما يقدمه من مجهود، طالما أنه قبل الوظيفة فعليه أدائها بكل إخلاص، فهناك بعداً آخر للوظيفة، وهى: أنها نعمة من الله سبحانه وتعالى في وقت وظروف تتزايد معها البطالة يوماً بعد يوم، وعليه الشكر على هذه النعمة بأداء عمله على أكمل وجه، وتنفيذ ما هو مطلوب بسرعة وإتقان دون كسل أو هروب أو إهمال؛ خاصة في الأعمال التي تتعلق بخدمة الناس.

كما تدعو نظرية الإدارة في الإسلام إلى الرفق بالعامل، وعدم تكلفته بما لا يطيق، ولم ينس الإسلام في ذلك العامل إذا عجز عن العمل بسبب المرض أو الهرم فواجب الدولة الإسلامية أن توفر التأمين الاجتماعي لمواطنيها.

وتشمل الإدارة في الإسلام شتى مناحي الحياة؛ ومنها: التخطيط والتنظيم والقيادة والاتصال بين المسلمين بعضهم البعض - إدارياً وإنسانياً - والشورى بينهم، وقد كان المسجد النبوي في المدينة المنورة من أهم دعائم الدولة الإسلامية، فقد كان المؤسسة التعليمية الأولى يتلقى فيها الناس العلم والتدريب والتثقيف بداية من المعلم العظيم وهو الرسول الكريم ﷺ منشئ هذا المجتمع الراقى، حتى وصل الأمر إلى تعليم أمور الحرب في المسجد، فكان التخطيط للتعليم في ذلك الوقت هو نشر الإسلام شيئاً فشيئاً. لذا اهتمت الدولة ممثلة في رسول الله ﷺ والمعلم والرئيس الأعلى للدولة، فكان يرسل بعض الصحابة إلى القبائل ليعلموا الناس أصول دينهم ويحفظونهم القرآن الكريم.

إذن هناك علاقة بين التدريب والتعليم والإدارة في الإسلام؛ أي أن هناك علاقة ترابطية لا يمكن أن تنفصل إحداها عن الأخرى لأن العناصر الثلاثة هي في خدمة الفرد والجماعة.

### (ب) ترشيد الإنفاق العام:

إن ترشيد الإنفاق العام يعنى التزام «الفعالية» في تخصيص الموارد والكفاءة في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع؛ ويقصد بالفعالية توجيه الموارد العامة إلى الاستخدامات التي ينشأ عنها مزيج من المخرجات تتفق مع تفضيلات أفراد المجتمع، فالفعالية تنصرف إلى مرحلة دراسة الأهداف التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها، وترتيب هذه الأهداف وفقاً لأهميتها النسبية بما يتفق والمرحلة التي يمر بها المجتمع، وبما يُمكن الدولة من تخصيص الموارد في اتجاه تحقيق هذه الأهداف. أي أنه يمكن القول إن الفعالية تتم في مرحلتين إعداد الميزانية واعتمادها. وتزيد درجة «الفعالية» في تخصيص الموارد كلما زادت درجة الديمقراطية في اتخاذ القرارات العامة، واتسام الناخبين وممثلوهم بالرشد حال التصويت على قرارات الميزانية.

### متطلبات ترشيد الإنفاق:

- 1- تحديد الأهداف التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها بصورة دقيقة وبصفة مستمرة، مع ترتيب هذه الأهداف وفقاً لأهميتها النسبية آخذاً في الاعتبار المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تمثل المرحلة التي يمر بها المجتمع.
- 2- حصر وتحديد البرامج البديلة التي تُمكن من تحقيق هذه الأهداف بما يتضمنه ذلك من تحديد البرامج التي تضطلع بها الدولة، وتلك التي يضطلع بها القطاع الخاص.
- 3- استخدام أساليب التحليل الممكنة لاختيار أكثر البرامج قدرة على تحقيق أهداف المجتمع.
- 4- تخصيص البرامج وفقاً لهيكل برامج تحقيق الأهداف، وما يؤدي إليه ذلك من إعادة تنظيم الهيكل الإداري للدولة بما يتفق ومتطلبات الاضطلاع بالبرامج.
- 5- إعادة تقييم برامج الإنفاق على فترات وفقاً لما يطرأ من تغييرات على أولويات الأهداف، وعلى دور كل من الدولة والقطاع الخاص في الاضطلاع بها.

- 6- وضع إطار تنفيذي ملزم ودقيق يضمن كفاءة تنفيذ البرامج المختارة مع تحديد مدى زمني للتنفيذ يُمكن من الوقوف على مدى التقدم في إنجاز الأعمال، على أن يتم ذلك في إطار اللامركزية باعتبار أن الأهداف ومعايير الإنجاز محددة.
- 7- ضرورة توافر نظام رقابي فعال يضمن توافق التنفيذ مع ما سبق تخطيطه، على أن تقوم عملية الرقابة بالمراجعة المستمرة لطرق الإنجاز، مع تطوير مفهوم الرقابة المستندية إلى الرقابة التقييمية.
- 8- تطوير تقسيمات ميزانية الدولة بما يجعل هذه التقسيمات قادرة على الوفاء بمتطلبات الوظيفة التخطيطية على المستويين الكلي (تخصيص الموارد بين الدولة والقطاع الخاص)، أو الجزئي (تخصيص الموارد داخل قطاعات الدولة)، وقادرة على الوفاء بمتطلبات الرقابة على الأداء (الرقابة التقييمية) أو الرقابة المستندية، بما يضمن فاعلية تخصيص وكفاءة استخدام الموارد؛ ومن ثم تعظيم دور الحكومة في تحقيق أهداف المجتمع.

### (ج) الزكاة:

تعتبر من التدابير الدينية والدينية، وهي فريضة وثالث ركن من أركان الإسلام الحنيف أمر بها المولى عز وجل لمساعدة الفقراء وإبعادهم عن مذلة السؤال، وتعد الزكاة من الأهمية في حياة الفرد والمجتمع إلى درجة أن المولى عز وجل قد حدد مصارفها ولم يتركها لاجتهاد المجتهدين، يقول تعالى:

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَةَ فَلُوْبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (٦٠) (١).

إن للزكاة دورها الهام في حياة الأمة الإسلامية فهي وحدها قادرة على القضاء على الفقر إذا أحسن استخدامها، فالحصيلة من الزكاة تعد كبيرة جداً في الدول الإسلامية حيث تؤكد التقديرات أنه لو جمعت حصيلة الزكاة في مصر مثلاً ستصل إلى حوالي 12 مليار جنيه سنوياً، وإذا كانت حصيلة الزكاة في مصر تقدر بهذا المبلغ فلنا أن نتخيل زكاة دول البترول والتي تكفى وحدها للقضاء على الفقر نهائياً، فإذا أضفنا إليها الصدقات وكل أوجه الإنفاق الاختيارية في حياة الناس ستصل المبالغ المحصلة إلى أرقام فلكية تحتاج فقط إلى التنظيم.

وقد دعا الدكتور شوقي الفنجري بضرورة إنشاء صندوق للزكاة أو هيئة مستقلة لها تكون معروفة؛ ويديرها مجلس إدارة مستقل من المقبولين شعبياً، ولا بد أن يصدر في سبيل ذلك إما قانون، أو قرار جمهوري، ويؤكد أن الإسلام أهدي الإنسانية مؤسستين أساسيتين، وهما: مؤسسة الزكاة، ومؤسسة الوقف، وبكل أسف فإن هاتين المؤسستين تعملان في الخارج، ومعتلتين في العالم الإسلامي، فما من أسرة أمريكية أو أوروبية إلا وتخصص 20٪ من دخلها وتصرفه على منظمات المجتمع غير المدني، والجمعيات الخيرية وحقوق الإنسان.

ويرى الدكتور الفنجري أن تواجد وزارة أو مؤسسة مستقلة للزكاة بنشاطها وأموالها والعاملين عليها كما يقضى بذلك الإسلام، هو دلالة قوية على التزام الدولة الإسلامية فعلاً بأركانها وإنفاذ شرعه.

بل هو من شأنه أن يرفع عن كاهل الدولة عبء القضاء على الفقر وضمان حد الكفاية لكل مواطن، لكي تتفرغ بجهودها لمسؤوليتها الرئيسيتين ألا وهما:

- الحفاظ على الأمن الداخلي والخارجي.
- دفع عجلة التنمية الاقتصادية تحقيقاً لتقدم مواطنيها مادياً وروحاً، ليكونوا بحق كما أرادهم الله تعالى خلفاء في أرضه.

ولا يعنى ذلك أن تتدخل الدولة في جمع وتوزيع الزكاة واعتبارها كالضرائب المحصلة بقوة القانون، فهذا من ناحية يعارض حق الاختيار الذي أعطاه الله للإنسان في أن يؤمن أو يكفر، وأن يطيع أو يعصى، فالإنسان خير بين هذا وذاك ولا يجب إجباره على أداء حق من حقوق الله، هو سبحانه أمره به وترك له الاختيار.

كما أن ذلك يعد تقييداً لحرية المزكي في توزيع زكاته حسب المصارف التي حددها الله سبحانه وتعالى، بالإضافة إلى الحرج الذي قد يصيب المزكي حين إلزامه بالكشف عن أموال زكاته، وأيضاً الحرج الذي سيقع على الفقراء حين الكشف عن أسمائهم. وخيراً فعل مجمع البحوث الإسلامية عندما رفض مشروع بهذا الشكل كان قد أحيل لمجلس الشعب في جمهورية مصر العربية، وأشار المجمع لقراره السابق قبل سنوات، والذي أعلن رفضه فيه لأن تكون أركان الإسلام ومن بينها الزكاة محلاً للإجبار بقوة القانون.

#### أهمية الزكاة في حل مشكلة الفقر:

لابد أن يكون كل مسلم على بينة من أمره فيما له وما عليه بالنسبة للزكاة التي هي الركن الثالث في العقيدة الإسلامية، وحتى تمكن الزكاة من أداء رسالتها الحقيقية كما أرادها الله تعالى كمؤسسة إلهية فعالة مقدسة لتحقيق الضمان الاجتماعي والتضامن الإيماني، ولتكريم بنى آدم بحيث يتحرر كل فرد من مذلة الفقر أو عبودية الحاجة، وليخلص لعبادة الله وحده، ويجيا حياته الدنيا آمناً مطمئناً، عاملاً راضياً، محققاً غاية وجوده وهو أن يكون خليفة الله في أرضه ينمى الدنيا ويحييها بالبناء والتعمير وبالحبة والسلام.

إن تنظيم الحياة الاجتماعية وضمان السير العادي للدولة وتوفير العيش والعمل والتعليم، وغير ذلك لا يكون إلا إذا كان هناك نظام اقتصادي واجتماعي ناتج عن تعاون الأفراد مثل نظام الزكاة، وإذا كانت الزكاة تساهم في تمويل بعض الحاجات العامة فإن الزكاة وحدها قد لا تكفى لسد حاجيات الدولة. ولذلك لا

يقتصر عليها في كل الأحوال والظروف. غير أن تنظيم الزكاة، صرفاً وتحصيلاً، يساهم في إيجاد موارد إضافية تدعم القدرة المالية بصفة عامة.

وتختلف الزكاة عن الأنظمة المألوفة للإغاثة الاجتماعية في أن من أهم أهدافها إغناء الفقراء وإغناؤهم يعنى إخراجهم من قوائم المستحقين للدورات القادمة، أما برامج الإغاثة الاجتماعية فإنها تهدف في العادة إلى تقديم المعونة الكافية لإشباع الحاجات الضرورية الجارية للفقراء، دون تكوين مصدر كاف للدخل لهم، وبالتالي يبقوا كما هم فقراء.

لذلك فإن من وسائل إغناء الفقراء ما يلي:

- 1- تنمية قدراتهم على الكسب من خلال تحسين كفاءاتهم الإنتاجية، وهو ما يسمى بتكوين رأس المال البشرى.
- 2- زيادة كمية الاستثمار المادي الذي يتيح العمل، والاستعانة به في عملية الإنتاج وهو ما يسمى بتكوين رأس المال المادي.

وهكذا؛ فإن التوجهات الأساسية لمؤسسة الزكاة في النظام الاقتصادي الإسلامي تكوين رأس المال البشرى والمادي للفقراء من أجل رفع صفة الفقر عنهم، فإذا أضفنا إلى هذا أن نظام الزكاة يشترط ضرورة تمليك الفقراء لرأس المال المادي، عن طريق توزيع سندات ملكية المشروعات مثلاً، ولا يسمح بقاء ملكية المشروعات الإنتاجية التي تنشئها مؤسسة الزكاة بأيدي القطاع العام، فإننا نجد أن هناك نظام يقدم نظرية جديدة متلاحمة مع التوزيع، تتناقض مع النظرية المألوفة في النظام الرأسمالي.

ففي الرأسمالية تقوم فلسفة التنمية على إتاحة الفرصة للرأسمالي ليكون المدخرات التي يقوم بتحويلها إلى تكوين رأسمالي، فقد يتخذ ذلك شكل تخفيض الضرائب على الشركات، والضغط على الأجور في اتجاه التخفيض، وهو ما عرف حديثاً باقتصاديات جانب العرض، وقد يتخذ شكل فرض الضرائب على قطاع

الزراعة ومنح التسهيلات للصناعيين من أجل البدء بعملية التنمية كما يقترح عادة لدول العالم الثالث.

وتعتبر الزكاة البديل المناسب للنظرية السابقة بشرط التوزيع السليم والمناسب لظروف الدولة محل التوزيع، ولا يمكن هنا إغفال دور الدولة في مسألة الجمع والتوزيع، فإن كانت الشريعة ترفض جمع الزكاة إجبارياً بقوة القانون للأسباب سالفة الذكر، إلا أنها لا تعارض إشراف الدولة على مؤسسة أو صندوق يختص بجمع أموال الزكاة لمن يريد، بالإضافة إلى الزيادات التي قد يتبرع بها الأغنياء في المجتمع الإسلامي، مما دفعنا إلى تقديم مشروعنا المقترح في هذا البحث وهو (صندوق التكافل الشعبي)، وتأتي أهمية دور الدولة بالنسبة لمشروعنا المقترح للأسباب التالية:

- 1- إن الصندوق المقترح في هذا البحث يحتاج إلى الصفة الرسمية في عمله، وتذليل العقبات التي قد تواجهه مثل الروتين الحكومي وغير ذلك من المعوقات.
  - 2- دور الدولة الرقابي من خلال الأجهزة الرقابية حتى لا تضيق أموال الفقراء.
  - 3- دور الدولة في المساهمة بحصة من موازنتها العامة كل عام.
  - 4- دور الدولة في إيجاد العمالة المناسبة لهذا الصندوق من خلال الوزارات والأجهزة المعنية بالعمالة داخل المجتمع.
  - 5- دور الدولة في توفير البيانات والإحصائيات المطلوبة.
- وغير ذلك من الأدوار الموكلة للدولة كما سنرى في المشروع المقترح للقضاء على الفقر، والتي تعد بمثابة الوسيط بين الأغنياء والفقراء.

لقد أوضح الفقهاء القدامى وعلى رأسهم شيخ الإسلام - ابن تيمية - سبب اهتمام الإسلام بالضمان الاجتماعي ممثلاً في مؤسسة الزكاة، بأنه لا يمكن أن تستقيم العقيدة وتنمو الأخلاق إذا لم يطمئن الفرد في حياته، ويشعر أن المجتمع الإسلامي يقف معه ويؤمنه عند العجز أو الحاجة، وفي غير ذلك عدوان على حق

الله تعالى وتكذيب للدين. حتى أن الإمام - ابن حزم - يقرر: أن للجائع عند الضرورة أن يقاتل من يمنعه حقه في الطعام الزائد عند غيره: فإن قتل الجائع فعلى قاتله القصاص، وإن قتل المانع فإلى لعنة الله ولا دية له لأنه منع حقاً وهو طائفة باغية.

وقد عبر المفكر الإسلامي الجزائري - مالك بن نبي - عن حق الضمان الاجتماعي في الإسلام في عبارة صارخة بقوله: (كيف أصلى وأنا جائع)، وفي نظر المستشرق الألماني (جريم Grimm): أن الزكاة بمعناها الحقيقي أي مؤسسة للضمان الاجتماعي، وهي العنصر التأسيسي في الشريعة الإسلامية.

#### وتختص الزكاة بالخصائص التالية:

- 1- دقة التنظيم، فهي تنظيم إلهي من الله سبحانه وتعالى الذي يعلم ما فيه خير الإنسان، وجاءت مصارف الزكاة لتؤكد هذا العلم الإلهي المنزه عن الخطأ.
- 2- القوة، فهي عبادة وركن من أركان الإسلام الخمسة، التي لا يكتمل إسلام الفرد إلا بها، فهي في شكلها الظاهري علاقة بين الأغنياء والفقراء، أما في جوهرها فهي علاقة بين العبد وربّه.
- 3- الثبات، وهو ما تتميز به الزكاة عن غيرها من صور الإنفاق، حيث أن نصابها ومصارفها حددت من قِبَل المولى عز وجل، فهي لا تتبدل ولا تتغير بتغير أوضاع الدولة.
- 4- دائمة، فهي قدر معلوم من المال يخرج كل عام هجري لا يمكن إرجاءه.

وتعتبر حرب أبي بكر لمناعي الزكاة هي أول حرب في التاريخ تخوضها دولة في سبيل مبدأ الضمان الاجتماعي، فقد حدث عقب وفاة الرسول ﷺ أن امتنع فريق من العرب عن أداء حق الزكاة، فقرر أبو بكر ﷺ قتالهم وقال كلمته المشهورة: «والله لو منعوني عقال بغير كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ، لقاتلتهم عن منعه»، وأنه حين اعترض سيدنا عمر بن الخطاب على قتال الممتنعين عن أداء الزكاة بقوله

كيف نقاتلهم وهم مسلمون يؤمنون بالله واليوم الآخر وقيمون الصلاة، يجيبه سيدنا أبو بكر في عزم وتصميم: «والله لأقاتلن من يفرق بين الصلاة والزكاة»، فيقتنع عمر بن الخطاب قائلاً: «فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق».

ومن حيث نصاب الزكاة أي القدر من المال الذي إذا توافر لدى المسلم وجب عليه إخراج زكاته، وقد حدده الرسول ﷺ بما فضل لدى المسلم بعد إشباع حوائجه الأصلية أي كفايته وتجاوز خمس من الإبل، أو أربعين من الغنم، أو عشرين مثقالاً ذهباً (أي عشرين ديناراً ذهبياً تزن 85 جراماً من الذهب)، أو خمسة أواق من الفضة (أي مائتي درهم نقوداً فضية)، أو خمسة أوسق (أي خمسين كيلة مصرية أو 653 كيلو جراماً من الحبوب والثمار والحاصلات الزراعية). وإن هذه الأنصبة كلها متساوية القيمة، وتكفي كل منها مؤونة أقل أهل البيت (من زوج وزوجة وابن وخادم) مدة سنة كاملة. ولكن التعامل اليوم أصبح بالعملة الورقية، وهذه تختلف قيمتها من مكان إلى آخر ومن زمان إلى آخر، كما أن النصاب الشرعي من الفضة أصبح اليوم لا يساوي شيئاً بجانب الأنصبة الشرعية الأخرى من الذهب أو الأنعام أو غيرها.

وهذا ما يدعونا اليوم إلى ضرورة تحديد نصاب الزكاة بالعملات السائدة في كل بلد، وباعتبار الأساس الشرعي هو ما يلزم من عملة هذا البلد لمعيشة أقل أسرة - أربعة أفراد - لمدة سنة كاملة.

### بعض التطبيقات المعاصرة للزكاة:

#### 1- الزكاة في السعودية:

في 21/11/1950 صدر أمر ملكي بتطبيق الزكاة بفترة 2.5٪ وخفضت فئة الزكاة التي تجمعها الدولة إلى 1.25٪ على أن يدفع الأفراد باقي الزكاة بأنفسهم لذويهم، إلا أنه تم جمعها بالكامل مرة أخرى ثم أعيدت في 1/4/1959 إلى 1.25٪.

إلا أنه منذ عام 1963 بدأ جمعها بالكامل، ولقد قررت مصلحة الزكاة والدخل أن يحتفظ كل شخص أو شركة لديها نشاطات تجارية أو صناعية بحسابات دقيقة، ويجب أن تبرز هذه الحسابات رأس المال الابتدائي، وما طرأ عليه من زيادة أو نقصان، وتعتبر هذه الحسابات الأساس عند تقدير الزكاة، وتعنى المؤسسات العامة من الزكاة.

أما الذين لا يحتفظون بحسابات دقيقة فإن الزكاة تقدر عليهم على أساس أصولهم الظاهرة من معدات وآلات، والأصول الثابتة الأخرى الخاضعة للزكاة، وذلك لإجراء تقدير إيجازي للأصول الظاهرة فقط.

كما أن على جميع الخاضعين للزكاة أن يتقدموا بإقرار عن دخولهم لموظفي مصلحة الزكاة كما يجب أن تعبر هذه الإقرارات عن القيمة الحقيقية لممتلكاتهم النقدية والمالية والأصول الحقيقية والأرباح الناتجة منها.

ويقوم موظفو مصلحة الزكاة بفحص هذه الإقرارات بدقة على أن يقوموا بإجراء تقديرات الزكاة على ضوءها ويتم إخطار دافع الزكاة بذلك، وإذا كان لديه اعتراض على التقدير فيمكن لدافع الزكاة تقديم استئناف على أن يكون ذلك خلال أسبوعين من إجراء التقدير ويقدم الاستئناف إلى اللجنة، وعلى الشخص أن يقوم بدفع الزكاة المستحقة أولاً، ثم إذا تبين أن هناك خطأ في التقدير تتم التسوية، ويرد المبلغ الذي يستحقه من زكاته المدفوعة.

إن الزكاة أصبحت مورداً مالياً هاماً في المملكة نتيجة اتساع النشاط الاقتصادي ولفرضها على بعض المحاصيل الزراعية مثل القمح.

## 2- الزكاة في الكويت:

أنشأت دولة الكويت في عام 1982 بيت الزكاة على غرار هيئة عامة ذات ميزانية مستقلة، لها شخصية اعتبارية، وتخضع لإشراف وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وتختلف التجربة الكويتية عن التجربة السعودية في أن أموال الزكاة تقدم

لها طوعية من الأفراد، وكذلك يقبل البيت الهبات والتبرعات التي تقدم من الهيئات والمؤسسات العامة والجمعيات والشركات التي يقبلها مجلس الإدارة. كذلك تقدم الدولة إعانة سنوية للبيت بلغت في عام 1983/82 مبلغ مليوني دينار كويتي، وتمت الموافقة على مضاعفتها في السنة المالية 1984/83 لتصبح أربعة ملايين دينار كويتي، وللبيت مجلس إدارة وهيئة شرعية ولجان مشكلة من قبل مجلس الإدارة لتنمية الموارد وتوزيع المعونات.

وتشمل مصارف الزكاة في الكويت: الأيتام، الأرمال، المطلقات، مساعدات الشيخوخة، معونات أسر المفقودين، إعانات الطلبة الذين لا عائل لهم والعجزة، والمرضى.

كما تشمل ذوى الدخول الضعيفة والعاطلين عن العمل لأسباب خارجة عن الإرادة، وأسر السجناء، والعاملين على الزكاة، والمؤلفة قلوبهم، وكذلك يمكن صرفها في تحسين العلاقات الإسلامية واقتضى بند - في الرقاب - على فداء الأسرى المسلمين، أما الغارمين فمنهم المدينون لمصلحة خاصة أو لمصلحة المجتمع، وكذلك في سبيل الله؛ ويشمل بند في سبيل الله المجاهدين المتطوعين والجهات القائمة بشؤون الجهاد، ومراكز نشر الإسلام في البلاد غير الإسلامية.

أما ابن السبيل ومصارف الخيرات فتشمل الأفراد المنكوبين ووجوه الخير عامة والقرض الحسن، كما يقوم البيت بتقديم مساعدات للدول المصابة بالمجاعة.

ويعمل البيت بجانب هذه الإعانات على تحويل الطاقات العاطلة من مستحقي الزكاة إلى طاقات منتجة ما أمكن ذلك بتوفير أدوات الإنتاج البسيطة، والأجهزة التعويضية وفرص التدريب، ورأس المال التقدي المناسب، وغير ذلك سواء في صورة مشاريع فردية أو جماعية.

### 3- الزكاة في باكستان:

فرض قانون الزكاة والعشور في عام 1980م، وتم بموجبه فرض الزكاة على كل

مواطن أو منشأة مسلمة في الباكستان، أو أي شركة يملك أغليتها مسلمون، إلا أنه سمح لبعض الفئات التي تريد دفع الزكاة على نحو يتفق والمذهب الفقهي الذي تتبعه، ولعل ذلك لإرضاء الشيعة في الباكستان، وقد أبقى القانون الباكستاني الجهات الرسمية من دفع الزكاة شأنه شأن القانون السعودي.

ويقوم بإدارة شؤون الزكاة مجلس الزكاة المركزي، الذي تشكله الحكومة الفدرالية، ومهمته وضع السياسات العامة، والمراقبة العامة لجميع الأمور المتعلقة بالزكاة والعشور، وخاصة مراقبة أموال الزكاة وحفظ حساباتها، ويتشكل المجلس بموجب القانون من رئيس وثلاثة أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية من بين العلماء بالتشاور مع مجلس الفكر والعقيدة، ورابع يعينه رئيس الجمهورية أيضاً، وآخرون يتم تعيينهم بموجب القانون.

كما أن هناك موظفاً إدارياً عاماً لتصريف شؤون الزكاة يعينه رئيس الجمهورية، كما تم إنشاء مجالس الزكاة الإقليمية، وهي مجالس في كل إقليم من أقاليم الباكستان وعليها تقع مسؤولية المراقبة العامة في الأمور المتعلقة بالزكاة والعشور وبالأخص أموال الزكاة في الإقليم في ضوء السياسات التي يحددها مجلس الزكاة المركزي، وهناك أيضاً إداري مسؤول يعينه حاكم الإقليم بالتشاور مع الحكومة الفدرالية.

#### 4- الزكاة في السودان:

صدر قانون الزكاة في ابريل 1980م الموافق لجمادى الثاني 1400هـ بإنشاء صندوق للزكاة، له شخصية اعتبارية وصفة تعاقدية وخاتم عام، ويعمل الصندوق على دعوة المسلمين لأداء حق الزكاة، وإعطاء الصدقات ونشر الفتاوى والتوجهات اللازمة لذلك، وتنظيم حملات جمع الزكاة والصدقات وفي ذلك يشبه التجربة الكويتية في أنه يقوم على أساس التطوع وليس الإلزام، وقد حدد القانون في السودان اختصاصات الصندوق في جمع الزكاة تطوعاً وتوزيعها على المستحقين،

ويمكن للصندوق تملك العقارات والمنقولات كما أن له أن يستثمر بعض أمواله وتتكون موارده من الزكاة المدفوعة طوعاً، والصدقات والعائد من استثمار أموال الصندوق.

وبموجب القانون فإنه يجب أن ينشأ مجلس أمناء الزكاة بقرار من رئيس الجمهورية بناءً على توصية رئيس المجلس الأعلى للشؤون الدينية والأوقاف والمجلس مسؤول لدى رئيس المجلس الأعلى السابق كما يعين الأخير أميناً عاماً للمجلس، ويعين أيضاً المديرين الإقليميين.

وهناك تشجيع بموجب القانون للجهات التي تدفع الزكاة إذ أن أي أموال تدفع إلى صندوق الزكاة في شكل زكاة تعتبر معفاة من ضريبة الدخل، كما أن أموال الصندوق أيضاً معفاة من الضرائب والرسوم والعوائد، وقد أصبحت الزكاة إلزامية في السودان بموجب قانون الزكاة والضرائب لعام 1983م.

كما أخضع القانون دخولاً كثيرة للزكاة فأصبحت الحكومة تقوم بجمعها وتوزيعها، هذا بالإضافة إلى ما تفرضه من ضرائب على الدخل وأرباح الأعمال، والتي تتعدل فئاتها حسب مقتضيات الحاجة الاقتصادية.

#### ونلاحظ من هذه التطبيقات الآتي:

- 1- وجود منشأة حكومية تقوم بجمع الزكاة (كافة التطبيقات).
- 2- اتخاذ الزكاة شكل الضرائب (النموذج السعودي).
- 3- جاءت الزكاة كفرض حكومي ملزم للجميع (النموذج السعودي، والباكستاني).
- 4- تحصيل الزكاة تطوعاً من المزكين (الكويت، والسودان).

ومن هذه الملاحظات يتضح لنا أن جميع الدول المذكورة قد اتفقت في وجود منشأة تختص بجمع الزكاة وتصريفها، وهذا ما تحتاجه بعض الدول الإسلامية الأخرى للاستفادة من الزكاة، والتي تقدر بالمليارات في أغلب الدول الإسلامية، وهذا ما نسعى إليه من خلال مشروعنا المقترح، مع الأخذ في الاعتبار تلافى

العيوب في بعض التجارب التي تمت مثل فرض الزكاة، أو أخذها شكل الضرائب، أو تحديد قيمة المحصل من المزكين، أو اقتصار الصندوق المقترح على أموال الزكاة. لهذا اتخذنا من الزكاة فرع من فروع تمويل صندوق التكافل الشعبي المقترح، وذلك لتلافى العيوب سالفة الذكر كما سنرى لاحقاً في الجزء الخاص بالمشروع المقترح.



# الفصل الخامس

**صندوق التكافل الشعبي**  
**[مشروع مقترح للقضاء على الفقر]**



## الفصل الخامس

### صندوق التكافل الشعبي

#### (مشروع مقترح للقضاء على الفقر)

وجدنا أنه من الضروري قبل البدء في عرض مشروعنا المقترح (صندوق التكافل الشعبي) كنوع من أنواع التكافل الاجتماعي بين أفراد الشعب، أن نعرض لمفهوم التكافل الاجتماعي، والأهمية المرجوة منه، كما تجدر الإشارة إلى التفريق بين التكافل، وبين الضمان الاجتماعي، والتأمين الاجتماعي، وذلك على النحو التالي:

#### 1- مفهوم التكافل:

إن مبدأ التكافل لا يقوم على فلسفة تحتاج في تطبيقها إلى تشريع فالإزام عن طريق السلطة، بل يقوم على الإيمان الحر في غير إكراه أو تهديد.

إنه يقوم على الالتزام وليس على الإلزام، أن يلتزم الإنسان بما آمن به عن مشيئة واختيار، ويؤديه أداء يبعث في نفسه سروراً بما أداه.

وهو مبدأ الإيمان بالإنسان.. مبدأ الإيمان بتفوق الطبيعة البشرية على الطباع الأخرى، وتميزها بروحية العقل والإدراك أو بروحية إنسانية بعد الطبيعة المادية، وهو مبدأ الإيمان بأهمية الإنفاق في سبيل الله، وإن ما من نفقة إلا وردها المولى عز وجل بأحسن منها وأكثر، «فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله: أنفق يا ابن آدم أنفق عليك». (أخرجه البخاري).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله عز وجل: أنفق أنفق عليك، وقال يد الله ملأى، لا يغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار، وقال: رأيتم ما

أنفق منذ خلق السماء والأرض، فإنه لم يغيض ما في يده، وكان عرشه على الماء وبيده الميزان». (أخرجه البخاري).

وقوله: انفق أنفق عليك، قال في شرح المشكاة: هو من باب المشاكلة، لأن إنفاق الله تعالى لا ينقص من خزائنه شيئاً كما قال: «يد الله ملأى، لا يغيضها نفقة» وإليه يشير قوله تعالى: ﴿مَاعِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَاعِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾، فخرائن الله لا تنفذ أبداً.

وقوله: (يد الله ملأى) كناية عن خزائنه التي لا تنفذ بالعطاء (لا يغيضها أي لا ينقصها نفقة) (سحاء الليل والنهار) الليل والنهار منصوبان على الظرفية، وسحاء أي دائمة الصب والمطل بالعطاء، ووصفها بالامتلاء لكثرة عطائها، فجعلها كالعين التي لا ينقصها كثرة الاستقاء منها.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله وأحسبه قال كالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر». (أخرجه البخاري). (والمراد بالساعي أي العامل على مؤنتهما).

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بينما رجل بفلاة من الأرض فسمع صوتاً في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة، فإذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فاتباع الماء فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته فقال له: يا عبد الله: ما اسمك؟ قال: فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له: يا عبد الله لِمَ تسألني عن أسمى؟ فقال: إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هنا ماؤه يقول: اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها؟ قال: أما إذا قلت هذا فإني أنظر إلى ما يخرج منها فأصدق بثلثه، وأكل أنا وعبالي ثلثاً، وأرد فيها ثلثه» (أخرجه البخاري).

وفى الحديث بيان فضل الصدقة والإحسان إلى المساكين وأبناء السبيل وفضل أكل الإنسان من كسبه والإنفاق على عياله، فمبدأ التكافل يشكل واجباً وحقاً على من يستطيع وحقاً على من لا يستطيع، فللإنفاق فضل كبير.

وجدير بالذكر؛ أن مجتمع الزكاة هو مجتمع التكافل، أو مجتمع التوازن بين الواجب والحق، والزكاة وإن عرفت في مجال المال، إلا أن الإحسان الذي هو عطاء من الإنسانية أصلاً، وقبل الإعطاء من ماديات الحياة، هو امتداد لمجتمع الزكاة أو مجتمع التكافل من خلال مصارف الزكاة أو الإحسان التي حددها المولى عز وجل في كتابه العزيز، فهي حقاً على الآخرين.

وتأدية الخدمات المطلوبة لهذا المجتمع ليست من الضروري أن تكون نقداً يعطى، بل ربما يستحسن أن تكون إسهاماً في أجور المساكن، أو في نفقات التعليم أو في مستوى التدريب المهني، أو في الرعاية الصحية... الخ.

والتكافل بهذا المعنى يحمل في داخله تحذيراً من أخذ أموال الفقراء بالباطل، وذلك بادعاء الفقر والحاجة، والمستغل من أصحاب هذه الحقوق (في الزكاة والتكافل) إنما هو آكل للسحت والباطل وعقابه النار.

ويقول قبيصة بن مخارق الهلالي: تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أياً له فيها فقال: أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال: يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة:

- 1- رجل تحمل حمالة فحلت له الميالة حتى يصيبها حتى يمسك.
  - 2- ورجل أصابته جائحة اجتاحت مته فحلت له الميالة حتى يصيب قواماً من عين أو سداداً من عين.
  - 3- ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجامة من قومه قد أصالت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عين، أو سداداً من عين.
- فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتاً.

وفى النهاية؛ فإن مبدأ التكافل له حد أدنى هو ما يسمى (بالزكاة)؛ أما حده الأعلى فيصل إلى ما زاد عن الضروري في حياة الإنسان وهو الإحسان، وهذا هو

ما يعنينا في مشروعنا المقترح، فهو ليس صندوقاً للزكاة، بل صندوق للتكافل الاجتماعي يشمل الحد الأدنى منه وينتهي بالحد الأعلى بالإحسان للفقراء والمحتاجين من الأمة الإسلامية.

## 2- أهمية التكافل الاجتماعي:

لم يعتبر الإسلام في تكوين الدولة الجنسية ولا العنصرية ولا التوطن في بلد معين كما ألفتها الأوضاع البشرية القائمة، ولقد رأى أن في ذلك تحديداً وتصنيفاً ينافى عالميته وعمومته كدين سماوي أريد به خير البشرية جميعاً، فسما عن جميع هذه الاعتبارات البدائية الشخصية ورأى أن يوحد بين الجميع بالفكرة، أو العقيدة التي يعتنقها الكل عن إيمان ورضا؛ وتكون تلك العقيدة هي الوحدة المشتركة بينهم والروح السارية فيهم، فكانت الأخوة الدينية بين المسلمين هي أصدق تعبير عن هذه الوحدة المشتركة، والتي قررها رسول الله ﷺ في قوله: «المسلم أخو المسلم».

تلك الأخوة التي يفرح المسلم فيها لفرح أخيه، ويحزن لحزنه ويمد يد المعونة إليه عند الحاجة ويرشده إذا غوى، ويهديه إذا ضل، ويرحمه إذا ضعف، ويعامله بما يجب أن يعامل به، ويمحسه النصح إذا استنصحه، أو رأى عليه ما ينكره الشرع والدين، ويحفظه في ماله وعرضه غائباً أو حاضراً، ويسعى في إصلاح ذات البين ورفع ما يقع من خلاف؛ إخوة متصافون رحماء بينهم. شعارهم: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»، «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»، «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»؛ ودعاؤهم:

﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾ (1).

(1) سورة الحشر، آية: 10.

والتكافل الاجتماعي لازم من لوازم الأخوة، بل هو من أبرز لوازمها وهو شعور الجميع بمسئولية بعضهم عن بعض، وأن كل واحد منهم حامل لتبعات أخيه، ومحمول على أخيه يُسأل عن نفسه ويُسأل عن غيره.

وهذا في الواقع قانون من قوانين الاجتماع الراقى، وعنصر من عناصر الحياة الطيبة، وهو الأساس في حياة الأمم وبقائها عزيزة كريمة مستمتعة بهيبتها قائمة بواجباتها.

### وللتكافل شعبتان:

1- شعبة مادية؛ وسيلها مد يد المعونة في حاجة المحتاج، وإغاثة الملهوف وتفريج كربة المكروب، وتأمين الخائف، وإشباع الجائع، والمساهمة العملية في إقامة المصالح العامة.

وقد دعا القرآن الكريم إلى هذا التعاون المادي وحث عليه، وأطلق عليه جملة من العناوين المحببة فيه والداعية إليه، ومنها (إحسان، زكاة، صدقة، حق، إنفاق في سبيل الله)، ثم طلبه بصفته ركناً من أركان الدين، وبصفته فضيلة إنسانية، وأوجبه في أصناف المال كله: نقده، وزرعه، وماشيته. أوجبه للفقير على الغنى، وأوجبه للفقير على الفقير - زكاة الفطر -، وفي ذلك تدريب للفقير على الإعطاء، والمساهمة في سد الحاجات بقدر ما يستطيع، وليدرك لذة اليد العليا، فيسعى في تحصيل الأموال مما يعود بالنفع عليه وعلى مجتمعه، وتكون له اليد العليا على الدوام؛ وليجد في ضميره ما يدفعه إلى المعونة الكبرى متى وجد إليها سبيلاً.

2- شعبة أدبية؛ ونعنى بها تكافل المسلمين جميعاً، وتعاونهم المعنوي بالتعليم والنصح والإرشاد والتوجيه، وقد أعطاه القرآن اسماً كريماً يحببه إلى النفوس، ويعزى به العقول والقلوب، فسماه «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

لقد نظر الإسلام إلى المسلمين باعتبارهم أمة يتكون منهم ما عرف في اصطلاح

الناس بعد باسم «الدولة»؛ فاعتبر فيهم مزايا ومقومات هي سر العظمة والمجد والقوة، التي كانت طابع الدولة الإسلامية، وأهم هذه المقومات أربعة، وهي: الأخوة الدينية، والتكافل الاجتماعي، بالإضافة إلى الشورى أو ما تعرف الآن بالديمقراطية، وأخيراً «العدل» والذي يعد من أهم دعائم السعادة التي يسعى إليها البشر.. أن يطمئن الناس على حقوقهم، وأن يستقر العدل فيما بينهم.

### 3- الفرق بين التأمين الاجتماعي، والضمان الاجتماعي، والتكافل الاجتماعي في الإسلام:

#### التأمين الاجتماعي:

تتولاه الدولة والمؤسسات الخاصة، وهو يتطلب مساهمة المستفيد باشتراكات يؤديها، وتمنح له مزايا التأمين الاجتماعي، أيأ كان نوعها متى توافرت فيه شروط استحقاقها بغض النظر عن دخله، والأخذ بالتأمين الاجتماعي في الإسلام وغيره من صور التأمين المعروفة، هو من قبيل العمل بالمصلحة.

#### الضمان الاجتماعي:

هو التزام الدولة نحو مواطنيها، وهو لا يتطلب تحصيل اشتراكات مقدماً، وتلتزم الدولة بتقديم المساعدة للمحتاجين في الحالات الموجبة بتقديمها كمرض أو عجز أو شيخوخة، متى لم يكن لهم دخل أو مورد رزق يوفر لهم حد الكفاية. والأخذ بالضمان الاجتماعي في الإسلام، هو من قبيل تطبيق النص، أي ما ورد بالقرآن والسنة فيما يتعلق بالزكاة.

#### التكافل الاجتماعي:

هو التزام الأفراد بعضهم نحو بعض، وهو لا يقتصر في الإسلام على مجرد التعاطف المعنوي من شعور الحب والبر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل يشمل أيضاً التعاطف المادي بالالتزام كل فرد قادر بعون أخيه المحتاج ويتمثل فيما

يسميه رجال الفقه الإسلامي - بحق القرابة، وحق الماعون، وحق الضيافة، وحق الصداقة، وحق الجيرة... الخ -.

والأخذ بالتكافل الاجتماعي في الإسلام، هو من قبيل تطبيق النص، وهو ما عبرت عنه الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١).

وقوله سبحانه وتعالى:

﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهُدَىٰ وَلَا أَلْقَاتِيَدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (٢).

وقول الرسول ﷺ «المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً». (أخرجه الشيخان البخاري ومسلم).

والإسلام بحق هو دين الضمان الاجتماعي (حد الكفاية)؛ حيث التزام الدولة، وهو دين التكافل الاجتماعي من حيث التزام الأفراد .

ويعتقد البعض؛ أن معيار الحكم في الاقتصاد الإسلامي على أية دولة في العالم، ليس هو بمقدار ما بلغته هذه الدولة من مستوى حضاري أو تكنولوجي، أو ما تملكه تلك الدولة من ثروة مادية أو بشرية، ولا هو بمقدار ما يخص كل فرد من الدخل القومي، وإنما هو بالحد المعيشي اللائق الذي يتوافر أو تضمنه الدولة لأقل أو أضعف مواطن فيها، لتحرره بذلك من عبودية الحاجة ومشاعر الحرمان والحقْد، مستشعراً نعمة الله راضياً متعاوناً مع مجتمعه.

(1) سورة الحجرات، آية: 10.

(2) سورة المائدة، آية: 2.

من كل ما سبق؛ تتضح لنا الحاجة إلى تنظيم العطاء حتى يؤتى بشماره المرجوة في القضاء على الفقر نهائياً، والأمر كما نراه ليس مستحيلاً، حتى وإن وقفت في وجه هذا التنظيم سياسات أو دول يهملها في المقام الأول بقاء الفقراء على ما هم عليه من فقر، حيث إشباع حاجات الإنسان تجعله في وضع يسمح له بالتفكير، ورؤية ما لم يستطع رؤيته في ظل الفقر والعوز والبحث عن لقمة العيش، ومن ثم يكون قادراً على نقد الأوضاع السيئة الموجودة على الساحة المحلية أو العالمية، وبالتالي التحرك نحو الأفضل في كافة المجالات الحياتية، وقد كان الاستعمار العسكري في الماضي يمنع التعليم للشعوب المستعمرة لهذا الهدف، وفي ظل الاستعمار الجديد في شكله الاقتصادي فإن المصلحة الخاصة لبعض الدول تقتضى بقاء الدول الفقيرة على فقرها حتى يكون بإمكانها استنزافها نتيجة تأخر شعوبها، وبصفة خاصة الإسلامية، الفقيرة منها، أو الغنية المصابة بالسفه وسوء تنظيم الموارد.

#### الفرق بين المشروع المقترح وبين المشروعات المماثلة :

من النماذج التطبيقية لصناديق وبيوت الزكاة المطبقة في بعض الدول الإسلامية نجد أن هناك عيوباً سواء في جمع أموال الزكاة، أو في مصارفها، وقد حاولنا في مشروعنا المقترح أن نتلافى هذه العيوب من خلال النقاط التالية:

1- لا تقتصر مصادر تمويل المشروع على الزكاة فقط، بل تمتد لتشمل كل موارد الدول، ومنها:

- تخصيص نسبة من موارد الدولة سنوياً للصندوق (الموازنة العامة).
- تخصيص نسبة من رواتب العاملين بالدولة يخصم نصفها من الضرائب المستحقة عليهم.
- تخصيص نسبة من أرباح رجال الأعمال وأصحاب الحرف والمحال التجارية يخصم من الضرائب، وهناك بعض الدول التي يسمح قانون الضرائب فيها بذلك مثل جمهورية مصر العربية.

- تبرعات رجال الأعمال، وغيرهم من أفراد الشعب.
  - نسبة من أرباح المشروعات التي سوف يقيمها الصندوق للفقراء، والتمويل سيكون بمثابة الدائرة التي تسير حتى تنتهي عند نقطة البداية، أي مساعدة من الذي كان فقيراً، إلى فقير غيره للخروج مثله من دائرة الفقر.
- 2- جمع الأموال اختيارياً وليس إجبارياً بقوة القانون كما يحدث في بعض الدول.
  - 3- إنشاء إدارات خاصة بكل مصدر تمويل حتى لا تحدث مخالفة للشرع فيما يتعلق بمصارف الزكاة التي حددها المولى عز وجل.
  - 4- عدم ارتباط الصندوق بأصحاب ديانة معينة، أو إيديولوجية دينية على حساب أخرى، فكما أن الفقر ليس له دين أو وطن، فمساعدة الفقراء للخروج من دائرة الفقر حتى تضيق و تختفي لا ترتبط بدين أو وطن، خاصة وأن الدول الإسلامية بلا استثناء يوجد بداخلها أصحاب ديانات وإيديولوجيات فكرية أو دينية مختلفة، وكما أن مصادر التمويل من الجميع، فالمصارف أيضاً للجميع.
  - 5- إشراف الحاكم - رئيس أو ملك - على الصندوق يعطى له قوة في جمع الأموال، وفي تصريفها بما يضمن القضاء على الفقر، خاصة في الدول الإسلامية التي يستطيع حكامها التفرقة بين مصارف الزكاة، وبين مصارف الأموال الأخرى كالتبرعات.
  - 6- مرونة المشروع المقترح بما يلائم ظروف كل دولة من دول العالم.
  - 7- أيضاً قابلية المشروع للعمومية بحيث يشمل كل الدول التي تشترك في ديانة واحدة، أو اتجاه اقتصادي واحد، كالدول الإسلامية معاً، أو الدول الرأسمالية، أو الدول الاشتراكية.
  - 8- تخصيص جزء من الأموال إلى المشروعات الخاصة والعامة بما فيه تنمية المجتمع ككل، فالمسألة ليست إغناء الفقراء على حساب تنمية الدولة، خاصة الدول النامية، فتطوير التعليم مثلاً لا يقل بأي حال من الأحوال عن هزيمة الفقر، والتي لن تتمكن منها إلا بتكاتف الجهود في كل المجالات.

- 9- وجود عقاب رادع لمن يأخذ أموالاً بغير وجه حق سواء من العاملين بالصندوق، أو مدعى الفقر والحاجة.
- 10- المساهمة في تقليل عدد العاطلين حيث الاستعانة بأعداد من الشباب في كل المحافظات، حيث يسمح الهيكل التنظيمي لهذا المشروع وجود إدارات في كل محافظات الدولة، مما يتطلب عمالة كبيرة.

### الهيكل التنظيمي

#### لصندوق التكافل الشعبي

- 1- يتبع الصندوق الرئيس أو الملك مباشرة.
- 2- يرأس الصندوق مجلس إدارة يتولى رئاسته رئيس مجلس الوزراء.
- 3- يتكون مجلس إدارة الصندوق من:
  - الوزير المختص بالشئون المالية.
  - الوزير المختص بالشؤون الداخلية.
  - الوزير المختص بالقوى العاملة.
  - الوزير المختص بالاستثمار.
  - الوزير المختص بالتأمينات الاجتماعية.
  - الوزير المختص بالإعلام.
  - الوزير المختص بالشئون الإدارية.
  - رؤساء الأجهزة الرقابية.
- 4- ينشأ بكل محافظة فرع للصندوق، يتبع المحافظ إدارياً، ويتبع الصندوق فنياً.
- 5- ينشأ بالصندوق مجموعة من الإدارات المركزية، وهى:
 

أولاً: إدارة مركزية لإدارة شئون فروع الصندوق بالمحافظات، تتكون من إدارات عامة بعدد هذه الفروع.

ثانياً: الإدارة المركزية لتلقى الأموال تتكون من إدارات عامة بعدد مصادر التمويل، وهي:

- إدارة عامة تختص بالنسبة المحصلة من الموازنة العامة للدولة.
- إدارة عامة تختص بأموال الزكاة المدفوعة غير محددة النسبة.
- إدارة عامة تختص بالنسبة المستقطعة من أموال رواتب العاملين بالدولة بالقطاعين (الحكومي والخاص).
- إدارة عامة تختص بجمع النسبة المستقطعة من أموال رجال الأعمال وأصحاب الورش والمحال التجارية.
- إدارة عامة تختص بالتبرعات الموجهة للصندوق.

ثالثاً: إدارة مركزية لدراسة طلبات المساعدة، وتتكون من عدة إدارات عامة مقسمة على قطاعات كل محافظة.

رابعاً: إدارة مركزية للتحريات، وتتكون من إدارات عامة بعدد مناطق المحافظة التي تتبعها الإدارة.

بالإضافة إلى الإدارات المنظمة للعمل داخل الصندوق، مثل إدارات شئون العاملين، والشئون المالية، وغير ذلك من الإدارات التقليدية حسب احتياجات العمل داخل الصندوق، والتي يقوم مجلس إدارة الصندوق بتحديدته.

### مشروع قانون مقترح بإنشاء صندوق التكافل الشعبي :

مادة 1- ينشأ صندوق التكافل الشعبي ويكون هيئة مستقلة، ويتألف هذا الصندوق من إدارات مركزية يصدر بتنظيمها وتحديد اختصاصاتها قرار من (رئيس الجمهورية / الملك)، وتتكون هذه الإدارات المركزية من عدد من الإدارات العامة يصدر بتنظيمها وتحديد اختصاصاتها قرار من رئيس الصندوق.

مادة 2- يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة يرأسه رئيس مجلس الوزراء يعاونه عدد كاف من الوزراء يتم تحديده حسب اختصاصات الصندوق واحتياجاته.

# صندوق التكافل الشعبي

الرئيس / الملك

رئيس مجلس الوزراء  
رئيس مجلس إدارة الصندوق

الوزير المختص بالإعلام

الوزير المختص بالاستثمار

رؤساء أجهزة الرقابة المالية  
والإدارية


الوزير المختص بالشؤون المالية

إدارات الصندوق المركزية

الوزير المختص بالقوى  
العامة

الوزير المختص بإدارة وتنظيم  
الدولة

الوزير المختص بالتأمينات  
الاجتماعية



مادة 3- يكون هدف الصندوق القضاء على الفقر، ورفع مستوى معيشة الأفراد بتوفير حد الكفاية لهم.

مادة 4- يباشر الصندوق الاختصاصات الآتية:

- 1- جمع الأموال من الجهات التي حددها الصندوق.
- 2- دراسة طلبات المساعدة المقدمة للصندوق.
- 3- مساعدة الغير قادرين على العمل بمعاشات تضمن لهم الحياة الكريمة.
- 4- القضاء على البطالة بتقديم رؤوس الأموال اللازمة لإقامة المشروعات الإنتاجية.
- 5- العمل على حل مشكلة العنوسة بتقديم المعونات المالية للمقبلين على الزواج.
- 6- تطوير المدارس الحكومية وتوفير بيئة تعليمية مناسبة تتساوى مع التعليم الخاص.
- 7- القضاء على التسرب من التعليم بسبب الفقر.
- 8- القضاء على عمالة الأطفال بمساعدتهم على التعليم وتقديم الأموال اللازمة لهم.
- 9- الارتقاء بالبحث العلمي في كافة المجالات بتقديم المعونات المالية للباحثين الجادين.
- 10- الإشراف على مصارف أموال الزكاة الواردة للصندوق حسب ما أقرته الشريعة الإسلامية.
- 11- العمل على حل مشكلة السكن بإنشاء وحدات سكنية مقابل إيجار شهري مناسب لإمكانيات الشباب دون مقدمات حجز، وأيضاً سحبها إذا ثبت امتلاك المستفيد لمسكن آخر.
- 12- العمل على تطوير الصناعات الوطنية.
- 13- تقديم الحملات الإعلامية التي توضح هدف الصندوق، وتحفز الناس

على المساهمة في نشاطاته، وأيضاً عرض ميزانيته السنوية من إيرادات ومصروفات بمنتهى الشفافية والوضوح على الشعب.

**مادة 5-** تعفى موارد الصندوق المالية من الضرائب، وكذلك المشروعات المقامة عن طريقه والتي يقل رأس المال الخاص بها عن 100,000 جنيهاً (مائة ألف جنيهاً مصرياً).

**مادة 6-** أهداف الصندوق:

- 1- القضاء على الفقر نهائياً.
- 2- توفير الحياة الكريمة لأفراد الشعب من خلال تحقيق حد الكفاية.
- 3- القضاء على البطالة، بإقامة المشروعات الإنتاجية، وتطوير الصناعات القائمة.
- 4- القضاء على العنوسة بمساعدة المقبلين على الزواج مادياً، وتشجيع غير القادرين ممن هم في سن الزواج.
- 5- تطوير التعليم من خلال تطوير المدارس والجامعات وإذابة الفوارق بين التعليم العام والخاص.
- 6- القضاء على عمالة الأطفال بإعانة أسرهم مادياً.
- 7- العمل على رفع رواتب العاملين بالدولة بما يضمن لهم الحياة المناسبة.
- 8- القضاء على الفساد المالي والإداري مثل الاختلاس من المال العام، وتقاضي الرشاوى نتيجة الفقر.

**مادة 7-** مصادر تمويل الصندوق:

- 1- تستقطع نسبة 1% من الموازنة العامة للدولة في كل عام مالي.
- 2- تستقطع نسبة 1% من الأجر الأساسي والمتغير من العاملين بالدولة كل شهر، وتخصم هذه النسبة من الضرائب المستحقة علي رواتبهم.
- 3- تستقطع نسبة 4% من أرباح القطاع الخاص كل سنة مالية، يخصم نصفها من الضرائب المستحقة عليهم.

- 4- أموال الزكاة دون تحديد نسبة، وباختيار المزكي نفسه.
- 5- التبرعات من أفراد الشعب.
- 6- أرباح الصندوق من المشروعات المقامة من قبله وتحدد بنسبة 25٪، والباقي لصاحب المشروع.

- مادة 8- يعاقب بالسجن خمسة عشر عاماً من تثبت عليه تهمة الاستيلاء على أموال الصندوق، أو تسهيل الاستيلاء عليها دون وجه حق من العاملين به، أو المستفيدين من أفراد الشعب، مع الإلزام برد الأموال المستولى عليه.
- مادة 9- يعاقب بالسجن ثلاث سنوات كل من يقدم بيانات أو معلومات خاطئة يهدف من ورائها الاستيلاء على أموال الصندوق في شكل مساعدات أو معونات، أو غير ذلك من الخدمات التي يقدمها.

### الهيكل التنظيمي للصندوق:

#### 1- تبعية الصندوق

يتبع الصندوق رئيس الدولة، أو الملك مباشرة.

#### 2- رئاسة الصندوق:

- يرأس الصندوق رئيس الحكومة، ويعاونه مجلس إدارة مكون من عدد من الوزراء المعنيين باختصاصات الصندوق، وهم:
- الوزير المختص بالشئون المالية
  - الوزير المختص بشئون الدولة الداخلية.
  - الوزير المختص بالقوى العاملة وتنمية الموارد البشرية.
  - الوزير المختص بالاستثمار.
  - الوزير المختص بالتأمينات والشئون الاجتماعية.
  - الوزير المختص بالإعلام.

- الوزير المختص بتنظيم وإدارة الدولة.
- رؤساء أجهزة الرقابة المالية والإدارية.
- يحدد مسمى الوزارات حسب نظام كل بلد.

### 3- الجهات التابعة للصندوق:

ينشأ بكل محافظة فرع للصندوق، يتبع المحافظ إدارياً، ويتبع الصندوق فنياً، يقوم بعمل الصندوق داخل المحافظة من جمع أموال، وإنفاقها تبعاً للأهداف المقررة للصندوق.

### 4- الإدارات المركزية:

أولاً: الإدارة المركزية لإدارة شئون فروع الصندوق بالمحافظات، وتعمل على متابعة أعمال هذه الأفرع، والتأكد من الإيرادات وتطابق الإنفاق مع أهداف وتوجهات الصندوق، وذلك من خلال إدارات عامة بعدد محافظات الدولة.

ثانياً: الإدارة المركزية لتلقى الأموال، ومهمتها تنظيم تلقي الأموال من المصادر المذكورة في المادة السادسة، وتنشأ بها إدارات عامة بعدد هذه المصادر، وهي:

- الإدارة العامة لأموال الموازنة.
- الإدارة العامة لأموال الزكاة.
- الإدارة العامة لأموال العاملين بالدولة.
- الإدارة العامة لأموال أصحاب الأعمال.
- الإدارة العامة لأموال التبرعات.
- الإدارة العامة لأرباح المشروعات.

ثالثاً: الإدارة المركزية لدراسة طلبات المساعدة، وتتكون من عدة إدارات عامة بعدد قطاعات المحافظة، وتعمل على دراسة طلبات المساعدات وتحويلها إلى الإدارة المركزية للتحريات لإعداد تقرير استحقاق الحالة موضع الدراسة من عدمه، كما تشرف على عمل إدارات دراسة طلبات المساعدة بأفرع الصندوق بالمحافظات.

رابعاً: الإدارة المركزية للتحريات، وتتكون من إدارات عامة بعدد مناطق المحافظة، وتعمل على التأكد من جدية وصدق الطلبات المقدمة والمحوّلة إليها من الإدارة المركزية لدراسة طلبات المساعدة، والتوصية بالإيجاب أو الرفض، كما تشرف على الإدارات العامة للتحريات بآفرع الصندوق بالمحافظات.

خامساً: يقوم مجلس إدارة الصندوق باستكمال إنشاء الإدارات التي يرى الحاجة إليها في تسيير العمل بالصندوق مثل إدارات شئون العاملين، والشئون المالية، والشفافية، والتفتيش، والشكاوى، وغير ذلك من الإدارات المركزية أو العامة.

# الفصل السادس

## الإصلاح الإداري ودوره في القضاء على الفقر



## الفصل السادس

### الإصلاح الإداري

#### ودوره في القضاء على الفقر

##### التنشئة الاجتماعية في ظل الفقر ودورها في صناعة الفساد:

لم يكن بحثنا المنشور بمجلة التنمية الإدارية تحت عنوان «دور الأسرة في صناعة الموظف العام»، إلا حلقة من حلقات إيماني العميق؛ بأن أي إصلاح لابد وأن يبدأ بصلاح الإنسان نفسه باعتباره محور هذا الكون، والمحرك الأساسي له، مستخدماً في ذلك كل ما سخره المولى عز وجل لخدمته، وعندما نتحدث عن الإصلاح الإداري كجزء من منظومة مجتمعية متكاملة فيما بينها لتحقيق تقدم الدولة في كافة المجالات، ومن ثم سعادة أفرادها، يبرز لنا الفقر كمعوق رئيسي أمام جهود الإصلاح في كل المجالات وعلى كافة المستويات، ففقر الإنسان وما يتبعه من أخطار تقع عليه، ومن ثم على المجتمع ككل يقف حائلاً أمام اندماجه في عملية الإصلاح، وبما أنه حجر الزاوية في إصلاح حال الدولة بصفة عامة، وإصلاح إدارتها بصفة خاصة، لابد وأن نخلصه من الفقر، حتى يستطيع استيعاب الأمر وتنفيذه عن قناعة بأن هذا الإصلاح سيعود عليه بالنفع والرخاء.

كما أن تخلصه من الفقر يجعله متفرغاً ذهنياً وبدنياً لمتطلبات الإصلاح من جهود فكرية وأداء بدني لا يتوفران للفقير الذي لا يجد ما يحقق له حد الكفاية، أو حتى الكفاف، وكما ذكرنا سابقاً على لسان المفكر الإسلامي الجزائري مالك بن نبي، حينما عبر عن حق الضمان الاجتماعي في الإسلام في عبارة صارخة بقوله: (كيف أصلى وأنا جائع)، وهو هنا لا يقصد من جملته إعطاء رخصة للفقير بترك العبادات، ولكنه يقصد أن الفقير لا يستطيع أن يؤدي عملاً بالإتقان المطلوب

والمهارة اللازمة للحصول على نتيجة عظيمة تكون لبنة في صرح لا بد وأن يكون قوياً ومتماسكاً ألا وهو المجتمع، وما يؤكد ما ذهبنا إليه أن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه قام برفع حد السرقة في عام الرمادة، وهو حد من حدود الله سبحانه وتعالى، ونظرياً ومنطقياً وقانونياً وبنص الشريعة ليس من حقه ذلك، ولكن الخليفة العادل قد أخذ بروح الشريعة والدين إدراكاً منه - وهو إدراك وعلم إلهي - أن الفقير يكون في حالة عدم اتزان، قد يأتي بأفعال لا يقرها الدين، ولأن الله عز وجل لا يكلف نفساً إلا وسعها، فليس من العدل قطع يد فقير اضطر إلى السرقة ليقبى على قيد الحياة هو وأسرته، في وقت لا يجد فيه جميع الناس، وأكرر جميع الناس قوت يومهم لظروف خارجة عن إرادتهم، أما في عصرنا الحالي فليس هناك عام رمادة، أو فقر يشرب من كأسه الجميع، بل هناك تفاوت رهيب في الدخول، وتقسيم مالي طبقي إن صح التعبير بين فقراء وأغنياء، بين من لا يجد قوت يومه، وبين من يلقي ببواقي طعام تكفى حياً سكنياً بأكمله، وصفحات الجرائد مليئة بأفعال وحوادث بعض رجال الأعمال والتي تدل على سفهم وتقصيرهم الشديد في القيام بدورهم كجزء هام وحيوي في عملية التكافل الاجتماعي، مما يفقد الفقراء انتمائهم لمجتمعهم الذي تغيب فيه العدالة، ويتوه دور الدولة في الارتقاء بمعيشة أفرادها، وهم أسر وعائلات من الفقراء يخرجون لنا أجيالاً فاقدة للانتماء، تربت على الفقر والحاجة وغياب دور الدولة في إنقاذهم، كما تربي الأغنياء على الأخذ دون عطاء، مما أفقدهم الإحساس بالفقراء، دون أن يفقدوا هم أيضاً الإحساس بغياب دور الدولة في إنقاذ الفقراء!، هذه الأجيال إن لم تتجه إلى التخريب، ستتجه إلى الإهمال واللامبالاة، لا يحركهم مجتمع، ولا تعنيهم دولة، ولا يؤمنون بجدوى الإصلاح، فهو من وجهة نظرهم غير مفيد طالما أن ثماره تذهب إلى غيرهم، مما يفرض سؤالاً هاماً:

هل يمكن تحقيق الإصلاح بصفة عامة، والإصلاح الإداري بصفة خاصة في ظل فقر يضرب بمخالبه في جسد مجتمع يقع على أفراده مسئولية تحقيقه؟!.

إن من المسلمات في حياة الفرد أن التنشئة الاجتماعية هي أساس سلوكه فيما بعد، بل هي ركيزة شخصيته الأساسية، فالفرد يبدأ حياته بعد الميلاد بجهل عام عن كل ما يحيطه، تحركه غرائزه في البقاء، وبمرور الوقت يكتسب المعارف والمهارات والقيم والتقاليد والأعراف، بالإضافة إلى ديانته والتي عادة ما تكون وراثية عن الأسرة، تلك القضية التي شغلت الكثير من المفكرين والعلماء وعلى رأسهم «الإمام الغزالي» في رحلته من الشك إلى اليقين، وإن كان هذا ليس مجال موضوعنا إلا أنه قاعدة ننتقل منها إلى المفهوم الأساسي لموضوع التنشئة الاجتماعية ودورها في صناعة الإنسان، وعلى هامش هذه الصناعة.. صناعة الموظف العام، والذي من أهم أدواره صلاح الإدارة أو فسادها.

فما نقصده هنا؛ هو إلقاء الضوء على جانب من جوانب شخصية الموظف والذي يتشكل بناءً على ما ورثه من قيم وأخلاق ومبادئ يدور في فلكها سلوكه المهني، كما أنه بمثابة التربة الخصبة لزراعة بذور الإصلاح الإداري المنشود، فلا يمكن بأي حال من الأحوال مهما فعلت المؤسسات والهيئات من إصلاح، ومهما كان لها من أدوار إيجابية أن تؤتي بثمارها إلا بوجود إنسان حقيقي يمكن له أن يدرك و يتأثر، ومن ثم يستجيب لمحاولات الإصلاح الوظيفية وأهمها محاربة الفساد، ومعرفة الحقوق والواجبات المنوط بالموظف العام أداءها، وأيضاً التمسك بأخلاقيات المهنة، وغير ذلك من وسائل الإصلاح مثل إدراك أهمية الوقت وكيفية إدارته، والابتكار والإبداع المهني.

فمن الأمور التي تغيب عن بالنا عند مناقشة أسباب فساد موظف مثلاً هو الأمر الذي يتعلق بقابليته للفساد دون أن يردعه دين، أو قيم، أو ضمير يعيده إلى صوابه، مما يسحبنا إلى مفهوم المجتمع المثالي بالنسبة للفرد، والذي يتشكل حسب مفاهيم ذلك المجتمع الذي يعيش فيه بداية من الأسرة، والحي، والمدينة، ونهاية بالمجتمع ككل. فمجتمع اللصوص مثلاً القيمة الإنسانية والمكانة العالية فيه للصوص الماهر، وهذا المجتمع ينشأ فيه الطفل نشأة تقوم على السلب والنهب، ويكون الفرد

صاحب القيم والمبادئ والتدين منبوذاً فيه، إذن فمجتمع اللصوص هو المجتمع المثالي بالنسبة للصوص؛ السرقة فيه أمر عادي، بل ومطلوب!.

ولذلك؛ فالتنشئة الاجتماعية من الأهمية التي جعلت الكثير من الدراسات التربوية، والنفسية، والاجتماعية تهتم بأساليب التأثير في سلوك الأبناء، فسلوك الفرد هو مجموعة من المكتسبات السلوكية الناتجة عن التنشئة الاجتماعية بصفة عامة، وأساليب التربية التي تنتهجها الأسرة بصفة خاصة، فالأسرة الدور الأول والأهم فهي بمثابة البوابة التي يذلف منها الإنسان إلى العالم الخارجي ويتعامل معه بما اكتسبه من معارف ومهارات وقيم وعادات، ويبرز هنا دور الآباء في إكساب الإنسان العادات السلوكية، خاصة تلك التي يتوقف عليها سلامة المجتمع والجماعات الإنسانية على اختلافها.

ومما يزيد الأمر خطورة أن سلوك الفرد قد يضر المجتمع بأكمله حينما يتولى ذلك الفرد منصباً يتطلب إجراءات تتوقف عليها سلامة مجتمعه اجتماعياً، أو سياسياً، أو اقتصادياً، أو أخلاقياً إلى آخره من الأمور التي قد تؤثر على دورة حياة المجتمع سلباً وإيجاباً.

#### مفهوم التنشئة الاجتماعية:

التنشئة الاجتماعية هي العملية التي تصاحب الفرد من الميلاد حتى الممات، تبدأ بالأسرة، مروراً بالمدرسة والجامعة والعمل، وتنتهي بالتنشئة الخاصة بسلوكيات المجتمع الذي يتفاعل معه، فهي تعمل على محاولة التوفيق بين رغبات الإنسان، وبين رغبات واتجاهات المحيطين به، أو ما يعرف بالقيم والمعايير السائدة، مما يدفعه في الغالب إلى محاولة ضبط دوافعه ورغباته حتى يستطيع التعايش مع مجتمعه بشكل سليم دون تصادم، حيث يتكيف الإنسان مع ثقافة هذا المجتمع، وما تفرضه من سلوكيات تتخذ شكل المثالية بالنسبة للفرد كجزء من هذا المجتمع، وبالنسبة للمجتمع نفسه الذي وضع الشكل المتعارف عليه لحياة الفرد - كجزء منه - المثالية. فسلوك

الفرد يتشكل حسب ما اكتسبه من قيم ومعارف ومعلومات وعادات وتقاليده وكافة سلوكيات مجتمعه، وتقوم الأسرة بنقلها إليه وغرسها في نفسه من خلال المواقف الاجتماعية المختلفة والتي تشكل في النهاية ما يعرف بالضمير الجمعي.

ولا شك أن غياب التنشئة الاجتماعية يجعل سلوك الإنسان سلوكاً حيوانياً غير مهذب تتحكم فيه الشهوات والرغبات والغرائز بغض النظر عن تناسبها وانفاقها مع أخلاقيات مجتمعه، لذلك تعتبر التنشئة الاجتماعية بمثابة المصنع الذي يقوم بتصنيع إنسانية الإنسان، وتشكيل شخصية الفرد سواء كان سوياً متكيفاً مع مجتمعه، أو شاذاً ومنحرفاً عنه.

ويعتبر الاهتمام بالأطفال من ملامح تقدم الشعوب، حيث يدور هذا الاهتمام حول صحة الأطفال ورعايتهم، والتعليم، والاهتمام بثقافة الطفل كالتشجيع المكتبات العامة والتوسع في نشر الكتب مع رخص ثمنها، وتنبع أهمية التنشئة للطفل من دورها في تكوين شخصيته وسلوكه فيما بعد، وتختلف التنشئة باختلاف عادات المجتمع وتقاليده وقيمه وعاداته والإيديولوجيات الفكرية السائدة فيه، كما يشكلها القانون والعرف والمعايير الأخلاقية والاجتماعية والسياسية، وما تفرضه العقيدة من سلوكيات، وما يفرضه عليها المجتمع من ثقافة فاسدة أو صالحة.

فالطفل هو نواة المجتمع فيما بعد، فهو الشاب والرجل والخير ذو الحكمة والرأي السديد الذي شكلته الخبرات الحياتية على مر السنين، ولا شك أن كل ما يقابله الطفل في حياته من مواقف وتجارب تؤثر تأثيراً واضحاً على سلوكه فيما بعد في كافة أنشطة ومجالات الحياة.

ولأن طبيعة شخصية الطفل تكون لينة سهلة التشكيل، حيث لم يكتسب أي خبرات أو تجارب، فهو كالصفحة البيضاء من السهل الكتابة عليها، لكن من الصعب أن يُمحى ما كُتب، أو يتغير إلى أمور أخرى يرى المجتمع أنها صالحة ومتمشية مع اتجاهاته وثقافته وقيمه وأخلاقه، لذلك فمن الضروري الاهتمام بكل جوانب

شخصية الطفل دون إهمال لجانب خدمة لجانب آخر، فالشخصية هي مجموعة أجزاء تتكامل فيما بينها مكونة في النهاية شكل الشخصية وملاحظها الأساسية، ومن أهم هذه الجوانب:

- 1- العقيدة الدينية.
- 2- الأخلاق التي يرتضيها الدين والمجتمع.
- 3- التربية بالحب والعطف بعيداً عن العنف.
- 4- الطاعة واحترام نظام الأسرة، كبداية لاحترام نظام المجتمع ككل، ويفرض ذلك أن تكون الأوامر والطلبات ممكنة التنفيذ.
- 5- تنمية الشعور بالانتماء للأسرة، ومن ثم الانتماء للمجتمع.
- 6- الاهتمام بالثقافة العامة عن طريق تعليم الطفل أساسيات الدين، والعادات والقيم والأخلاقيات التي يجب أن يتحلى بها الإنسان في حياته.
- 7- تشجيع الطفل على حرية التعبير.

وغير ذلك من جوانب شخصية الطفل، والتي تقع المسؤولية جميعها في البداية على عاتق الأسرة، ثم على المدرسة بصفة عامة، والمعلم بصفة خاصة، تلك المسؤولية التي تحمل من الواجبات ما يؤهل الفرد لتلقى دور المجتمع ككل في إكمال تنشئته الاجتماعية، بالإضافة إلى تقوية قدراته في مواجهة مجتمعه إذا كان فاسداً منحرفاً، ثم على نظام العمل وما فيه من صلاح أو فساد.

وتلعب الأسرة دوراً هاماً وأساسياً في تشكيل شخصية الطفل ورسم ملامحه الأخلاقية، والتي سيواجه بها المجتمع فيما بعد، ومما يضيف على هذا الدور أهمية فوق أهميته، بل على الأحرى خطورة فوق أهميته، أن التنشئة الخاطئة، والأخذ بأساليب التربية السيئة تؤدي إلى كوارث مجتمعية تعود بالضرر على الفرد، ومن ثم على المجتمع ككل، فكما أن للأسرة دوراً في تنشئة الطفل تنشئة صالحة تنفع الفرد والمجتمع، فإن على النقيض من ذلك لها دورها في انحرافه، وغرس بذور الفساد في

نفسه، وتشويه ملامح شخصيته، فالأمر جد خطير فمستقبل الأمم لا يجب ان يتم التعامل معه باستخفاف، ولا يجب أيضاً أن نختصر حقوق الفرد بداية من طفولته مروراً بمراحل حياته المختلفة في الاحتياجات البدنية والمادية فقط، بل يجب ان يكون الاهتمام شاملاً كافة جوانب شخصيته؛ لذلك على الأسرة ممثلة في الأب والأم أن تكون قدوة حسنة للأبناء، قبل الثناء على فعل ما، أو العقاب على تصرف ما يأتي به الوالدين أمامهم، خاصة وأن الصواب والخطأ من الأمور النسبية والتي تتحدد حسب طبيعة كل مجتمع، حيث أن للأسرة تأثير عظيم على الطفل؛ والذي يعتمد اعتماداً كلياً على والديه في تحقيق رغباته واحتياجاته، فهم بالنسبة له العالم الذي ينتمي إليه ويشعر معه بالأمان والطمأنينة مما يجعله متأثراً بهما في كل أفعاله، فهما الضمير بالنسبة له، وثنائهما على فعل ما يعنى أنه فعل الصواب؛ والعكس صحيح.

ويبرز هنا دور الأم كأساس للتربية، والمعد الحقيقي لحياة الفرد السوية، أو المنحرفة، فهي إلى جانب الأب بمثابة الضمير للطفل، وذلك عن طريق تحديد المرغوب والممنوع من السلوك، بالإضافة إلى غرس الأخلاق والقيم ومبادئ العقيدة في نفسه، والتي تحدد في الغالب شكل الشخصية مستقبلاً، نضف إلى ذلك رعايتها له وتلبية احتياجاته البدنية حيث تمثل في فترة من الفترات الرباط الذي يربطه بالحياة، ولا ينتهي دور الأم عند هذا الحد بل يمتد إلى مرحلة التعليم كأم، وكمعلمة أيضاً، إلى جانب دور المدرسة، حيث تمثل كمعلمة القدوة والمثل للطلبات مما يفرض ضرورة عودة المدرسة إلى دورها التربوي إلى جانب دورها التعليمي.

ولا شك أن التعليم بمراحله المختلفة من الأهمية التي تدفع المجتمع إلى العناية به خاصة في المرحلة الجامعية، وهي الفترة التي يمر فيها الإنسان بمرحلة التغيرات النفسية والسلوكية ومحاولة إثبات الذات بالتمرد، وغير ذلك من السلوكيات التي تتبع مرحلة المراهقة، فضلاً عن أن هذه المرحلة تسبق مرحلة العمل، وما به من حياة جديدة على المرء بمفرداتها المختلفة كتحمل المسؤولية، والعمل بجهد ونشاط،

وأداء حقوق العمل، وتطوير الذات، وخدمة الناس، وغير ذلك من الأمور التي تفرضها الوظيفة، والتي يتوقف فيها نجاحه على ما تلقاه من تنشئة اجتماعية، وعلى مدى ما صنعتته هذه التنشئة من ضمير داخل الإنسان، مما يؤكد دور الأسرة كأول يد تصنع الموظف، وترسم له الطريق إما قويمًا أو معوجًا، وحسبنا دليل أن طرق التربية الخاطئة كالإسراف في التدليل، أو الإسراف في القسوة والعنف مع الطفل، أو التآرجح بين اللين والشدة مما يجعل الطفل في حيرة من أمره غير قادر على تحديد أو التفرقة بين الصواب والخطأ، مما يصنع منه شخصاً مهزوزاً متردداً، مما ينسحب على سلوك بعض المنحرفين الذين يفعلون الخطأ دون وعى بخطائهم، وأنهم لا يرتكبون جريمة بفعلتهم.

وتتجلى خطورة هذا الأمر في تولى هؤلاء مناصب إدارية هامة يتوقف عليها تقدم المجتمع أو تأخره، نموه أو تراجع، فالتردد في الأمور التي تحتاج إلى قرارات حاسمة قد يؤدي إلى كوارث وأزمات لا يحمد عقباه، فالقرار الصحيح في الوقت الخطأ هو قرار خاطئ بكل تأكيد.

ولا يمكن أن ننكر دور التفكك الأسري بالطلاق، أو ما شابه ذلك في صناعة الانحراف والفساد بكافة أشكاله، حيث النشأة الغير سوية، والتي يضطر الطفل فيها إلى الكذب والنفاق لكسب ود طرف من الطرفين (الأب/ الأم)، ويتساوى في ذلك ضعف دور الأسرة الرقابي، أو جهل الأسرة، والذي يترتب عليه غرس مفاهيم خاطئة عن كل ما يتعلق بالإنسان وعلاقته بمجتمعه، والذي تتعارض قيمه وأخلاقياته مع أفعال الإنسان المنحرفة، أو العكس - كما ذكرنا سابقاً عن مفهوم المجتمع المثالي - مما يشكل نظرة المجتمع للفعل المنحرف أو الفاسد من وجهة نظره بالطبع، إذن الفعل الفاسد أو المنحرف هو: كل ما يخالف الضمير الجمعي، حتى ولو لم يكن فعلاً منحرفاً أو فاسداً؛ والعكس صحيح، وحسبنا دليل أن هناك بعض أنواع الفساد الإداري التي لا ينظر إليها المجتمع على أنها أفعال فاسدة مثل استغلال أدوات العمل في أغراض أخرى غير أغراض العمل، كالأوراق، والدوسيهات،

وغير ذلك من الأمور التي اعتاد عليها أفراد المجتمع حتى أصبحت سلوكيات غير مجرمة.

وتجدر الإشارة إلى ضرورة توضيح أن فساد الإنسان لا تقتصر صناعته على الأسرة، فهي وأن كانت تصنع منه بيئة خصبة يمكن أن ينمو فيها الفساد، إلا أن الأمر يحتاج إلى عوامل أخرى تتمثل في ثقافة المجتمع السائدة، ونظام الإدارة المعمول به، وضعف الرقابة، والظروف الاقتصادية، وعدم تناسب الدخل مع متطلبات الحياة الكريمة، وغير ذلك من الأمور التي تستغل هذه البيئة المناسبة لنمو الفساد.

ويبقى أن نؤكد على ضرورة وعي الأسرة بمفردات كل مرحلة عمرية في حياة الفرد، وكيفية التعامل معها، فعلى سبيل المثال في مرحلة المراهقة يكون الفرد في حالة من الرفض لكل ما حوله محتجاً على كافة الأوضاع القائمة بالمجتمع، حيث يضيق بكل تقاليد المجتمع والأعراف والقيم الأخلاقية السائدة، بل والدينية في بعض الأحيان، وبكل ما يجد من حرته ويفرض عليه التزاماً من أي نوع.

وقد يتأرجح المراهق فيما بين أقصى اليمين وأقصى اليسار، بين التدين الشديد، وبين الإلحاد، أو الانحراف الظاهر دون احترام لقيم المجتمع، وآدابه والتي لا تمثل له في النهاية سوى حالة من التخلف الحضاري، ومن الملاحظ اتفاق كل من المتطرف دينياً، والمتطرف في فساده وانحرافه في رفضهما لكل ما يحمله المجتمع من قيم وأخلاقيات وأنماط سلوكية !!.

وتجدر الإشارة أيضاً؛ إلى أن هناك فرق فيما بين وجود القيود التي تفرض على حرية المرء وعلى تصرفاته، وبين وعي المرء بوجود تلك القيود وكراهيته لها، فكثيراً ما تكون القيود موجودة وثقيلة على الأفراد والمجموعات، ولكنهم لا يدركونها، مما يفسر لنا على الجانب الآخر افتقار الموظف المنحرف إلى إدراك جرم انحرافه، وأنه لا يفعل شيئاً خاطئاً، بل على العكس يعتبر فساده أمراً عادياً في ظل مجتمع فاسد يتوارى خلف القيم والأخلاق الظاهرية، أو في ظل قيود خاطئة لا يفهم معنى

لوجودها، وعادة لا يفيق إلا عند العقاب، فحينئذ يدرك مدى جرمه من العقاب المترتب على جريمته، بالإضافة إلى النظرة الدونية له من قبل المجتمع، وإن كان هذا لا يمنع ولا يحد من رفضه للمجتمع بكل ما فيه من أعراف وتقاليد وقيم أخلاقية، ويرجع ذلك بالطبع إلى التنشئة الاجتماعية، ومعايير تحديد الصواب والخطأ، والمجتمع المثالي الذي يصبو إليه من وجهة نظره بالطبع، والتي تشكلت ملاحظها بفضل الأسرة والمدرسة والمجتمع ككل.

ويبقى السؤال: هل تستطيع الأسرة في ظل الفقر أن تقوم بدورها في عملية التنشئة الاجتماعية؟ وهل تستطيع المدرسة في ظل الفقر، وما يفرضه من إمكانيات ضعيفة لا تفي بتحقيق تقدم الفرد والهدف المرجو من التعليم أن تقوم بدورها في التنشئة الاجتماعية؟ وهل يستطيع المجتمع ككل في ظل الفقر أن يمنع الفساد بين أفرادها؟

لقد ذكرنا في السابق؛ أن للفقر بكل أنواعه آثار تدميرية على الفرد والمجتمع لا يمكن حصرها، لتعددتها، ولتشعبها وتداخلها مع أمراض مجتمعية أخرى، يسهل ملاحظته فيها، ولكن يصعب فصله عنها، لأنه قد يكون سبباً لها، وقد يكون نتيجة، كالجهل مثلاً؛ فالفقر قد يكون سبباً له لعدم قدرة الفقير على الوفاء بتكاليف تعليم أبنائه، وقد يكون نتيجة لجهد الأفراد الذين لا يرغبون في التعليم بغض النظر عن قدرتهم المادية من عدمها.

ورغم صعوبة حصر أخطار الفقر إلا أننا نستطيع أن نرى تلك الأخطار، ونشعر بها من حولنا من خلال سلوك بعض الناس اللفظ، والبعيد عن كل ما أمرنا به الدين من أخلاقيات وسلوك قويم وكلمة حسنة اعتبرها الإسلام صدقة، ومن خلال الجرائم وخاصة الجرائم الغريبة عن المجتمع الإسلامي، وغير ذلك من الشواهد التي تؤكد لنا تلازم الفقر مع اليأس والإحباط والامتناع عن العمل، كما أنه يلازم الكفر والإهمال في العبادة، كما يصيب الإنسان بالذلة وفقد الثقة بالنفس، وبالمجتمع بكل ما فيه من أدوار حيوية لاستمرار الحياة كما قدر لها أن تكون؛ كدور العلم، ودور الأسرة، والوطن ممثلاً في حكومته.

وقد أعطينا أمثلة تعد من أقوى أخطار الفقر أثراً على أمن وسلامة المجتمع تتمثل في ارتكاب الجرائم، وغياب الانتماء، وتلوث البيئة، ويتفرع من كل خطر آثار أخرى تساهم في انهيار المجتمعات.

ويبقى الفساد الإداري كخطر من أخطار الفقر التي لا يستهان بها لما له من آثار خطيرة على المجتمع، أبسطها فقد ثقة المواطن في حكومته، وتنتهي بتحويل حالات الفساد إلى ثقافة فساد، ثقافة مجتمع بأكمله؛ حيث يترسخ في يقين الناس استحالة قضاء حوائجهم؛ أو نيل حقوقهم إلا عن طريق موظف مرتشي، أو عن طريق المحسوبية والوساطة، وخطورة هذه الثقافة أنها تقضى على ما بقى للمجتمع من قيم تحفظ له كيانه وسلامته.

نصف إلى ذلك أن ثقافة الفساد لن يقتصر دورها على نوع واحد من أنواع الفساد وهو الفساد الإداري، فهو جزء من كل يحتوي على كل أنواع الفساد بدءاً بالغش والتدليس، ونهاية بأخطر أنواع الفساد وهو فساد التدين ابتغاء كسب المنافع، وتحقيق المصلحة الخاصة بصبغها صبغة دينية تضيء وقاراً على هذا الفساد يخرس الألسن، ولنا في شركات توظيف الأموال المثل.

ولا شك أن الفقر يعد المحرك الأساسي للفساد، وسبباً مباشراً له، حتى في فساد الأغنياء يقف فقر الإنسان الأخلاقي وراءه، فالفقر لا يقف عند حد قلة المال أو عدم وجوده، حيث أن للفقر أشكال وأنواع مختلفة حسب كل مجتمع، وحسب كل فئة من فئاته.

ولأن موضوعنا الرئيسي هو الإصلاح الإداري؛ والذي يبدأ بالقضاء على الفساد عن طريق القضاء على الفقر نهائياً بكل صوره وأشكاله، ويأتي مشروعنا المقترح كمحاولة للقضاء على فقر الناس داخل المجتمع، دون التطرق إلى فئة موظفي الدولة، والتي تلعب دوراً أساسياً في عملية الفساد، فقلة الدخل المادي للموظف العام في بعض الدول العربية والإسلامية هو المحرك الأساسي لجنوح الموظف واتجاهه إلى الكسب غير المشروع من وظيفته في محاولة يائسة لسد الفجوة

الرهية بين دخله المادي وبين متطلبات الحياة الكريمة، والتي عرفها الإسلام الحنيف بجد الكفاية المفروض تحقيقه لكل إنسان على وجه الأرض، وقبل أن نبدأ في موضوع كتابنا عن الإصلاح الإداري، وما يحتويه من عرض لقضية الفساد الإداري، ومحاولات الإصلاح، ودور الحكومة الإلكترونية في القضاء على الفساد الإداري، أو على أقل تقدير الحد منه. أن نؤكد أن الفقر هو المحرك والدافع الرئيسي للفساد، أي أنه أول الأسباب وأقواها، وليس كل الأسباب؛ حيث أن هناك أسباباً تتعلق بالنظام الإداري نفسه داخل كل دولة وطرق العمل، ويبقى ضمير الإنسان هو الفيصل في المسألة، فهو الخيط الرفيع بين البعد عن الكسب غير المشروع، واستحلال ما ليس بحق.

وحتى نحافظ على هذا الخيط الرفيع ونقويه علينا أن نقضى على كل دوافع و محركات الفساد بكل صورته، ومن أهمها وأخطرها.. الفقر.

### تعريف الفساد الإداري:

في الحقيقة لا يوجد تعريف موحد للفساد الإداري رغم بعض المحاولات، فمنهم من وسع في مضمونه وربطه بالقيم والأخلاق والنظم السياسية وعرفوه بأنه كل عمل من موظف عمومي أو يشبهه يخالف للقانون والأخلاق يرمى إلى الحصول على منفعة غير مشروعة، أو الامتناع عن أداء عمل من علائق وظيفته لنفس الغرض.

ومنهم من ربطه بالسلوك البيروقراطي المنحرف واستغلال الموظف العمومي لوظيفته وصلاحياته للحصول على منافع وميزات غير مشروعة بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

إلا أن هذه المحاولات لم تحظ بإجماع الفقهاء إذ أن مظاهر الفساد الإداري يصعب حصرها لذلك فإن المفاوضات التي سبقت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والجريمة المنظمة عبر الوطنية المصدق عليها بقرار الجمعية العامة رقم 169/57 لسنة 2003 تجنبت تعريف الفساد أصلاً وتعرضت إلى أنواع محددة منه.

ومن التعريفات أيضا:

أنه يساوى الاحتكار مضافاً إليه حرية التصرف ناقصاً المساءلة، ويستخدم هذا التعريف في صياغة وتحديد وتحليل مواقف تؤدي إلى الفساد البيروقراطي - على سبيل المثال احتكار الحكومة للخدمات والعطاءات -

دوافع الفساد:

أولاً: ما الذي يجعل نشاطاً ما فاسداً؟

يتضمن الفساد سوء استخدام الثقة، بصفة عامة تلك التي تشتمل على السلطة العامة، مع تحقيق فائدة خاصة، والتي غالباً، ولكن بصورة مطلقة دائماً تأتي في شكل أموال، بينما الثروة والسلطة لها مصادر واستخدامات مقبولة توجد لها حدود، ولكن في المجتمعات سريعة التغيير، ليس واضحاً دائماً طبيعة هذه الحدود وقد يطبق مصطلح الفساد على نطاق واسع، وحتى في المجتمعات الأكثر استقراراً، فمعناه خاضع للجدل والمناورة والتغيير، حيث يكون التمييز بين ما هو عام، وما هو خاص من الصعب تحديده بدقة، وخاصة في وسط التحرر والخصخصة.

وقد تعيد التغييرات السياسية تعريف الأدوار العامة، وأيضاً الخاصة أو تفوض السلطة والموارد إلى منظمات، والتي تضع معالم الحدود الدولة / المجتمع في عملية تغيير الأدوار والمساءلة، وقد تكون الفوائد والتكاليف غير منظورة، طويلة الأجل، واسعة الانتشار أو من الصعب تمييزها عن العمل الروتيني للنظام السياسي، وبصفة خاصة حيث تكون المشكلة حادة يمكن أن تكون الطلبات والتوقعات على الفساد متأصلة في نظام ما إلى حد أنها تمر دون أن يتحدث عنها أحد.

ثانياً: الدافع الاقتصادي للفساد:

يمكن أن نميز الفساد الإداري وممارسته بشكل واضح من منطلق اقتصادي فحالات الفساد الإداري تتكرر لأن جميع الأطراف المشاركة في الفساد (المواطن،

الوسيط، الموظف) تكون لها مصلحة شخصية في التوسط في الفساد، ويقوم كل طرف بحساب العوائد التي يحصل عليها من هذه العملية في مقابل الكلفة المترتبة ويكون الانحراف في الفساد عندما تفوق العوائد (مادية ومعنوية) كلفة هذه العملية، وهذا المنطلق له ما يبرره في واقع ممارسات الفساد، وذلك بالاستناد على الأمور التالية:

1- تشير بعض التقارير المتعلقة بقضايا الاختلاس والتزوير والاعتداء على الأموال العامة إلى أن عدم تناسب دخول الموظفين مع مستوى المعيشة يدفع الجشعين منهم إلى التناول على المال العام عن طريق التعاون غير المشروع بين بعض الموظفين والمواطنين.

2- تعرضت كثير من تقارير ومحاضرات المسؤولين في الوزارات والأجهزة الحكومية إلى تفسير الدافع الاقتصادي كسبب رئيسي لحالات الفساد الإداري، حيث لوحظ أن عدم وجود حافز مالي قوى للموظف يشكل دافعاً للبحث عن الفساد والرشوة ومصادر أخرى. إن ذلك في حقيقة الأمر يشكل حافزاً اقتصادياً للموظف للبحث عن مصادر مالية تعوض غياب الحوافز القوية للمؤسسة التي يعمل بها.

وأخيراً؛ تؤكد الدراسات أن الفقر والبطالة وارتفاع تكاليف المعيشة بشكل متواصل، يؤدون لضغوطات تدفع الفرد لممارسة الفساد، وعلى الصعيد العملي أثبتت بعض الدراسات أن زيادة البطالة تعتبر أحد أساليب زيادة الانحرافات في المجتمع خاصة جرائم السرقة والاحتيال.

إن كل هذه الضغوطات في حقيقة الأمر؛ تشكل دافعاً لبعض أفراد المجتمع للبحث عن طرق جديدة تعوض الارتفاع المستمر في تكاليف الحياة، وإذا ما عدنا إلى تفسير دافع كل من المواطن، الوسيط، الموظف الوسيط للفساد الإداري فإننا نجملها بالآتي:

1- **دافع المواطن؛** حيث يهدف المواطن في أغلب الأحيان إلى تحقيق أهدافه وإنجاز معاملاته، وهذا الهدف يتزامن مع رغبة مواطنين آخرين في تحقيق أهدافهم وإنجاز معاملاتهم في نفس الوقت، وإذا ما عرفنا أن ذلك يتطلب من الجميع إتباع إجراءات معينة (الروتين الحكومي)، وأن هذه الإجراءات يرافقها تكلفة تتضح من خلال عدد المعاملات والوقت اللازم لإنجازها، فإن نسبة معينة من المواطنين ستحاول اختصار هذا الروتين، وبمعنى آخر ستلجأ لوسيلة أخرى لتسهيل المعاملة، وذلك يتم بمنح الرشاوى (مادية أو عينية) لبعض الموظفين في مقابل إنجاز أو تسهيل المعاملة، وعلى حساب مواطنين آخرين ينتظرون إنجاز معاملاتهم بالطرق الإجرائية المعتادة.

كما أن احتكار الخدمات من قِبَل جهة واحدة كالحكومة يشكل دافعاً للفساد، فعلى سبيل المثال تمنح عقود البنية التحتية في كثير من الحالات من قِبَل جهات حكومية، حيث يتم التسبب بالموافقة على طلبات المتعهدين بإتباع إجراءات معينة، ولكثرة عدد المتعهدين، ومحدودية المشروعات في كثير من الحالات فإن المنافسة ستكون شديدة جداً؛ مما يدفع بعض المواطنين إلى البحث عن وسائل أخرى - غير الروتينية - تمكنهم من تحقيق غاياتهم بالحصول على عقود هذه الأعمال.

2- **دافع الوسيط؛** ويعمل في ظل أوضاع الفساد الإداري كحلقة وصل بين موظف الخدمة العامة وبين المواطنين، ويكون مدفوعاً بهدف رئيسي، وهو إنجاز أكبر عدد ممكن من المعاملات التي تحقق له عائداً يعرف (بالعمولة) كما أن القيم والاتجاهات السائدة في المجتمع قد تعتبر من العوامل التي تشكل للوسيط مناخاً ملائماً لممارسة بعض صور الفساد الإداري كنقل أموال الرشاوى من المواطن إلى الموظف، ويلعب الفقر أيضاً دوراً بارزاً يظهر حاجة الوسيط لمصادر دخل تعيله وتعييل أسرته.

3- **دافع الموظف؛** ويتفق الكثير من المختصين في دراسة ظاهرة الفساد الإداري أن

من أهم ما يدفع الموظف للفساد هو الرواتب المتواضعة والعوائد والحوافز المالية القليلة التي يتقاضاها، حيث أن الأجور المنخفضة تغري دائماً على الفساد، وتدفع المجتمع في بعض الأحيان إلى التغاضي عن ممارسته، خاصة إذا ما تزامن ذلك مع ارتفاع متواصل في تكاليف المعيشة.

### ثالثاً: أسباب الفساد:

- 1- الفقر وعدم تناسب الدخل مع متطلبات المعيشة.
- 2- اللامركزية المالية للدولة، حيث تتعدد قنوات الصرف يؤدي إلى عدم إحكام آليات المتابعة والرقابة.
- 3- تدخل الحكومة في تقديم الخدمات بدون نظام ولوائح محددة.
- 4- ضعف الرقابة الحكومية.
- 5- تقديم الخدمات عبر أجهزة حكومية محتكرة يفسح المجال واسعاً للحصول على الرشوة من قبل (الموظفين) حيث يؤدي احتكار الأجهزة الحكومية إصدار الشهادات والرخص وإنجاز المعاملات الإدارية وغيرها من الإجراءات البيروقراطية تؤدي بدرجة أو بأخرى إلى زيادة حالات الفساد.
- 6- غياب الاستقرار الوظيفي، والعمل بنظام العقود المؤقتة أو الموسمية. ويؤدي السببين الخامس والسادس إلى ضعف مركز هؤلاء الموظفين، ويسهم في خلق موجة من الاضطراب الإداري في محاولة للاستفادة الشخصية من مزايا واختصاصات المنصب الذي يعتقد صاحبه أو شاغله أنه لن يدوم طويلاً، بالإضافة إلى أن من يخرج من منصبه في أغلب البلاد لا يعود إليه مرة أخرى.
- 7- تولى غير الأكفاء المناصب.
- 8- غياب الحراك الوظيفي، حيث يبقى الموظف في مكانه مدة زمنية كبيرة دون تنقلات مما يرسخ وجوده، ومن ثم نفوذه فيما وكل إليه من سلطة.
- 9- نقص أو غياب الوازع الديني.

- 10- فشل واضطراب أساليب التربية والتنشئة الاجتماعية.
- 11- دور المؤسسات أو الشركات الاقتصادية المحلية والعالمية في إفساد الذمم.
- 12- عدم التوافق بين دخل الموظف المسئول والصلاحيات المالية والإدارية التي يقوم بها.
- 13- تهاون الأجهزة الحكومية في معالجة الانحرافات والفساد الإداري.
- 14- قصور وعيوب الهيكل التنظيمي كعدم تحديد ووضوح قنوات الاتصال ونطاق الإشراف الإداري.
- 15- عدم كفاءة الموظفين مما يسبب قيام الموظف بعمله بصورة متدنية ويصبح بيئة خصبة للفساد.
- 16- قلة عدد الموظفين خاصة في المجال المالي والمحاسبي الملقى على عاتقهم مما يسبب استغلاله لارتكاب حالات الفساد وكثرة الأخطاء المحاسبية.
- 17- اختلال أنظمة الأجور والحوافز.
- 18- قصور التشريعات عن مواكبة التطور في طبيعة ونشاط الجهاز الحكومي.
- 19- كثرة وتضارب القوانين والأنظمة مما يؤدي إلى وجود ثغرات مما يشجع على الفساد - نتيجة إمكانية الهروب من المسئولية والعقاب-.
- 20- كثرة الاستثناءات لتحقيق مصالح خاصة على حساب المصلحة العامة.
- 21- ضعف نظم الرقابة الداخلية على الأعمال المالية.
- 22- عدم وضوح اختصاصات الوحدات الإدارية.
- 23- عدم كفاية وكفاءة النظام المالي مما يسبب وجود ثغرات في العمليات المالية والمحاسبية في الجهاز الحكومي، و ينتشر الفساد المالي وهو أخطر أنواع الفساد الإداري.
- 24- الإضرار بنظام العدالة وحقوق الملكية والإضرار بالبنوك والعمل المصرفي، مما يتسبب في تدمير النمو الاقتصادي.

- 25- تدمير البيئة كتلوث المياه والهواء.
- 26- هروب الاستثمارات الأجنبية وقلة فرص الاستثمار.
- 27- انخفاض جودة وكفاءة عمل الحكومة.
- 28- ضعف الثقة العامة بسلامة عمل الحكومة ومصداقيتها.
- 29- عدم تكافؤ الفرص بين المواطنين واستغلال السلطة والمحسوبية.
- 30- القضاء على مبادئ الشفافية والإخلاق بمبدأ العدالة العامة.
- 31- فقد الثقة بالحكومات.

#### أنواع الفساد الإداري:

- 1- الرشوة
- 2- الاختلاس
- 3- المحسوبية والمحاباة
- 4- الإثراء غير المشروع
- 5- المتاجرة بالنفوذ.

#### المشكلات الناتجة عن الفساد الإداري:

- 1- يؤدي إلى تحويل صورة من صور الفساد إلى ثقافة مجتمع.
- 2- يمنع إصلاح الإدارة وتحديثها.
- 3- تعطيل جهود التنمية.
- 4- يخفض الاستثمار.
- 5- يعرقل الاقتصاد القومي.
- 6- يضر ما يسمى بالحكم الرشيد.
- 7- يضعف الديمقراطية.
- 8- يضعف المسؤولية الحكومية في غياب الشفافية.

وتشير تقارير الشفافية أن ما يعادل أحياناً ميزانية بعض الدول النامية يضيع هدرًا بسبب الفساد، كما تبين تقارير البنك الدولي أن البلدان التي احتلت مراتب دنيا في دليل الفساد حصلت على أدنى معدلات التنمية البشرية.

### الفقر والفساد الإداري:

الفساد سلوك قائم على الاستغلال لسلطة وضعت في أيدينا لتحقيق مصالح خاصة على حساب المصلحة العامة، وعلى حساب مصالح الناس، وهو أيضاً استغلال لحاجة الناس في إنجاز مصالح معينة عن طريق من بيده تحقيقها عن طريق الرشاوى والعمولات والتي حرمها الإسلام. «فعن أبي حميد الساعدي قال: استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأُسْدِ يقال له ابن اللببية، قال عمرو وابن أبي عمرو على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا لي أهدى لي. قال: فقام رسول الله ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: ما بال عامل أبعثه فيقول هذا لكم وهذا أهدى لي أفلا قعد في بيت أبيه أو بيت أمه حتى ينظر أيهدى إليه أم لا، والذي نفس محمد بيده لا ينال أحد منكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه بعير له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر - تصيح -، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه ثم قال: اللهم بلغت مرتين» (صحيح مسلم بشرح النووي).

وفى الحديث بيان أن هدايا العمال حرام وغلول لأن العامل خان في ولايته وأمانته ولهذا ذكر في الحديث في عقوبته وحمله ما أهدى إليه يوم القيامة، والسبب في التحريم كما جاء في الحديث أنها (الهدية) بسبب الولاية وذلك خلاف الهدية لغير العامل فهي مستحبة، ويمثل هذا الاستغلال سلوكاً منحرفاً عن المعايير الأخلاقية والقيم وتعاليم الدين وشرعية القوانين و النظم الاجتماعية، وتعد الرغبة في جمع الأموال بصورتها المباشرة، أو الغير مباشرة هي المحرك الأساسي وراء هذا السلوك المنحرف في كل المجالات.

لذا؛ فإن الفقر يقف بثبات وراء هذا الفساد، وإن لم يكن السبب الوحيد إلا

أنه يتصدر قائمة الأسباب التي تؤدي إلى الفساد، فعلى سبيل المثال تمثل الرشوة والتهرب الجمركي والضريبي أكثر أساليب الفساد في الدول النامية والفقيرة، وذلك نتيجة الهوة الكبيرة بين الأقلية الغنية والتي تسيطر غالباً على الكثير من الأمور، وبين الغالبية الفقيرة، فالعبء الرئيسي للضرائب المباشرة وغير المباشرة يتحمله غالبية الفقراء بينما يتحايل عليه بعض الأغنياء من خلال الفساد سواء باستغلال ثغرات القانون والقرارات المنظمة، أو من خلال الفساد المباشر.

كما يرجع الفساد إلى تراخي في رقابة الدولة على الأنشطة المالية العامة منها والخاصة مما أدى إلى انتشار الفساد والذي يعتبر البعض تكاثره ذاتياً، ونرى أن ذلك إنما يرجع في حقيقته إلى ضعف ثقة الناس بالمنظومة ككل مما أدى إلى ما يعرف بثقافة الفساد، أو سوف يؤدي إليها إذا نظرنا للأمر بقدر من التفاؤل، وخطورة تلك الثقافة أنها المعول الرئيسي في هدم المجتمع والنظام ككل، ولنا أن نتخيل مجتمع لا يضمن فيه الفرد الحصول على حقوقه إلا بالرشوة والفساد، وما يتبع ذلك من إحباط وبأس من التغيير والتطوير والابتكار نتيجة ما نعرفه بالمحسوبية والمحاباة.

ولو نظرنا إلى القطاع التجاري وما يصحبه من انفلات في الأسعار وسوء جودة بالنسبة للمنتجات، مما يمثل زيادة في الأعباء الملقاة على عاتق الفقراء، ومن ثم زيادتهم فقراً على فقر، بالإضافة إلى ضعف ثقتهم في حكومتهم نتيجة التناقض بين ما تعلنه من انخفاض في الأسعار، وبين الواقع الفعلي، مما يصنع فجوة بين الحكومة وبين الشعب قد تصنع حكومة شعبية داخل الدولة يحكمها الفساد، تعمل جنباً إلى جنب الحكومة الشرعية التي تركت المجتمع يدبر أموره بنفسه، ونتيجة ذلك ضياع الفقراء لسطوة رأس المال على كل مقدرات المجتمع.

إن علاج الفساد بكل أنواعه سواء السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الأخلاقي أو غير ذلك من أشكال الفساد، إنما يبدأ بالقضاء على الفقر في كل صورته، فالفقر لا يقتصر فقط على قلة المال، أو عدم قدرة دخل الفرد على الوفاء بالتزاماته، بل يمتد إلى الفقر الأخلاقي الذي يجعل الفساد مجرد الفساد وذلك ككفر

بقيم المجتمعات وثقافة الفساد المنتشرة بين جنباته، ويوجد أيضاً فقر النفس و تتجلى صورته في الطمع والجشع من قبل بعض الأغنياء في الكسب دون وجه حق، وغير ذلك من صور الفساد المادية والمعنوية.

والدليل على ذلك؛ أن الكثيرين من الكُتّاب والباحثين يبدؤون في سعيهم للقضاء على الفساد بالفرد نفسه، فالإصلاح من وجهة نظرهم لن يتم إلا بإصلاحه، ونرى أن هذا الإصلاح يبدأ بإصلاح أحواله المادية وأحوال دولته السياسية والاجتماعية، والأخلاقية، والثقافية، وغير ذلك من صور إصلاح الفرد، والهدف من ذلك كله تحقيق الاستقرار النفسي للإنسان، ومن ثم إتاحة مساحة للتفكير السليم، والتدبر والرجوع إلى الدين، والذي نرى أنه المنقذ للمجتمع من كل أمراضه وعلى رأسها الفساد.

إن الدين الإسلامي بدستوريه - القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة - قد سبق علماء النفس فيما يتعلق بالنفس البشرية، فالنفس الغير سوية التي تشعر بالاضطهاد أو الاحتقار أو الكراهية هي نفس غير قادرة على المطالبة بحقوقها الإنسانية أو التمتع ببعض ما حصلت عليه منها، أو القيام بواجباتها والتي في وجهها الآخر تعد حقوقاً للغير. فالأبعاد النفسية لحقوق الإنسان لن تتحقق بقوانين ومعايير وضعية، إنما تتحقق بالتطبيق الحقيقي لمعنى التدين والذي يشمل مكارم الأخلاق والتمسك بالتعاليم والقيم والمثل العليا، فالحقوق النفسية في الإسلام هي عبادات وجزء لا يتجزأ من سلوك المؤمن، مما يؤكد أن الأخذ بما جاء به الإسلام فيما يتعلق بحقوق الإنسان هو السبيل الوحيد لراحة البشرية، وذلك لأن الدين الإسلامي بشرائعه هو الأنسب لكل دول العالم رغم تباينها الديني والقيمي والأخلاقي، فهو دين عالمي أرسل للناس كافة.

إن السلوك القويم ليس ترفاً إنما ضرورة ملحة، وواجب على كل إنسان، فالأخلاق وحسن المعاملة هما حقوق للآخر لا بد أن تؤدي إليه، وفي المقابل هي حقوق لمن يؤديها يجب على الآخر أدائها، فالحقوق النفسية للإنسان هي حقوق

متبادلة، ولن يكون هناك إصلاح حقيقي للمجتمع ككل إلا بالحفاظ على هذه الحقوق.

من اجل ذلك؛ وحتى لا نأمر بما لا يستطيع الفرد فعله، على الحكومات بمساعدة المجتمع العمل على توفير البيئة المناسبة لصالح الإنسان، ومن ثم القضاء على كل صور الفساد وفرص تكونه، ونرى أن هذه البيئة لم ولن تتحقق في ظل وجود الفقر والذي يلهي الإنسان ليس فقط عن محاولة الإصلاح، بل قد يأخذه بعيداً عن العبادة نفسها.

#### العلاقة بين الفقر والفساد:

يميل الفساد الكثيف إلى أن يقترن بالفقر الواسع الانتشار والمتواصل، على الرغم من أن السببية هنا تسير في اتجاهين:

الأول: تبقى بعض البلدان فقيرة لأنها فاسدة، ولكن العكس صحيح.

الثاني: أنها تعاني من فساد ومكثف لأنها فقيرة، حيث أن البدائل المشروعة نادرة، وحيث الدوافع لجمع الأموال (المدفوعات) وطلبها يمكن أن تكون الأكثر كثافة، وفي نفس الوقت من غير المحتمل أن تساهم صفقات الفساد في النمو فيما وراء نقطة معينة، حيث توجه الأموال إلى المرتبات الضعيفة، فإن العائدات غير المشروعة من المحتمل أنها تنفق على سلع الرفاهية، أو تتدفق خارج البلدان الفاسدة في اتجاه اقتصاديات تقدم عائدات أفضل وحسابات بنكية أكثر أمناً.

وسوف نتناول الفساد الإداري كصورة من صور الفساد المدمر، وهذا هو السبب الرئيسي في اختيارنا لهذا النوع من الفساد، حيث أن الإدارة عبارة عن سلوك يدخل في كافة مجالات الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فسوء الإدارة والتنظيم يقف وراء أزمات العالم الإسلامي بصفة خاصة، والعالم بصفة عامة، ومن أجل ذلك كان موضوعنا، والذي نحاول من خلاله القضاء على الفقر من خلال إدارة وتنظيم موارد الدولة بالشكل الأمثل الذي يعود بالنفع على المجتمعات

الإسلامية في محاربتها لآفة الفقر التي تنخر في عظامها، وتقف وراء كل ما نراه من صور الفساد.

### مفهوم الإصلاح الإداري وأهدافه:

يرتبط مفهوم الإصلاح الإداري بالأبعاد والفرضيات التي تعتمد عليها نماذج الإصلاح الإداري، والتي تحملها عادة برامج الإصلاح من خلال الجهود والمضمون، ولكي يتم توضيح مفهوم الإصلاح الإداري واختلاف المضمون والمحتوى في تطبيقاته الإدارية فلا بد من دراسة الأبعاد والفرضيات لعملية الإصلاح الإداري، والتي غالباً ما تكون غير مدركة أو معروفة بدقة لدى المشتغلين بها، وتتمثل في التحليل والآراء المختلفة التي رافقت مفهوم وتجارب الإصلاح الإداري المختلفة، ويمكن عرضها كالتالي:

#### 1- البعد الشمولي والجزئي:

إن المفهوم الشمولي للإصلاح الإداري يعبر عن عمليات التغيير الكلية في النظام الإداري سواء من النواحي المادية أو الوظيفية أو السلوكية ضمن البناء الشامل للمجتمع.

أما البعد الجزئي فنعتبر عنه بأنه مجموعة التغيرات والإصلاحات الجزئية التي تتم وتتراكم وتمثل في مجموعها نوعاً من التجديد والتطوير الكلي لجهاز الإدارة، وهذا المفهوم يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمفهوم التدرجية أو التطوير التراكمي.

وتجدر الإشارة إلى ارتباط الإصلاح الإداري بخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكلها الشمولي عن طريق خطة إصلاح إدارية شاملة تضم إعادة النظم بهياكل التنظيمات والخدمات المدنية.

ومع ذلك؛ يترك للتنظيمات منفردة، أسس الخيار للمنظمة في تطوير وتنمية نفسها بالطرق التي تكفل زيادة الفعالية.

## 2- الجوهر والإجراء:

نتيجة لصعوبة قياس الإصلاح الإداري والحكم على نتائجه اعتماداً على معايير موضوعية وكمية متفق عليها، فقد وجهت جهود الإداريين للبحث عن صيغ ونماذج قيمة للحكم على مقدرة الإصلاح على تغيير جوهر الإدارة وتحقيق الأهداف، وهذا بدوره يضيف عاملاً مساعداً للاتفاق على ماهية الإصلاح الإداري ومفهومه. وبما أنه لا توجد معايير محددة لقياس الإصلاح؛ فإن الاتجاه المتمثل برفض التفسيرات القيمة للإصلاح، تدفع إلى الأخذ بمبدأ كيف يتم قياس الإصلاح، ومن يقوم به ويجدده، ومتى وما هي الإجراءات الواجب إتباعها لذلك، وغير ذلك من الأسئلة التي يراد بها تحديد مقاييس علمية وموضوعية للإصلاح.

هذا الاختلاف؛ أدى إلى أن قام فريق من الممارسين الأكاديميين بتجاوز ذلك من خلال الحديث عن جوهر وإجراء الإصلاح، وتمثل ذلك في البحث عن مؤسسات شرعية مهتمة بالتنمية الإدارية ومستقلة بعملية الإصلاح وجوهرها، أو بتحديد الطرق والوسائل والإجراءات لإدارة الإصلاح.

## 3- الحركية والجمود:

فيما إذا قبلنا تعريف الإصلاح الإداري ومفهومه وضروره تجاوبه مع التقدير، فإن ذلك يعنى أن الإصلاح الإداري يشمل أيضاً عملية تحويل وتطوير مستمرة في الوضع الإداري الراهن لمواكبة التغيرات التي تحدث في البيئة المحيطة، وعليه فإن الإصلاح الإداري ينظر له ويفترض فيه أن يكون في حركية دائمة تعنى بإدارة التغيرات لتتواكب مع أهداف الخطط التنموية.

وإن كان هناك انحراف بسيط عن هذا المنظور كأن يؤخذ مثلاً بالتخطيط أو بتشكيل اللجان فإن هذا يتم لمرة واحدة، أو لعلاج مشاكل ظاهرة إن لم تكن روتينية، وبعد الانتهاء تتلاشى حركية وديناميكية الإصلاح، ومتى دعت الحاجة لإعادة النظر في الإصلاح، أو لإعادة التنظيم يتم تقرير لجنة أخرى في حركة إصلاح جديدة وهكذا.

### أهداف الإصلاح الإداري:

- 1- تحسين مستويات الأداء في الجهاز الإداري ورفع الإنتاجية.
- 2- ترشيد الإنفاق الحكومي، والتركيز على اقتصاديات التشغيل من خلال تخفيض حجم البرامج والأجهزة، والأعداد الزائدة من العاملين.
- 3- تعزيز عملية التحول الديمقراطي، ودعم التوجهات نحو اللامركزية الإدارية بهدف تشجيع المشاركة الشعبية في إدارة الشؤون العامة وفي صنع القرارات.
- 4- تبسيط الإجراءات الإدارية وإصلاح الأنظمة المالية والضريبية بقصد توفير الموارد والعدالة في توزيع الأعباء.
- 5- تحسين أساليب التعامل مع المواطنين، وتعزيز مفهوم ضرورة الاستجابة لمطالبهم باعتبار أن تقديم الخدمة للمواطنين هو مبرر وجود الأجهزة الإدارية، ويتم ذلك من خلال إظهار مزيد من الشفافية في عمل الموظفين والأجهزة الإدارية وتعزيز مفهوم المسائلة والمسئولية الاجتماعية.

### والسؤال: لماذا الإصلاح الإداري؟

بعد أن تعرفنا على مفهوم الإصلاح الإداري وأهدافه، يبقى السؤال: ما هي الأسباب التي تستدعي الإصلاح الإداري؟

والإجابة: هناك أسباب عديدة ومتنوعة يمكن أن نجملها في النقاط التالية:

- 1- الأسباب الاقتصادية؛ وهي:
  - أ- الندرة المتزايدة في الموارد العامة.
  - ب- زيادة الضغوط الاقتصادية على المواطنين والعاملين في الأجهزة الإدارية على حد سواء.
  - ج- تضخم وزيادة الأسعار.
  - د- انخفاض قيمة النقض.

هـ- زيادة المنافسة في الأسواق العالمية، وظهور التكتلات الاقتصادية والتجارية القوية.

ويتطلب ما سبق البحث عن وسائل لترشيد الإنفاق الحكومي وتحسين آليات العمل، وزيادة كفاءة العاملين، والحد من تضخم الأجهزة الحكومية والبحث عن وسائل تمكن الاقتصادات الوطنية من التقدم والتطور.

2- العجز الواضح للإدارة العامة عن تحقيق الأهداف الموضوعية لها.

3- الأسباب الديموغرافية، وتتصل بالضغط المتزايدة على الموارد العامة بفعل الزيادة السكانية في بعض الدول بشكل يفوق الزيادة في النمو الاقتصادي.

4- الأسباب الدولية/ الأيديولوجية؛ حيث لم يعد سهلاً الفصل بين ما يحدث في أي دولة في العالم، ودولة أخرى بسبب العولمة، ولذلك أضحي أن لأي حدث في العالم تأثيرات مباشرة على معظم الدول وفي الحال كما حدث في الأزمة المالية العالمية الحالية، وأيضا أزمة انخفاض أسعار أسهم الشركات والتقنية المتطورة في الولايات المتحدة الأمريكية خلال عام 2000م.

5- جذب الاستثمارات الأجنبية؛ حيث تشترط إحداث إصلاحات إدارية واقتصادية كثيرة تتناول الأنظمة الإدارية والتشريعات الضريبية وأسواق رأس المال وحرية انتقال العملات ورؤوس الأموال.

6- التطور العلمي والتكنولوجي المتسارع؛ حيث لم تعد الوسائل الإدارية القديمة قادرة ولا مناسبة للتعامل مع المستجدات، ولذلك أصبح من الضروري تطوير أساليب العمل وتطويعها للاستفادة من المبتكرات العلمية.

7- التحولات الديمقراطية؛ لقد أدى الاعتراف بالحريات الأساسية للإنسان إلى تحولات أساسية عند المواطنين كان من أهمها تفهمهم أكثر لحقهم في الرقابة على الجهاز الإداري وعلى نشاطات الحكومة المختلفة، والوعي بضرورة استجابة الأجهزة الإدارية بكفاءة وفعالية لمطالبهم، وقد استدعى ذلك بدوره

من المسؤولين رفع شعارات، أو ممارسة جهود الإصلاح الإداري بما يستجيب مع توقعات المواطنين ومطالبهم.

8- ظهور أشكال مختلفة من الفساد الإداري في الأجهزة الحكومية وعلى مختلف

المستويات؛ ومنها:

أ- الرشوة.

ب- الاختلاس.

ج- استغلال النفوذ.

د- انحرافات سلوكية.

هـ- التسبب الوظيفي للعاملين.

لذلك؛ تعددت برامج الإصلاح الإداري، ويعنينا منها برنامج إصلاح هياكل الأجور وتحفيز العاملين؛ والذي يعد من أهم محركات الإصلاح الإداري المنشود، ويهدف إلى:

- تطوير نظم الحوافز في الوحدات المختلفة في مواقع العمل الإيرادية، أو عند تحقيق وفورات في النفقات، ولتوفير مصادر لتمويل الحوافز.
- حماية العاملين من أخطار الانحراف، والهدف تجنب المخاطر المحتملة نتيجة لإشباع آليات السوق، وحماية العاملين العموميين - قيادات وعاملين - من أخطار الانحراف، وذلك عن طريق الفصل بين طالب الخدمة ومؤديها بالأجهزة الحكومية - عن طريق ما يعرف بالحكومة الإلكترونية -، وتطوير نظم العمل، وأساليب الرقابة، خاصة الرقابة الشعبية على أداء الخدمات.
- تطوير هيكل الأجور لكي يتحقق الربط العضوي بين الأجر والعمل ومستويات المعيشة.

وقضية الأجور بصفة خاصة؛ تعد إحدى القضايا الأساسية في مجال إدارة الأفراد، باعتبارها مصدراً أساسياً لدخل العاملين؛ ومن ثم تلعب دوراً حيوياً في

حفزهم على الأداء بفاعلية، من أجل ذلك يجب على الإدارة توجيه اهتماماً نحو إعداد نظاماً متكاملًا للأجور والمرتبات، يكون قادراً على تحقيق الأهداف التالية:

- 1- المساهمة في تحقيق جاذبية العمل داخل المؤسسة؛ خاصةً بالنسبة للعاملين الجدد.
- 2- مساعدة الإدارة في الرقابة على الأجور والمرتبات؛ ومن ثم الرقابة على تكلفة العمل.
- 3- من الأهداف الأساسية التي يجب أن يسعى نظام الأجور أيضاً إلى تحقيقها، هو تحقيق الرضا والإقناع بمعدلات الأجور المطبقة، وأيضاً القدرة على تحقيق شكاوى وتظلمات العاملين بشأن عدم ملاءمة معدلات الأجور.
- 4- يجب أن يساهم نظام الأجور بالمؤسسة على البحث ومكافأة الأداء الجيد. بعبارة أخرى، يجب أن تكون معدلات الأجور بمثابة حافز للعمل داخل المؤسسة.

لقد ظل القانون 58 لسنة 1971 معمولاً به إلى أن صدر القانون 47 لسنة 1978، والذي تضمن نظاماً جديداً للأجور؛ حيث نصت المادة (40) منه، على أن تحدد بداية ونهاية الوظائف بكل درجة، ونصت المادة (41) بأنه يستحق العامل العلاوة الدورية المقررة لدرجة وظيفته التي يشغلها؛ حيث لا يجاوز نهاية الأجر المقرر لدرجة الوظيفة، وتستحق العلاوة في أول يناير لانقضاء سنة من تاريخ التعيين، أو من تاريخ استحقاق العلاوة الدورية السابقة.

وقد أضيفت تغييرات لنظام الأجور في القانون 47 لسنة 1978، منها:

- 1- استبدال المستويات الوظيفية بالدرجات الوظيفية، كما كان معمولاً به في ظل القانون 46 لسنة 1964 بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة، لكن مع الفارق في عدد الدرجات؛ حيث حددت الدرجات في ظل القانون (47) بست درجات فقط، بالإضافة إلى ثلاث درجات في مستوى الوظائف العليا، بينما كانت أثنى عشر درجة، بالإضافة إلى درجتى وكلاء الوزارات والمشار إليها في ظل القانون (46).

2- الزيادة في معدلات الأجور (في أول ونهاية مربوط الدرجات المختلفة)، وأيضاً الأخذ بنظام الكادر المتداخل بين نهاية مربوط أي درجة، وبداية مربوط الدرجة التي تعلوها مباشرة، باستثناء درجة وكيل أول ذات المربوط الثابت.

3- الزيادات في الأجور والتي تتم من خلال:

- الزيادة التدريجية في الأجر لنفس الدرجة الوظيفية، وتتم هذه الزيادة عن طريق إضافة العلاوة الدورية السنوية للأجر، وفقاً للشروط التي حددتها المادة (41) من القانون 47 لسنة 1978، وأيضاً عن طريق الأجر التشجيعي؛ حيث استحدث القانون في المادة (49) نظام العمل بالقطعة أو الإنتاج في الجهات التي يسمح نشاطها بذلك، بشرط أن تضع معدلات الأداء.

- زيادة الأجر عن طريق الترقية لوظائف ذات مسؤوليات وأعباء أكبر، وقد أخذ القانون بنظامي الترقية بالاختيار والأقدمية في جميع المستويات الوظيفية، باستثناء وظائف شاغلي الدرجة السادسة التي يتم فيها الترقية بالأقدمية المطلقة، ويلاحظ أن تحديد نسب الترقية بالأقدمية وبالاختيار، يتفق مع الصعوبة والمسئولية في وظائف الدرجات المنتمة لها؛ بحيث يزيد الاختيار كلما زادت أهمية الوظيفة واعتبارها ومسئولياتها.

4- استحداث بعض الأحكام الخاصة بالبدلات (مادة 43)، وبنظام المزايا العينية التي تمنح للعاملين (مادة 45)، وبالتعويضات التي يستحقها العامل (المادتان 47، 48)، والحوافز والرعاية الاجتماعية والصحية (المواد 49-53)، كل ذلك بغرض تحقيق نوع من الاستقرار الاقتصادي والمعنوي للعاملين، بما ينعكس في النهاية على زيادة كفاءتهم الإنتاجية.

أما بالنسبة لطرق دفع الأجور؛ فإن الأساس في وحدات الجهاز الحكومي هو الدفع على أساس الأجر الزمني (شهرياً)، وفي بعض الوحدات يتم الربط بين الأجر الزمني، وبين الأجر التشجيعي (على أساس الإنتاج، ولأن هذا الأخير يتم بصورة محدودة نظراً لصعوبة وضع مدلولات أداء للعمل في هذه الوحدات).

وبالرغم من التعديلات في نظام الأجور، إلا أن نظام الأجور ما زال عاجزاً عن تحقيق معظم الأهداف المرجوة منه، سواء كان ذلك ناتجاً عن عدم التعديل التشريعي اللازم، أو سواء التعديلات في التشريعات الواردة بالقانون، وقد ترتب على ذلك الكثير من المشاكل التطبيقية، ومنها:

1- مازال هناك انخفاض في معدلات الأجور، وهذا يتطلب إعادة النظر في هيكل الأجور؛ وخاصةً في ظل الظروف المتغيرة باستمرار، ومحاولة ربطه بالحوافز التشجيعية التي تعمل على زيادة الإنتاج.

2- اتضح أيضاً من واقع الخبرة العملية، أن هناك اتجاه للتوحيد في نظم الحوافز لجميع الوحدات الإدارية، بغض النظر عن الفروق الجوهرية بين الوحدات المختلفة، فيما يتعلق بمستويات الصعوبة والمسئولية للوظائف في بعض الوحدات، أو طبيعة العمل.

3- عدم موضوعية نظام الحوافز، ويرجع ذلك لعدم وجود معايير أو ضوابط موضوعية، مثال ذلك عدم الجدية في إعداد تقارير الكفاءة، وعدم وجود معدلات أداء ثابتة ومحددة، يمكن على أساسها قياس الكفاءة في الإنجاز الفعلي للعامل، وعدم ارتباط الحوافز إلا بالشخص نفسه نتيجة عنصر المحاولة وطابع المجاملة، والتي تكون آثارها عكسية على الإنتاج.

4- البيئة الإدارية المعوقة للحوافز، مثل تجميد تطبيق الحوافز السلبية، وتجميد حوافز العلاوات التشجيعية، لعدم تخصيص اعتمادات مالية بالموازنات لهذا الغرض.

بناءً على ما سبق، فقد شهدت مصر - ومازالت تشهد حتى كتابة هذه السطور - مجموعة من المظاهر الفئوية في أكثر من جهة، منها ما يعبر عن حقوق فعلية، ورغبة في رفع الظلم الاجتماعي الناتج عن فوضى الأجور، والتمثلة في التفاوت الرهيب بين أجور بعض العاملين رغم تساويهم في المؤهلات وطبيعة العمل، ومنها ما يعبر عن طمع وانتهازية وإقرار مكاسب دون وجه حق، نتجت عن سوء توزيع

للدخل، وإقرار ميزانيات لبعض الجهات لا تتناسب وحجم العمالة بها، أو طبيعة عملها المحدود، وذلك بحجج واهية لا ترقى لإقرار هذا التفاوت الرهيب بين دخول العاملين بالدولة، مما خلف مشكلات كثيرة وخطيرة على مستقبل هذا البلد؛ نذكر منها:

- 1- إشاعة جو من الإحباط بين العاملين أصحاب الأجور المتدنية، نتيجة الظلم في توزيع الدولة لها من جهة إلى أخرى.
- 2- فتح الباب أمام الفساد المالي تحت مسميات مختلفة؛ خاصة فيما يعرف بالأجور المتغيرة، أو الصناديق الخاصة التي تعد بالمليارات.
- 3- الانفلات الأخلاقي؛ حيث شهدت أغلب هذه التظاهرات تطاولاً على بعض المسؤولين، مما يندر بعواقب وخيمة على العمل بعد ذلك، والذي يقوم فيما يقوم عليه، احترام السلطة الأعلى، وتنفيذ أوامر العمل.
- 4- انتشار الكسب غير المشروع من خلال قبول الرشاوى والعمولات، لسد الفجوة بين الأجر، وبين متطلبات المعيشة وانفلات الأسعار، في ظل غياب الرقابة على الأسواق، كجزء من أمور كثيرة غائبة عن كافة مجالات الدولة في فترة ما بعد الثورة؛ حيث ضربت الفوضى بمخالبها في جسد الدولة المصرية.
- 5- المزيد من الإضرابات والمظاهرات الفئوية، كنوع من التقليد أو العدوى بين العاملين، وقد رأينا في بعض الأحيان مظاهرات لعاملين أجورهم مرتفعة بالفعل، وذلك لأسباب تتأرجح بين استغلال الوضع الراهن من ميوعة سياسية، وانفلات في كل شيء، وبين ترهيب كل من يفكر في المساس بأجورهم المرتفعة!!.
- 6- تعطيل مصالح الناس نتيجة المظاهرات والإضراب عن العمل، مما يندر بزيادة الاحتقان لدى بقية طوائف الشعب أصحاب المصالح؛ وقد ينتج عن ذلك المزيد من الفوضى والتخريب.

7- إقرار منطق القوة في أخذ الحقوق؛ وغير الحقوق، والأخيرة لا تعبر إلا عن (بلطجة) يريدون أن يضيفوا عليها صفة المشروعية، وقد ساعد على ذلك مبالغة الحكومات المتعاقبة - خلال فترة ما بعد الثورة - في إرضاء الناس، حتى ولو على حساب انتظام الدولة ونظامها، فضلاً عن الموقف الحيادي للأجهزة الأمنية، وانهيار قيمة القانون، مما أدى إلى فوضى إصلاحية - إن صح التعبير؛ حيث تحولت الجهود المبذولة لإصلاح الفوضى التي خلفتها السياسات الخاطئة للنظام السابق، إلى فوضى في الإصلاح، إذا استمرت على هذا المنوال، سوف تؤدي بحياة هذا البلد - الذي يتراجع اقتصاده يوماً بعد يوم -، والذي يحتاج إلى كل الجهود لإعادة البناء والاستقرار. يحتاج منا إلى إصلاح حقيقي، بعيداً عن المغالاة في إرضاء الناس في الحق والباطل، وبعيداً عن التوازنات السياسية والحفاظ على المناصب، وغير ذلك من الأمور التي أهلكت النظام السابق، ولم يبق بين أيدينا سوى الدولة، وعلينا أن نحافظ عليها قبل تهلك وتضيع؛ وفي ذلك هلاك الجميع وضياعهم.

لقد أقرت لجنة الخطة والموازنة بمجلس الشعب مؤخراً، أن يكون الحد الأقصى للأجور 50 ألف جنيه، مع جواز الاستثناء في السقف في حالات الضرورة بقرار من مجلس الوزراء، والوزير المختص، والهيئة التابع لها حالة الاستثناء، وقد أقرت اللجنة مقترحاً لتعديل قانون الحد الأقصى للأجور بما يتضمن ألا يزيد الحد الأقصى على 50 ضعف الحد الأدنى، مع وضع استثناءات من السقف طبقاً للضرورة التي ترتبط بالخبرات، وقد تعددت الآراء خلال المناقشات فيما يتعلق بالحد الأقصى؛ حيث طالبت آراء بأن يكون 75 ألفاً، وأخرى 50 ألفاً، وثالثة 35 ألف جنيه، واعترض بعض أعضاء اللجنة على حالات الاستثناء، وأنهت اللجنة اجتماعها بإقرار الحد 50 ألفاً.

وفي نفس الاجتماع، أكد د. ممتاز السعيد وزير المالية أنه غير راضٍ عن الحد الأدنى للأجور المحدد بـ 700 جنيه، كما أن الـ 35 مثل الحد الأدنى تم إعداده في

عهد وزير المالية السابق. وأشار إلى أنه سيعاد النظر في القانون 47 لسنة 1978 الذي حدد الأجر الأساسي بـ 20٪، و80٪ للأجر المتغير، مطالباً بوضع أجر أساسي عادل، ويخصص الأجر المتغير للمتميزين فقط لضبط منظومة الأجور. كما أوضح وزير المالية أن تحديد الحد الأدنى بـ 700 جنيه كلف خزانة الدولة 9 مليارات جنيه لرفع المرتبات المتدنية للعمال، وأشار إلى تقدم وزارة المالية بمقترحات لتعديل ما جاء في مرسوم قانون رقم 242 لسنة 2011 بشأن الحد الأقصى للدخول وربطه بالحد الأدنى، وقال أن أصحاب الدخل المرتفعة سوف يتم خصم الزيادات عن الـ 35 مثل الحد الأدنى.

من أجل ذلك، أصبح من الضروري، بل والحتمي إيجاد سياسة أجور عادلة، تقضى على فوضى الأجور التي أدت إلى ما شاهدناه، ونشهده في كل يوم من مظاهرات فتوية اختلط فيها الحابل بالنابل، ولم يعد من اليسير التفرقة بين ما هو حقيقي ويعبر عن حاجة فعلية، وبين ما هو زائف لا يعبر إلا عن باطل ألبسه أصحابه ثوب الحق.

#### مقترح سياسة أجور عادلة ومتطلبات تنفيذه:

ويشتمل المقترح على:

- 1- تحقيق نظام أجور عادل، يحقق الحياة الكريمة لجميع العاملين.
- 2- تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال سياسة أجور عادلة، لا يشعر فيها الفرد بأي تفرقة بينه وبين غيره من العاملين.
- 3- قابلية التنفيذ من خلال آليات تملك الدولة الأخذ بها، فقط تحتاج إلى الجراءة دون النظر إلى أية اعتبارات ثورية؛ خاصة أننا الآن في حالة غياب عن الوعي الثوري، ومفردات الثورة الحقيقية.
- 4- عدم إرهاب ميزانية الدولة المرهقة بالفعل؛ خاصة وأن دخل مصر مستمد من خمسة أو ستة مصادر فقط، لا علاقة لها بفن العمل الذي بدونه لا يمكن

حدوث ازدهار أو تقدم، أو حتى خروج من الوضع الخائق الذي تمر به مصر الآن، وهذه المصادر هي:

- أ - تحويلات العاملين بالخارج - والتي قلت عن ذي قبل نتيجة قلق أصحابها من الوضع الراهن - .
- ب - دخل مصر من البترول .
- ج - إيرادات قناة السويس .
- د - السياحة - قبل أن تتوقف بسبب اضطرابات الأوضاع - .
- هـ - القطن - فيما مضى - .

فضلاً عن توقف الإنتاج المتواضع أصلاً؛ حيث أن المطلوب هو إعادة توزيع للأجور المتغيرة، وأموال الصناديق الخاصة، مع تطبيق الحد الأقصى للأجور، وترشيد الاستعانة بالمستشارين، وغير ذلك من مصادر عاجلة يمكن الاستفادة منها في تطبيق سياسة أجور عادلة، لتتمكن الدولة من تطبيق سياسة ربط الأجر بالإنتاج، حتى تكون الزيادات في الأجور منطقية ومستحقة، بشكل يضمن التقارب بين دخول العاملين، وتقليل الفجوة بينها؛ ولكن قبل تقديم المقترح، لا بد من عرض ولو مبسط لخصائص نظام الأجور المتميز، ولكي يكون نظام الأجور نظاماً متميزاً فلا بد من توافر مجموعة من الخصائص والشروط، من أهمها ما يلي:

1- أن يكون نظاماً عادلاً؛ بمعنى أن تكون المعايير التي يستخدمها النظام لتحديد الأجر معايير عادلة، لا تميز بين عامل وآخر على أسس شخصية، وحتى نضمن توافر العدالة فلا بد من توافر هيكل عادل للأجور.

2- أن يأخذ النظام القوة الشرائية للنقود في الحسبان؛ ومن ثم يجب أن يكون النظام مرناً يستجيب للمتغيرات والمستجدات في الأسعار وغيرها، حتى لا يزيد التضخم.

3- أن يتسم النظام بالبساطة والسهولة والوضوح، حتى يسهل فهمه وتطبيقه لكلاً من الإدارة والعاملين على حدٍ سواء.

- 4- الربط المباشر بين الأجر والإنتاجية، حتى يساهم في زيادة الجهد المبذول وتحقيق الأهداف، والنتائج التي تسعى المؤسسة لبلوغها من أهداف نمو وربحية وغيرها.
  - 5- أن يمتلك هذا النظام على الأقل ميزة تنافسية، تميزه عن غيره من الأنظمة التي تطبقها المؤسسات المنافسة، ولا يتسنى ذلك إلا بدراسة وتحليل أنظمة الأجور لدى المنافسين.
  - 6- أن يقوم على إدارة نظام الأجور خبرات ومهارات متخصصة في هذا الصدد، حتى يتسنى لها تخطيط وتنفيذ ومتابعة النظام بكفاءة وفعالية.
  - 7- أن يترتب على تطبيقه استقطاب العقول والكفاءات والمهارات المتميزة للعمل لدى المؤسسة، وبالطبع لا يتسنى للنظام تحقيق هذا الهدف إلا إذا كان نظاماً تنافسياً.
  - 8- أن يتسم النظام بالدقة والسرعة؛ حيث يسمح النظام بصرف رواتب العاملين بالسرعة المناسبة، وفي الفترة الزمنية المتفق عليها في التعاقد بين العامل والمؤسسة.
  - 9- أن تكون هناك آلية عملية تسمح برقابة ومتابعة النظام، للتوصل إلى الانحرافات في حينها، واتخاذ قرارات تصحيحية لعلاج هذه الانحرافات.
  - 10- أن يؤدي النظام إلى تحفيز العاملين وزيادة رغبتهم في العمل، وأن يساهم في تعزيز روح الولاء والانتماء لدى العاملين تجاه المؤسسة.
- يتضح من هذه الشروط افتقاد نظام الأجور في الدولة لها، فالقطاع الحكومي على سبيل المثال ليس في حالة منافسة مع غيره، لاحتكاره أغلب الخدمات العامة، فلا يوجد دافع للإدارة أو للعاملين لبذل الجهد والعطاء لكسب تلك المنافسة، أو الحصول على أكبر قدر من الأرباح،
- فضلاً عن العمل بقوانين لم تتغير منذ أكثر من ثلاثين عاماً، فما زالت هناك علاوات ومنح ما بين ثلاث وست جنيهاً، في ظل أسعار اقتربت من عدم الاعتراف بأية قوة شرائية للجنيه نفسه.

لذلك؛ فنظام الأجور لا يحمل صفة التحفيز أو التشجيع، مما حول النظام الإداري في الدولة إلى مجرد حضور وانصراف، خاصةً في ظل ضمان الأجر الإجمالي للعامل، سواء كان له أداء يذكر، أو لم يكن، أيضاً في ظل نظام فاشل لتقييم الأداء يتساوى فيه الذين يعملون والذين لا يعملون، ولأن ذلك ضد الدين والعقل والمنطق الإنساني، وضد مفردات تقدم الدول وراقيها، أضحي الجهاز الإداري جهازاً مترهلاً فاشلاً في أغلب أدائه، مما يفرض علينا إعادة النظر في كل ما حولنا من أنظمة وسياسات عمل وأجور وأداء ورقابة، وغير ذلك من الأمور التي تساعد على تفعيل الدور الحقيقي للعمل والأجور، لذلك فقد قام مقترح الباحث على الإجراءات التالية:

**أولاً:** إلغاء جداول الأجور الحالية، بكل ما تشتمل عليه من أساسي ومتغير و(لوغاريتمات).

**ثانياً:** إلغاء ما يعرف بالأجور المتغيرة - الباب السحري لمغارة النهب المالي وفوضى الأجور المقتنة -؛ خاصةً وأن الأجور المتغيرة لا تعبر عن مجهود فعلي في أغلب الأحيان، مثل المكافآت والحوافز والإضافي، لجهات لا يقوم فيها العامل بأي مجهود إضافي زيادة عن وقت العمل الرسمي، أو قيامه بأي إجادة في عمله؛ حيث أن أغلب الأعمال روتينية ليس فيها أي ابتكار أو إبداع، لذلك لا تعد الأجور المتغيرة سوى استكمال للأجر الأساسي، وهو الأجر الوحيد الذي يتساوى فيه تقريباً كل العاملين بالدولة.

**ثالثاً:** وضع حد أدنى وحد أقصى للأجور لكل درجة وظيفية على حدا، فما تم وضعه من حد أدنى للأجر بصفة عامة، أو وضع حد أقصى له لن يحل المشكلة، وذلك للأسباب التالية:

1- أن وضع حد أدنى بصفة عامة، سوف يساوى بين الموظف المؤهل وغير المؤهل؛ حيث سيتم استكمال الأجر - طبقاً للأجر الأساسي في القانون -

للاثنين حتى يصل إلى الحد الأدنى، نفس الأمر المساواة أو التقارب الشديد بين الموظف الجديد، والموظف السابق عليه، وسيتم أيضاً استكمال أجره ليصل إلى الحد الأدنى، ولن يرضى هذا أو ذاك عن هذا الوضع، الذي لا يعترف بجهد أو وقت أو مؤهل علمي أو مهارات وإمكانيات، مما يخلق شعوراً سيئاً، بالإضافة إلى الأضرار النفسية الأخرى التي ستقع عليهما معاً، مما يعطل الأعمال ويضر بالمصلحة العامة للدولة.

2- إن وضع حد أقصى للأجر بهدف غلق الباب أمام الفساد المالي المتمثل في صرف مكافآت مبالغ فيها لبعض الأشخاص، لن يحقق الهدف من وضعه؛ حيث أنه بإمكان أي مسئول أن يعطى من يشاء من العاملين أجر أكبر من أجره الإجمالي في صورة مكافآت أو ما شابه، طالما أنه أقل من قيمة الحد الأقصى !!.

رابعاً: زيادة الحد الأدنى بنسبة محددة كل سنة من سنوات المدة البيئية المحددة للترقي إلى الدرجة التالية، على سبيل المثال، يتم وضع حد أدنى لبداية مربوط الدرجة السادسة، وتتم الزيادة بنسبة محددة ولتكن 0. % مثلاً، وحتى آخر سنة من سنوات المدة البيئية لهذه الدرجة، وهي خمس سنوات، ليدخل الموظف بعدها في بداية مربوط الدرجة الخامسة؛ والذي سيكون كالتالي:

بداية مربوط الدرجة الخامسة = بداية مربوط الدرجة السادسة + 60. % -  
مجموع الزيادات على مدار المدة البيئية -، وهكذا، في كل مستوى وظيفي ودرجاته.

خامساً: تحديد نسبة من الأجر كمكافأة إجابة للمجيدين من العاملين إجابة فعلية بعيداً عن المجاملات، وبعيداً عن سياسة الدور المتبعة في بعض الجهات الحكومية، فيما يتعلق ببعض أنواع الحوافز، مع عمل حد أدنى وحد أقصى لها أيضاً؛ مما يركى من روح التنافس بين العاملين لنيل هذه المكافأة؛ ومن ثم زيادة الإنتاجية.

سادساً: بالنسبة للجهات التي يضطر فيها بعض العاملين للعمل وقت إضافي،

يتم حساب المقابل النقدي بالساعة طبقاً للأجر الفعلي للموظف (من خلال قسمة الأجر الشهري على عدد ساعات العمل الرسمية في الشهر).

سابعاً: تحقيق المساواة بين الجهات الخدمية، والجهات الأخرى التي تدر أموالاً على خزانة الدولة، انطلاقاً من أن الأموال هي أموال الدولة، وليست أموال خاصة بكل جهة، ينفق منها المسئول وكأنها ملكاً خاصاً به، كما كان يحدث في بعض وزارات النظام السابق، فليس ذنباً أن تكون بعض الجهات خدمية لا تحقق ربحاً، حتى نعاقب العاملين فيها بأجور متدنية، ويوضح جدول الأجور التالي شكل الأجور طبقاً لهذا المقترح:

(جدول الأجور المقترح)

العلاوة المستحقة	نسبة الترقية بالاختيار من الدرجة	الأجر السنوي	درجات الوظائف
جنيه		جنيه	درجات الوظائف العليا:
	100%	بقية الدرجات بداية من العالية فما فوق تتم فيها الزيادة سنوياً بنفس النسبة، أو أقل حسب مصادر الدخل بالدولة وكم الإنتاج أو الخدمات وجودتها.	المتمايزة.....
العلاوة تحددها الدولة سنوياً	100%		العالية.....
	100%	بداية مربوط الدرجة الأولى مضافاً إليه زيادات المدة البينية لها بنسبة 70%.	مدير عام....
	100%	بداية مربوط الدرجة الثانية مضافاً إليه زيادات المدة البينية لها بنسبة 70%.	الأولى.....

العلاوة المستحقة	نسبة الترقية بالاختيار من الدرجة	الأجر السنوي	درجات الوظائف
	٪50	بداية مربوط الدرجة الثالثة مضافاً إليه زيادات المدة البيئية لها بنسبة 90 ٪.	الثانية.....
	٪25	بداية مربوط الدرجة الرابعة مضافاً إليه زيادات المدة البيئية لها بنسبة 60 ٪.	الثالثة.....
	٪15	بداية مربوط الدرجة الخامسة مضافاً إليه زيادات المدة البيئية لها بنسبة 60 ٪.	الرابعة.....
	٪5	بداية مربوط الدرجة السادسة مضافاً إليه زيادات المدة البيئية لها بنسبة 60 ٪.	الخامسة.....
	—	الحد الأدنى للأجور والذي ستتفق عليه الجهات المعنية بالدولة.	السادسة.....

**ملحوظة:** تم ترك تحديد الحد الأدنى ونسبة العلاوة، للدولة، بما يتناسب والإمكانات المادية لها وحجم الدخل ومردود المقترح نفسه، وطبقاً لهذا الجدول لن تحتاج الدولة إلى تحديد حد أقصى؛ حيث سيتحدد تلقائياً من خلال الزيادة المحددة سنوياً طبقاً للمدة البيئية لكل درجة، فضلاً عن تحديد مكافأة الإجازة للمجيد بنسبة معينة ومحد أدنى وأقصى لها، مما يمنع التلاعب المالي تحت مظلتها.

وفى النهاية.. إذا كنا نرغب في تحقيق إصلاح حقيقي يعود بالنفع على هذا البلد، علينا أن نتخذ إجراءات واضحة وصریحة وصارمة يقبلها الجميع، لأنها سوف تساوى بين الجميع؛ حيث لن يقبل المجتمع سوى العدل، فمشكلة التفاوت بين الأجور من جهة إلى أخرى، أو في داخل الجهة الواحدة في بعض الأحيان !!، لن

يجلبها رفع الرواتب في بعض الجهات، لتتساوى مع الجهات الأخرى، لسبب بسيط، وهو أن الأخيرة لن تقبل بذلك، بل ستطالب هي الأخرى بزيادة رواتبها - الزائدة أصلاً عن الحد المقبول والمنطقي -، على غرار زيادة رواتب الآخرين؛ ومن ثم ندخل في حلقة مفرغة ندور فيها ومعها بلا نهاية كما يحدث الآن، وأيضاً لن يجلبها تقليل رواتب في بعض الجهات لتتساوى مع الجهات الأخرى، لسبب بسيط أيضاً، وهو أنه لا يوجد من يقبل بتقليل مكنتساته ولو مليماً واحداً، لذلك لا بد من إجراء تعديلات تشريعية على جداول الأجور، لتحقيق العدل بين الجميع بعيداً عن فوضى الأجور المتغيرة.

إذن الحل الوحيد هو تطبيق سياسة أجور جديدة وعادلة، يرضى بها ويرضخ لها الجميع؛ بشرط أن تحقق حد الكفاية للموظف، بغض النظر عن زيادته أو نقصانه عما كان يتقاضاه من قبل، وذلك للأسباب التالية، وهي في نفس الوقت نتائج لمقترح الباحث للقضاء على فوضى الأجور في مصر؛ وهي كالتالي:

- 1- أن المساواة تريح الجميع، لأنها أساس العدل.
- 2- أن الهدف من الأجر هو تحقيق متطلبات الموظف الحياتية، وطالما تحققت، فلن تكون هناك مشكلة في مساواة الأجر بين العاملين في الجهات المختلفة، سوى الطمع والجشع من البعض، وهذه مشاكل فردية تخص أصحابها، لن تصل إلى ما نحن فيه من فوضى الاعتصامات والمظاهرات الفئوية، وما يتبعها من إضراب وتعطيل الأعمال.
- 3- أن المطالبة بزيادة الأجر من جهة ما، سوف يضعها موضع استهجان ونقد الجهات الأخرى، والتي ستري أنها تطالب بالتمييز عنها دون وجه حق.
- 4- تحقيق الرضاء الوظيفي الناتج عن العدالة الاجتماعية القائمة على المساواة في الحقوق والواجبات.
- 5- تحقيق الاستقرار الأسرى؛ حيث يضطر بعض العاملين - في ظل تدنى الأجور الحالي - إلى العمل في أكثر من وظيفة لتدبير احتياجات أسرته، مما يقلل من

- تواجهه مع أسرته ورعايتها، بالإضافة إلى عمل الزوجات في أغلب الأحيان - مضطرات - مساعدةً منهن في تكاليف المعيشة.
- 6- يترتب على النقطة السابقة، توفير تلك الوظائف الإضافية لشخص آخر لا يعمل إطلاقاً؛ ومن ثم القضاء على جزء من البطالة.
- 7- إزالة الشعور بالإحباط في نفوس بعض العاملين، ممن يشعرون بالظلم الاجتماعي الناتج عن التفاوت في الأجر بينهم وبين غيرهم - رغم التساوي في كل شيء-.
- 8- تحقيق الإصلاح الوظيفي المنشود؛ وذلك من خلال:
- أ - التنافس الشريف بين العاملين للحصول على حوافز الإجابة.
- ب- تفعيل التدريب الإداري والمهني؛ حيث سيكون السبيل للارتقاء بمهارات وأداء الموظف؛ ومن ثم تمكينه من تحقيق الإجابة المطلوبة للمنافسة على حافز الإجابة.
- ج- سهولة توزيع العاملين بين الجهات المختلفة لسد العجز فيها؛ حيث يقف التفاوت في الأجر عائقاً أمام تنفيذ هذا الأمر، فالموظف لا يرضى النقل إلى جهة أخرى يقل فيها راتبه عما كان يتقاضاه في جهته الأصلية.
- د- تحقيق الراحة لبعض العاملين القاطنين في محافظات أخرى بعيدة عن مكان عملهم؛ حيث يضطر الموظف إلى تحمل مشقة السفر من محافظة إلى أخرى، حتى لا يحرم من الأجور المتغيرة - التي يتقاضاه من جهة عمله البعيدة عن مسكنه - التي يستكمل بها أجره الضئيل، لذلك يرفض النقل إلى مديرية تابعة لمكان عمله رغم وجودها في المحافظة التي يقيم بها، وسوف تنعكس تلك الراحة على أدائه في العمل.
- هـ- تحقيق فاعلية العقاب، على أساس أن كل حق أمامه واجب على الموظف أدائه، وحينما يحصل الموظف على الأجر الذي يكفيه، سوف يكون بإمكان الجهة معاقبته إن أهمل، دون أي حجج تتعلق باحتياجاته التي لم تحقق، فلا مكان هنا للخلط بين قيمتي العدل والرحمة التي عرضنا لها

سابقاً، ولا مكان أيضاً للجملة الانهزامية المعتادة (على قدر فلوسهم) -  
والمقصود هنا الحكومة بالطبع -.

وختاماً لما سبق.. فإن هذا المقترح هو جزء يجب أن يكون في الحسابان عند التخطيط للخروج ببلدنا من عنق الزجاجة الحالي، فما صنعه هذا الشعب العظيم من تاريخ، لا يجب بأي حال من الأحوال أن يُهدر أو يُدمر بمطالب فتوية، مهما فعلت الحكومات لن تحققها على الوجه الذي يحقق رضاء الجميع، فما يرضى به وعنه الجميع، هو العدل والمساواة في الحقوق؛ ومن ثم أداء الواجبات التي نحتاجها للنهوض بمصر مرة أخرى، وحين يحدث ذلك، فقط.. نستطيع أن نقول أن الثورة المصرية استكملت، بتحقيق كافة أهدافها، وإلا سنكون في انتظار ثورة أخرى؛ قد تكون ثورة جياع، لا يعلم مداها ونتائجها إلا الله سبحانه وتعالى.

#### متطلبات تنفيذ المقترح:

ما تم اقتراحه من إلغاء جداول الأجور بشكلها الحالي، وإعداد جدول أجور جديد يقوم على حد أدنى يحقق مستوى معيشة جيد للعاملين، مع زيادة سنوية محددة تنتهي بنهاية حياة الموظف المهنية، وهذا التحديد يضع تلقائياً حداً أقصى للأجور. وفي نفس الوقت تأكيد البعد التحفيزي للأجر من خلال مكافأة إجابة للمجتهدين بنسبة محددة، لها حد أدنى وحد أقصى لا تتعداه.

إذن لا توجد مشكلة في تنفيذ المقترح، فمصادر التمويل موجودة، بناءً على تصريحات السادة الوزراء والمسؤولين عن قضية الأجور والعمالة في مصر، ومنهم السيد وزير المالية، والسيد رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، ووزيرة التخطيط والتعاون الدولي، والتي أعلنت أن المبالغ الموجودة بالصناديق الخاصة التابعة للهيئات والمصالح الحكومية تتراوح ما بين 35-40 مليار جنيه. وفي هذا الشأن يقول رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، أن عدد الصناديق الخاصة لدى الجهات الحكومية وغيرها نحو (6368)، وأن معظم هذه

الصناديق تقدر قيمة أموالها المودعة بالبنك المركزي بنحو (35.5 مليار جنيه)، وأن معظم هذه الصناديق بعيدة عن إطار الموازنة والضوابط المحكّمة للرقابة، ولا تخضع لضوابط الإنفاق المقررة. وقد أكدوا على أنه يمكن توفير المليارات من خلال أموال الصناديق الخاصة، وتطبيق الحد الأقصى على كبار موظفي الدولة، فضلاً عن إلغاء بنود الأجور المتغيرة التي لا تعبر عن أداء حقيقي؛ وإنما تعبر عن استكمال للأجر الأساسي للعاملين، وتحت مظلتها يتم صرف مبالغ كبيرة بمسميات مختلفة، كل هذه المصادر، مع ربط الأجر بالإنتاج والإنتاجية، والذي سيعود على ميزانية الدولة بأموال تمكنها من تحقيق مقترحات تحسين الأجور، وتطبيق سياسة عادلة لها، بشرط إعادة النظر في تلك القضية، والسعي نحو القضاء على معوقات تنفيذ هذا الأمر، فقط تحتاج إلى جراءة من الحكومة في التنفيذ، ويبقى تحقيق بعض متطلبات تنفيذ المقترح؛ وهي كالتالي:

#### 1- التقييم الدقيق للوظائف:

يقصد بتقييم الوظائف تحديد الأهمية النسبية لكل وظيفة داخل المنظمة، بالمقارنة مع باقي الوظائف الأخرى، من خلال نظام متكامل يمكن الاعتماد عليه في وضع هيكل الأجور.

ويمكن من خلال تحليل الوظيفة ووضع مواصفاتها، التعرف على التبعات المترتبة على شغلها، والمواصفات الشخصية للقائم بها، وبذلك نحصل على البيانات الضرورية واللازمة لتقييم الوظائف، وتحديد الأهمية النسبية لكل منها من البطاقات الخاصة بمواصفات الوظائف والأعمال.

والهدف المباشر من تقييم الوظائف هو وضع نظام منطقي وعادل للأجور، الأساس فيه التماثل في الأجور للوظائف المتجانسة، وتتناسب معدلات الأجور مع ما هو سائد خارج المؤسسة، بينما التفاوت يرجع إلى الاختلاف في المواصفات، وبذلك يبدو التقارب في الأجور للوظائف المتماثلة (قد يرجع هذا الاختلاف إلى

الأقدمية في الوظيفة)، ولكي يتم تحديد الأهمية النسبية للوظائف وفقاً لمدخل منظم، فإن الأمر يتطلب توافر الآتي:

- 1- تحليل للوظيفة ومواصفات لها محددة وواضحة ودقيقة؛ حيث يمكن بناءً على ذلك الحصول على المعلومات الخاصة بعوامل القياس والمقارنة.
- 2- قرار بتحديد مجموعة الوظائف التي يشملها برنامج التقييم، فغالباً ما توجه برامج مستقلة وخاصة بكل من الوظائف الإنتاجية والخدمات المتصلة بها، وأخرى خاصة بالوظائف الكتابية، وللشؤون الإدارية، البحثية، المهنية... الخ.
- 3- نجاح النظام يتوقف على تسويق فكرته بين الداخلين في البرنامج، وإقناعهم بأن البرنامج يحقق العدالة والمساواة لكل من العامل والمؤسسة.

#### أهمية وجود برنامج رسمي لتقييم الوظائف:

بينما تحاول معظم المؤسسات الربط بين أجر الوظيفة ومتطلبات الأداء، فإن الأجر يعكس أيضاً رأى المديرين بخصوص أهمية هذا العمل، أو أن هذا الأجر الذي يمكن التوصل إليه من خلال المفاوضات بين الإدارة والنقابة، وإذا ما تم تحديد الأجر وفقاً لأي من الأنظمة، فإنه غالباً ما يكون مثار شكوى وريبة الفرد في عدم دقته.

وإذا ما تم تحديد الأجر وفقاً لأساس موضوعي، فإنه يبعث الثقة به من جانب الفرد، ومن هذا المنطلق فإن الأمر يتطلب وجود برنامج رسمي لتقييم الوظائف؛ ومن ثم تحديد الأجر المناسب والعاقل للوظيفة بالمقارنة بغيرها من الوظائف، وعلى ضوء المواصفات الخاصة بها، فضلاً عن العديد من الفوائد الأخرى، نذكر منها:

- 1- تحديد الأهمية النسبية لكل وظيفة استناداً للمعلومات المستخلصة من تحليل العمل وتحديد متطلباته.
- 2- تفهم الفرد لسياسات وممارسات المؤسسة فيما يتعلق بالأجور، بما يحقق العدالة والموضوعية والثقة في الإدارة؛ حيث أن وجود برنامج أو خطة رسمية للأجور، كفيل بتخفيض الشكاوى حول نظام الأجور.

3- توفير المعلومات حول العلاقات بين مختلف الوظائف داخل الهيكل التنظيمي، وفي التعرف على خطوط السلطة، ومنافذ الترقية أمام الأفراد شاغلي هذه الوظائف، وتفيد هذه المعلومات في مجالات تدريب الأفراد، والترقية، والنقل، وغيرها من الوظائف التي تمارسها إدارة الأفراد.

4- كما يمكن من خلال عملية تحليل وتقييم العمل، التعرف على المخاطر، أو عدم التناسق أو التجانس بين الواجبات الخاصة بالوظيفة، وعلاج ذلك.

وتقع مسؤولية تنفيذ البرامج الخاصة بتقييم الوظائف على إدارة الأفراد، ونفس الشيء بالنسبة لتحليل العمل وتصنيف الوظائف؛ حيث يتولى الأفراد أغلب الجوانب المتعلقة بتقييم الوظائف، بينما تتولى عادةً لجنة القيام بعملية تصنيف الوظائف في فئات، أو شرائح بناءً على عملية التقييم؛ ومن ثم ربط الأجور.

وتتكون اللجنة الخاصة بتقييم الوظائف من ممثلين عن إدارة الأفراد والإدارات التشغيلية، لأنه من الأفضل أن تقوم لجنة بذلك، بدلاً من ترك ذلك لتقدير وحكم شخص معين، ويرجع ضم ممثلين عن الإدارات في اللجنة، لأن هؤلاء الأعضاء أكثر إلماماً ومعرفة بمعظم الأعمال والوظائف التي يتم تقييمها، ولهم مصلحة مباشرة في النتائج المترتبة عن البرنامج، وحتى لا يكون هناك مبالغة في تحديد الأهمية النسبية للأعمال، ونظراً لأن العملية ذات جوانب فنية متخصصة، فإنه من الملائم الاستفادة من الخبرات المتخصصة في هذا المجال.

ومن طرق تقييم الوظائف، مقارنة كل وظيفة بأخرى، أو مقارنة هذه الوظائف بمعايير يتم بموجبها التعرف على الشريحة، أو الدرجة التي تنتمي إليها الوظيفة، وتعد هذه الشرائح مسبقاً مع تحديد المواصفات الخاصة بكل منها، وبصفة عامة يتم تصنيف الطرق التي يتم بموجبها تقييم الوظائف إلى مجموعتين؛ وهما:

1- الطرق غير الكمية:

أ - طريقة الترتيب Job Ranking System.

ب - طريقة التدرج أو التصنيف للدرجات Job Classification.

## 2- الطرق الكمية:

أ - طريقة مقارنة العوامل Factor Comparson System.

ب - طريقة النقط Point System.

والطرق غير الكمية لا تتطلب استخدام مواصفات العمل؛ وإنما تعتمد على التوصيف الخاص به؛ حيث ينظر إلى الوظيفة كوحدة وليس لمكوناتها. أما الطرق الكمية فهي تعتمد على التفصيلات الخاصة بالعمل؛ حيث يتم اختيار عوامل المقارنة، وكيفية قياسها، لذلك يتطلب الأمر وجود المواصفات الخاصة بكل وظيفة.

هذا وسيتم تناول كل طريقة بشيء من التفصيل، حتى يمكننا التعرف على الطريقة المثلى لإيجاد نظام عادل للأجور؛ وهى كالتالي:

## أولاً: طريقة الترتيب:

وتلائم هذه الطريقة المنشآت الصغيرة التي تضم عدداً محدوداً من الوظائف، ويتم تقييم الوظائف وفقاً لهذه الطريقة على النحو التالي:

1- يتم تجهيز كشف التوصيف الخاص بكل وظيفة من الوظائف المطلوب تقييمها، ولا بد أن يحتوى الكشف على الوصف التفصيلي لها؛ من حيث الواجبات والمسئوليات وظروف الأداء والشروط والمواصفات اللازمة لشغلها.

2- يقوم الشخص المكلف بالتقييم بمقارنة هذه الوظائف بعضها ببعض على أساس الوصف الكلى لكل منها، ثم يقوم بترتيبها تنازلياً من أكثرها أهمية، إلى أقلها أهمية من وجهة نظره، ولضمان المزيد من الدقة في التقييم قد يسند موضوع التقييم إلى لجنة متخصصة بدلاً من إسنادها لفرد واحد، وفي هذه الحالة تحسب القيمة النسبية لكل وظيفة على أساس متوسط جميع القيم التي حصلت عليها من أعضاء اللجنة.

3- ولضمان الدقة أيضاً، قد يقوم الشخص المكلف بالتقييم أو اللجنة بتطبيق طريقة المقارنة الزوجية بين الوظائف، بدلاً من مقارنة كل وظيفة بباقي الوظائف دفعة واحدة، ويتحدد ترتيب الوظيفة في ضوء النتيجة النهائية للمقارنة.

### ثانياً: طريقة الدرجات:

ويتم تقييم الوظائف على أساس هذه الطريقة وفقاً للخطوات التالية:

1- تقوم اللجنة المكلفة بعملية التقييم بتحديد مجموعة من الدرجات أو الفئات، يمكن ترتيب جميع وظائف المؤسسة فيها، مع تحديد ربط مالي محدد لكل درجة من تلك الدرجات، وتتراوح هذه الدرجات ما بين درجة ممتازة، عالية، مدير عام، درجة أولى، ثانية، ثالثة، رابعة، خامسة، ودرجة سادسة.

2- وضع وصف دقيق لكل درجة من تلك الدرجات يميزها عن الدرجات الأخرى، ويمكن اعتبار هذا الوصف بمثابة المعيار الذي يمكن الارتكاز عليه، عند تسكين كل وظيفة في الدرجة التي تلائمها.

وبالرغم من أن هذه الطريقة تتميز عن طريقة الترتيب في وجود معيار معين، يتمثل في الدرجات ومواصفاتها، يمكن القياس عند ترتيب الوظائف وفقاً لأهميتها النسبية، إلا أنه يؤخذ عليه ما يلي:

1- أن وصف الدرجات عادةً ما يتسم بالعمومية، لمواجهة التنوع الكبير في الوظائف التي يمكن أن تشملها الدرجة الواحدة.

2- عند تحديد الأهمية النسبية للوظيفة لوضعها في درجة معينة، يتم النظر إلى الوصف الكلي للوظيفة، وليس الوزن الجزئي لكل عنصر من عناصر الوصف؛ وهذا يعني أن عملية التقييم يمكن أن تتأثر - كما في الطريقة الأولى - بالتقدير الشخصي للقائمين بعملية التقييم.

### ثالثاً: طريقة النقاط:

وتعتبر من أكثر الطرق شيوعاً في الاستخدام، وذلك لأنها تعتمد على التقييم الموضوعي للوظيفة، في ضوء مجموعة من المعايير الموزونة، ويمكن تطبيق هذه الطريقة من خلال الخطوات التالية:

1- عمل برنامج شامل لتحقيق جميع الوظائف في المؤسسة، يتضمن عرضاً تفصيلياً لوصف كل وظيفة، والمواصفات والاشتراطات اللازمة لشغلها.

2- تحديد العوامل التي ستخذ كأساس لتقييم جميع الوظائف بالمؤسسة، وليس هناك اتفاق تام على عدد أو نوعيات العوامل المستخدمة في هذا المجال؛ حيث يتوقف ذلك على ظروف وطبيعة عمل المؤسسة.

وبوجه عام، فإن أهم العوامل الشائع استخدامها هي (المهارة، المسؤولية، المجهود، ظروف العمل)، وعادةً ما يتم تقسيم هذه العوامل الرئيسية إلى عدد من العناصر الفعلية على النحو التالي:

- المهارة؛ وتشمل (التعليم - الخبرة - التدريب)
- المسؤولية؛ وتشمل (المسؤولية عن توجيه الآخرين - المسؤولية عن المواد - المسؤولية عن المعدات والآلات - المسؤولية عن أمن الآخرين - المسؤولية عن تنفيذ سياسات المؤسسة).
- المجهود؛ ويشمل (المجهود البدني - المجهود العقلي أو الذهني - المجهود البصري).
- ظروف العمل؛ وتشمل (الظروف المادية للعمل - المخاطر).

3- إعطاء وزن نسبي لكل عنصر من العناصر الأربعة السابقة من المجموع الكلي للمقياس - الذي عادةً ما يكون 100 نقطة -، وقد جرت العادة على أن يعطى للمهارة أعلى نسبة، يليها المسؤولية، ثم إعطاء المجهود وظروف العمل نفس الوزن، ولكن بسبب تزايد الاتجاه نحو الآلية في العمل والإنتاج، وما ترتب على ذلك من تساؤل أهمية المهارة الإنسانية، وتزايد المسؤولية عن المعدات والعمليات والنتائج، فإن الاتجاه الحديث هو إعطاء وزن أكبر لعنصر المسؤولية، عند تحديد الأوزان النسبية لمختلف العناصر.

4- بعد أن يتم تحديد عناصر التقييم، وإعطاء أوزان نسبية لكل منها، ويعد أن يتم

تقسيم تلك العناصر الرئيسية إلى عناصرها الفرعية وتحديد مستوياتها، نكون بذلك استكملنا المقياس الذي سيتم الاعتماد عليه في التقييم الموضوعي للوظائف، وتقوم اللجنة المختصة بعد ذلك بمقارنة كشف تحليل الوظيفة بمعايير التقييم، وتحديد عدد النقاط التي تستحقها بالنسبة لكل عنصر فرعي، ويكون مجموع هذه النقاط عبارة عن القيمة النسبية للوظيفة.

لعل الخطوة المنطقية بعد ذلك، هي عمل هيكل عادل للأجور يعكس الأهمية النسبية لمختلف الوظائف بالمؤسسة؛ بحيث تكون الفروق بين الأجور فيما بينها، مبنياً على أساس اختلاف القيم النسبية لكل منها، ويمكن أن يتم ذلك باستخدام أسلوب خط الاتجاه العام، ويمكن أن يتم ذلك بيانياً.

#### رابعاً طريقة مقارنة العوامل:

وهذه الطريقة مزيج من الطريقة الأولى (طريقة الترتيب) والطريقة الثالثة (النقط)، فهي تشبه طريقة الترتيب في أن التقييم يتم على أساس المقارنة بين الوظائف بعضها البعض، وإن كانت المقارنة في هذه الطريقة لا تتم على أساس الوصف الإجمالي؛ وإنما على أساس العناصر التفصيلية للوصف. كما أنها تشبه طريقة النقاط في أن نتيجة التقييم تكون على أساس الوزن الكمي للعناصر المكونة للوظيفة؛ بهدف الوصول إلى نتيجة موضوعية للتقييم.

وبالرغم من أن خبرة التطبيق، تؤكد صلاحية هذه الطريقة بالنسبة لتقييم الوظائف الكتابية والتخصصية والإشرافية، إلا أنه ليس هناك ما يمنع من إمكانية استخدامها لتقييم باقي المجموعات الوظيفية. ويمر استخدام هذه الطريقة في تقييم الوظائف بالمراحل التالية:

- 1- تحديد العوامل التي سيتم الاعتماد عليها في التقييم، وعادةً ما يتم اختيار عدد محدود من العوامل لتسهيل عملية المقارنة والعوامل التي يتم استخدامها عادةً هي: المجهود الذهني، والمهارة، والمجهود البدني، والمسئولية، وظروف العمل ومخاطره.

2- تقوم اللجنة المسئولة عن عملية التقييم باختيار عينة من الوظائف؛ بحيث يمكن بعد تقييمها، اتخاذها كمعيار لتقييم باقي الوظائف بالمؤسسة، ويمكن تسميتها بالوظائف القياسية، وهذه العينة من الوظائف يجب أن تتوافر فيها الشروط الآتية:

- أن تتميز محتوياتها بالاستقرار النسبي؛ بمعنى ألا تكون مواصفاتها عرضة للتغير السريع.
- أن يكون هناك اتفاقاً بين الإدارة وأعضاء لجنة التقييم، على أن معدلات أجور هذه الوظائف سليمة وعادلة، وتعكس واقع أعباء الوظائف وتساير المعدلات الجارية للأجور في سوق العمل.
- أن تكون ممثلة تمثيلاً صادقاً لجميع نوعيات الوظائف المطلوب تقييمها.

3- في ضوء كشف تحليل الوظائف، يتم مقارنة الوظائف القياسية بعضها ببعض بالنسبة لكل عنصر من عناصر التقييم على حدا، وترتب من حيث درجة أهميتها النسبية في هذا العنصر، فتتم مقارنتها من حيث الجهود الذهني وترتب في هذا العنصر، ثم تقارن من حيث المهارة وترتب، وهكذا بالنسبة لباقي العناصر.

4- يتم بعد ذلك تقسيم الأجر الحالي لكل وظيفة من الوظائف القياسية، على عوامل التقييم الخمسة، وفقاً لرؤية لجنة التقييم لدرجة أهمية كل عامل من هذه العوامل للوظيفة، ويمكن بعد ذلك عمل جدول يتضمن ترتيب الأهمية النسبية للوظائف القياسية بالنسبة لكل عنصر، وترتب الأهمية النسبية للوظائف داخل كل عنصر على أساس قيم الأجور.

## 2- التقييم الفعلي للأداء:

يختص هذا المطلب بالجانب الإنساني؛ حيث نقصد بالأداء مجموعة من الأبعاد المتداخلة؛ وهي:

- 1- العمل الذي يؤديه الفرد، ومدى تفهمه لدوره واختصاصاته وفهمه للتوقعات المطلوبة منه، ومدى إتباعه لطريقة أو أسلوب العمل الذي ترشده له الإدارة.
- 2- الإنجازات التي يحققها، ومدى مقابلة الإنتاج الذي يقدمه للمعايير الموضوعية - الكمية والنوعية والزمنية -، إلى جانب المعيار الشائع، وهو المخرجات في وحدة زمنية معينة، وهناك معيار آخر للجودة، وتوفير الوقت، وضغط التكاليف.
- 3- سلوك العامل في وظيفته ومدى محافظته على الأدوات والخامات والأجهزة التي يستعملها، هل يسرف في استخدامها أم يحرص على صيانتها؟، ما معدل الضياع أو الفاقد أو الأعطال؟، وما نوع التقدم الذي يحرزه؟، وهل تزيد درجة إتقانه لعمله أم تقل أم تتعثر؟.
- 4- سلوك العامل مع زملائه ورؤسائه، ومدى تعاونه مع الزملاء ومساهمته في إنجاز أعمال الجماعة، ومدى طاعته للأوامر، وإتباعه لتوجيهات رؤسائه، وتعاونه معهم في حل مشكلات العمل، وإبلاغهم بمقترحاته بشأنها.
- 5- الحالة النفسية والمزاجية التي يوجد عليها العامل، وذلك من حيث الحماس للعمل والرغبة في أدائه، والاستعداد لإتقانه، والاهتمام بمشكلاته والتحفظ لعلاجها، وكذلك حالة اليقظة والحضور الذهني، واستمرار أو تقطع هذه الحالة على مدار ساعات العمل.
- 6- طرق التحسين والتطوير التي يمكن للعامل أن يسلكها في عمله، ليزيد كفاءة الأداء، وكذلك طرق التقدم والتطوير بالنسبة له شخصياً؛ أي المهارات والمعلومات التي يمكنه تعلمها وتنميتها من خلال برامج التدريب.

## أهمية تقييم الأداء:

لجأت معظم المؤسسات إلى تطوير البرامج الرسمية لتنمية وتطوير أداء الأفراد، وفقاً للبحث الذي أجرى بواسطة مكتب العمل القومي؛ حيث اتضح أن 93٪ من المؤسسات التي شملتها الدراسة، لديها برامج خاصة بتقييم أداء الأفراد، وأن 10٪ من الإداريين العاملين في مجال الأفراد فقط، لديهم انطباع وإحساس بفاعلية وكفاءة هذه البرامج.

وتصل الأهمية إلى أقصى مداها، بل إلى درجة الخطورة في حياة الموظف، إذ نصت المادة 35 من القانون رقم 47 لسنة 1978 على ما يأتي: يُعرض أمر العامل الذي يقدم عنه تقريران سنويان متتاليان بمرتبة ضعيف على لجنة شؤون العاملين، فإذا تبين لها من فحص حالته أنه أكثر ملاءمة للقيام بوظيفة أخرى في ذات درجة وظيفته قررت نقله إليها. أما إذا تبين للجنة أنه غير صالح للعمل في أية وظيفة من ذات درجة وظيفته بطريقة مرضية، اقترحت فصله من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة أو منحه أجازة. وترفع تقريرها للسلطة المختصة، فإذا لم تعتمد أعدته للجنة مع تحديد الوظيفة التي ينقل إليها العامل.

فإذا كان التقرير التالي بمرتبة ضعيف يفصل العامل من الخدمة في اليوم التالي، لاعتباره نهائياً مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة.

ويجوز بقرار من رئيس الوزراء منح العاملين شاغلي الوظائف العليا إجازة، إذا ثبت من واقع بيانات تقييم أدائهم المودعة بملفات خدمتهم، أن أداءهم لأعمال ووظائفهم أقل من المستوى المطلوب، وذلك بناءً على توصية لجنة تشكل برئاسة الوزير المختص أو المحافظ أو رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة بحسب الأحوال، وعضوية اثنين من العاملين بالوزارة أو المحافظة أو الهيئة، ممن يسبقون العامل المقترح منحه إجازة في أقدمية الوظيفة، فإذا لم يوجد بالوحدة اثنان يسبقان العامل في أقدمية الوظيفة، اكتفى برأي الوزير أو المحافظ أو رئيس مجلس إدارة الهيئة.

لذلك فمن المفترض أن تعبر تقارير كفاية الموظفين، عن قياس مستوى أدائهم لواجبات وظائفهم، والحكم على سلوكهم وتصرفاتهم وعلاقاتهم في العمل. وتظهر أهمية تقرير كفاية الموظفين في أنه يخدم أغراضاً متعددة، إذ أنه يتخذ أساساً لمنح العلاوات والمكافآت والترقيات، فالهدف الأساسي من الأخذ بنظام قياس كفاية الأداء، هو الحكم على مستوى أداء الموظف لواجبات وظيفته، ومدى تطور أدائه إلى الأحسن، أو إلى العكس إلى الأسوأ.

#### مشكلات قياس الأداء:

- 1- أن معدلات القياس لا تراعى أن بعض المؤسسات الكبرى تحوى أكثر من مرحلة إنتاج، الأمر الذي يتطلب زيادة عدد العاملين فيها، فإذا ما تم تطبيق المعدل الذي يقيس الإنتاجية، فإن مثل هذه المؤسسات سوف تكون الإنتاجية فيها منخفضة، بينما يظهر القياس في مؤسسة أخرى لا يحوى إلا مرحلة إنتاجية واحدة، أو مرحلتين إنتاجيتين، ذا إنتاجية عالية لأنه يحوى بالطبع عدد عمال أقل.
- 2- أنه عند حساب عدد العاملين الذين أسهموا في إنتاج وحدات إنتاجية معينة، لا يؤخذ في الاعتبار الوظائف الخدمية التي أسهمت بطريق غير مباشر في هذا الإنتاج.
- 3- عدم مراعاة أثر استخدام الآلية على انخفاض الجهد البشرى، إذ تفترض هذه المعدلات تساوى الجهد البشرى، وتساوى درجة الآلية في الآلات المستخدمة، وهذا احتمال بعيد إذ أن الاحتمال الأقرب هو زيادة درجة الآلية ترفع من معدل الإنتاج بأقل جهد؛ وبالتالي فإن العنصر البشرى في حالة ضعف مستوى الآلية، لا يكون مسئولاً عن انخفاض الإنتاجية.
- 4- أن النتائج ستتخلف إذا كان معدل الإنتاجية محسوباً على أساس عدد العاملين، أو على أساس عدد ساعات العمل، وذلك لأن الأساس الأخير يمكن من استبعاد الوقت الضائع، بسبب الإجازات المختلفة خلال الفترة الزمنية محل التقييم.
- 5- في قياس الإنتاجية يتم التركيز على كمية الإنتاج دون مراعاة مستويات جودة

المنتج، وينبغي عند القياس مراعاة ذلك؛ خاصةً عند إجراء المقارنات من سنة لأخرى.

6- قد يتوافر أمام القائم بالقياس أكثر من وحدة لقياس الناتج، وعليه أن يختار أدقها وأنسبها لظروفه، إذ قد يكون الناتج قابلاً للقياس بأكثر من وحدة قياس، إلا أن واحداً فيها تعطى نتائج أكثر دقة للدراسة.

7- تفضل بعض المؤسسات أن تحسب الإنتاجية على أساس إنتاجية العامل، بينما تفضل مؤسسات أخرى حسابها على أساس إنتاجية ساعة العمل، وهناك مؤسسات تفضل الجمع بين الطريقتين السابقتين، ويررون ذلك بأنهما مكملان لبعضهما إلا أن إنتاجية ساعة العمل أكثر دقة.

وعلى الرغم من الصعوبات أو المشاكل السابقة التي تواجه قياس أداء العاملين، فإن ذلك لا يقلل من قيمة القياس، لأنه يبين الزيادة أو النقص أو تذبذب الإنتاجية، مما يساعد على اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة لصالح العاملين والمؤسسة والمجتمع، وذلك من أجل ربط الأجر بالإنتاج من خلال آليات عديدة ومتنوعة، أهمها: الاهتمام بسياسات الأفراد المختلفة، فينبغي الاهتمام باختيار الأفراد الجدد حسب الوصف الدقيق للوظائف، والاهتمام بتقييم الوظائف، وبتخطيط القوى العاملة والأجور، ومختلف أنواع الحوافز الأخرى، سواء كانت مادية أو معنوية؛ حيث أن الحوافز لها تأثيرها على زيادة رغبة القوى العاملة في الإنتاج، والاهتمام بالتدريب الإداري والفني، بما يناسب الاحتياجات التدريبية الحقيقية، والاهتمام بالأمن الصناعي؛ ويؤدي الاهتمام بكل ما سبق إلى زيادة الإنتاج.

### 3- الرقابة على الأجور:

تعنى الرقابة هنا قياس الأداء ومقارنته مع المبادئ والمقاييس الموضوعية، ومتابعة التغييرات التي ليست في صالح البرنامج بواسطة الإجراءات التصحيحية، والرقابة على البرامج الحكومية يجب أن تتضمن ثلاث مستويات:

**الأول:** رقابة مالية: يتم التحديد فيها إذا كانت العمليات المالية تجرى بصورة صحيحة، وإذا كانت التقارير المالية تمثل الوضع بصورة عادلة، وإذا كانت الوحدة الحكومية قد التزمت بالقوانين والأنظمة المتبعة عند تنفيذها للبرنامج.

**الثاني:** الاقتصاد والكفاية النسبية: وهي تحدد إذا كانت الوحدة الحكومية تدير أو تستخدم مواردها بطريقة اقتصادية وفعالة، مع الممارسات غير الاقتصادية وغير الفعالة، بما في ذلك عدم ملائمة أنظمة المعلومات للإدارة، والإجراءات الإدارية وبناء الهيكل التنظيمي.

**الثالث:** نتائج البرنامج: وهي تحدد إذا قد تم تحقيق النتائج والفوائد المطلوبة والأهداف المحددة، وكذلك إذا كانت الوحدة قد أخذت في حسابها البدائل التي يمكن أن تعطى النتائج المطلوبة، مقابل تكاليف أقل، والرقابة في القطاع الحكومي (لا تنطوي فقط على المدخلات؛ أي ما تم فعله، ولكنها تهتم أيضاً بالمرجات؛ أي ما نتج عنها). واعتماد ذلك النظام على مفهوم سير المعلومات من القاعدة إلى القمة، واحتوائه على خطة عمل هرمية للمحاسبة على التكاليف والمنفعة؛ يؤدي إلى إحكام الرقابة على تنفيذ البرامج.

وتعد الرقابة على الأجور إلى جانب الرقابة على الأسعار، أهم وأخطر متطلبات تنفيذ المقترح، فمهما قدمت الدولة من أنظمة وسياسات للأجور تحقق العدالة، لن تحقق أهدافها دون رقابة حقيقية على تطبيق تلك الأنظمة والسياسات، فبغض النظر عن أولوية تحديد الأجور أو الأسعار، تقضى الضرورة التدخل الفوري الحكومي لإيقاف تيار الارتفاعات الخاصة بالأسعار والأجور، بفرض رقابة مباشرة على تضخمات الأجور. فليس من المسوغ ترك النفقات الإنتاجية حرة في تكوين سلسلة متتابعة من الارتفاعات التضخمية تبعاً لارتفاع الأسعار.

وتكمن المشكلة الرئيسية أمام سياسة الرقابة على الأجور، في تحقيق نوع من الربط التوازني ما بين معدلات الأجور، وبين مستويات الإنتاجية المحققة، ومن ثم

التأثير في قوى العرض والطلب لإبقاء مستويات الإنتاجية فوق نفقاتها؛ أي بتحقيق نوع من المواءمة في سبيل إبقاء معدلات الأجور متمشية مع التكاليف الإنتاجية الزائدة، على اعتبار أن ارتفاعات الأجور تتمشى مع ازدياد الناتج الكلى، ومهما بلغت مبررات الزيادة في معدلات الأجور، فإنه يجب ضمان سياسة توازن في الربط بين التغييرات في مستويات الإنتاجية والدخول، وإلا ترتب على الزيادة في أيهما حدوث تضخم أو انكماش.

وهناك معيار أولى و أساسي في نفس الوقت تنبني عليه سياسة الرقابة على الأجور، وهو وجوب الإبقاء على مستويات الإنتاجية فوق الحد الأعلى لمعدلات الأجور؛ بحيث توجه الرقابة الحكومية لاقتطاع الزيادة في الدخول مباشرة، أو باستخدام أدوات السياسة المالية، والنقدية كالضريبة، أو الافتراض، ضماناً لمنع الارتفاع في أسعار الحاجيات الاستهلاكية الرئيسية.

وهذا يتوقف بالطبع على المواقف المشتركة للحكومات، والاتحادات النقابية والمهنية في الحد من ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية، والحد من المطالبة برفع معدلات الأجور، وإتباع سياسة اجر انكماشية أثناء التضخم.

كما يجب أن تتناول سياسة الرقابة على الأجور، التأثير الكلى والمباشر على حجم الطلب الفعلي، وعدم الاكتفاء بإحداث تغييرات في حجم الأجور النقدية فقط، وذلك ليشمل الاقتصاد القومي بكامله.

وكذلك في حالة الكساد، والبطالة، يجب أن تتضمن سياسة الرقابة على الأجور، تحقيق نوع من العمالة يتلائم مع حجم الطلب الفعلي الكافي؛ لتحقيق ذلك النوع من العمالة؛ حيث يترتب على رفع معدلات الأجور، زيادة في الدخول النقدية؛ تؤدي إلى زيادة في حجم الإنفاق الكلى (الطلب الفعلي)، وهذا بدوره ينعش حركة الاقتصاد القومي، ويرفع من مستويات العمالة الكاملة.

## 4- الرقابة على الأسعار:

قد تفصل سياسة الرقابة على الأسعار سابقتها، في أنها تقضى التدخل السافر والمباشر من قبل السلطات الحكومية بوضع قيود على ارتفاعات الأسعار، والحد منها بما يسمى بسياسة تثبيت الأثمان؛ بحيث تهدف هذه السياسة إلى وضع حد أعلى لأسعار السلع، والحاجات الاستهلاكية الرئيسية، فضلاً عما يترتب عليها في إعادة توزيع الدخل والثروة على فئة معينة كالمنتجين، وتلقى الصعوبات والمشاكل التي تثيرها سياسة تحديد الأجور، مما يؤهل سياسة الرقابة على الأسعار التمتع بمزايا سياسية واجتماعية؛ خاصة أثناء مواسم جني الأرباح كأوقات الحروب، وما يصاحبها من تفشى الظواهر الراكضة.

وتضم سياسة تثبيت الأثمان عوامل كثيرة هي في حقيقتها أكثر تمثلاً للإجراءات المتعلقة بمعالجة التضخم، وأكثر تحديداً لمستويات الأسعار، بالتأثير المباشر على حركاتها؛ أي على طلب المستهلكين، وتحقيق نوع من التوازن المقبول ما بين الطلب الاستهلاكي والعرض المقابل له؛ أي تخفيض مستويات الطلب إلى القدر المتوازن مع العرض، وذلك بامتصاص فائض الطلب الاستهلاكي بشتى الوسائل، والأدوات الكفيلة بذلك كفرض ضرائب جديدة، ورفع معدلات الضرائب المفروضة، والاكتمال بالقرض... الخ، فسياسة تثبيت الأثمان تتكسد في تثبيت السبب المباشر في ارتفاعها، أو التقليل منه. وبتعبير آخر، فإن سياسة تحقيق التوازن ما بين فائض القوة الشرائية، ومستويات الإنتاج المحقق، ترتبط إلى حد كبير بعوامل أخرى تعتبر في حد ذاتها جزءاً من سياسة عامة<sup>(\*)</sup> في تثبيت أسعار السلع الاستهلاكية؛

(\*) فالنسبة للمعيار الأول تعتريه صعوبات التعرف على مستويات الإنتاجية في بعض القطاعات، كقطاع التعليم، والصحة مثلاً أو القطاعات الاقتصادية الأقل تصوراً مما يلحق الظلم بأصحاب الأجور فيها، لعدم تطبيق الزيادات في الأجور عليهم، أو نسبة الزيادات الممنوحة للعاملين في القطاعات الأخرى والأكثر تقدماً.

ومن ثم تحديد الاستهلاك إلى ما يسمى بسياسة تقنين الاستهلاك، باستخدام البطاقات في توزيع السلع الأساسية؛ مما يعنى فقدان النقد في التبادل، باعتباره يمثل قوة شرائية لا يمكن التداول بها في مقابل السلع والخدمات، دون استخدام بطاقات الاستهلاك، إلا أنه يمكن تخفيض القوى الشرائية بواسطة أدوات السياسة المالية، كالضرائب والإدخال الإجباري؛ بحيث يسمح للمستهلك التمتع بحريته في توزيع قوته الشرائية بين السلع الاستهلاكية.

ونرى أنه من العبث التحدث عن تحسين الأجور من خلال زيادات - أياً كانت نسبتها -، دون الرقابة على الأسعار رقابة حقيقية، لا تضر بمفهوم حرية السوق والعمل، على أساس أنها من عوامل جذب الاستثمارات. إلا أن ما يحدث على أرض الواقع من انفلات في الأسعار، جاء نتيجة الانفلات في أمور كثيرة فيما بعد ثورة 25 يناير، ليس له علاقة بالسوق أو بحريته، ولكنه يقوم على استغلال الظروف الراهنة، وحالة الضعف البين التي ضربت الأجهزة الرقابية في الدولة، مما أتاح الفرصة أمام المستغلين أن يفعلوا ما يشاءون دون محاسبة. لذلك لا جدوى من تحسين الأجور في ظل انفلات الأسعار، والتي تلتهم أية زيادات يمكن أن تقدمها الدولة.

==

وبالنسبة للمعيار الثاني، فقد تعم روح الظلم وعدم المساواة بين العاملين في القطاعات الاقتصادية المختلفة - فقد يترتب على زيادة الإنتاجية على مستوى الاقتصاد القومي بنسبة 5٪، زيادة في مهايأ وأجور جميع العاملين بنسبة 5٪، مع أن المقترض أن إنتاجية العاملين لم تصل إلى 5٪ في بعض القطاعات، فينالون أكثر من استحقاقهم - في حين أن المقترض أيضاً أن إنتاجية بعض العاملين قد تصل 7٪ مثلاً فينالون أقل من استحقاقاتهم... الخ. وذلك رداً على ما تخلقه سياسة الرقابة على الأسعار من نتائج متناقضة كضغطها على الاستهلاك، مما يقلل من حجم المخزون السلعي، أو يؤدي إلى عدم العدالة في التوزيع، مما يضعف من فعاليتها بحيث تعتبر وسيلة أضعف من أن تحد من التضخم، أو أن تخفف منه وإنما لا تختلف في شيء عن غيرها من الوسائل التقليدية الأخرى.

## 5- الأخذ بأسس إعداد هياكل الأجور والحوافز:

من الأهداف الرئيسية لوضع هيكل للأجور؛ هو ضمان حصول الفرد على أجر عادل يتناسب مع أعباء وظيفته، وفقاً للأهمية النسبية لهذه الوظيفة مقارنة بالوظائف الأخرى، ولتحقيق هذه الغاية، ينبغي على المؤسسة أن تحدد بطريقة منطقية ودقيقة متطلبات الوظيفة؛ وبالتالي الأهمية النسبية لها.

وبعد اختيار وتعيين الأفراد في المؤسسة، تظهر مشكلة أخرى تتعلق بتحديد معدلات المكافأة المالية للأفراد العاملين؛ وبالتالي يصبح هذا العمل أحد الوظائف بإدارة برنامج الأجور بها بكفاءة عالية، ذلك لأن نتائج هذا البرنامج تعتبر ذات مغزى كبير، سواء بالنسبة للمجتمع الذي يقطن فيه كلاً الطرفين، فكل مجموعة من هذه المجموعات لها مصلحة مباشرة، ومختلفة تماماً في الأجور التي تدفعها المؤسسة للعاملين بها

ويعتبر تحديد الأجور أحد الأمور المعقدة، وذلك بسبب تأثير كثير من العوامل والمتغيرات المتداخلة على معدلات الأجور. وتتضمن هذه العوامل التي تكون ما يسمى بـ مزيج الأجور: المساومة الجماعية، القدرة على الدفع، سوق العمل، القيمة النسبية للعمل، والقوانين والتشريعات.

إن نتيجة تأثير مثل هذه العوامل سواء بصفة فردية، أو بتفاعلها مع العوامل الأخرى، هو دفع معدلات الأجور إما إلى أعلى أو إلى أسفل، ويتوقف ذلك على مدى ذلك التأثير على الأجور. لكن عندما يكون هناك تأثير مضاد لبعض هذه العوامل؛ وبالتالي فإن تأثير احدها يلغى تأثير الآخر ويساعد ذلك على استقرار الأجور، وفيما يلي عرض سريع لهذه العوامل:

### 1- المساومة الجماعية:

تستخدم المساومة الجماعية في كثير من الدول - خاصة الدول الرأسمالية - على نطاق واسع ومقبول، كأساس تعتمد عليه المؤسسات في تحديد معدلات

الأجور والمزايا المادية الإضافية الأخرى. وهيكّل الأجور الذي يوضع نتيجة للمساومة الجماعية، عن طريق بعض المؤسسات التي تأخذ دور القيادة داخل الصناعة أو في المنطقة الجغرافية، قد يشكل النموذج الذي تتبعه المؤسسات الأخرى العاملة في نفس الصناعة أو المنطقة الجغرافية، كما أن الزيادة المستمرة في مستويات الأجور المدفوعة للعاملين، والتوسع في برنامج الخدمات الإضافية، قد يكون أيضاً نتيجة ضغوط مساومات النقابات والاتحادات المالية، أكثر من أي مجهود فردي آخر.

إن جهود النقابات، وأيضاً تهديدات الجهود المنظمة، قد ساعدت على إيجاد معدلات أجور متناسقة وموحدة داخل المؤسسات المتشابهة، وأيضاً بين المناطق الجغرافية المتشابهة للدولة، وبالإضافة إلى ذلك، فإن نقابات العمال غالباً ما تستطيع التأثير على سوق العمل المحلي، عن طريق رقابة المعروض من بعض أنواع العمل، ولقد بذلت مجهودات كبيرة ساعدت على إصدار تشريع يغطي الأجور وساعات العمل.

## 2- قدرة المؤسسة على الدفع:

وغالباً ما تستخدم النقابات العمالية القدرة على الدفع كوسيلة للمساومة الجماعية، للتدليل على أن رغبة المؤسسة تعتبر كافية لتدعيم متطلبات زيادة الأجور بها. ومن ناحية أخرى، فمن الطبيعي أن تظهر المؤسسة سجلاتها متضمنة قدرأ ضئيلاً من الأرباح، كوسيلة تدعم بها موقفها عند المطالبات بزيادة الأجور.

ومع ذلك فقد بدأت المؤسسات تحرص في الوقت الحاضر بشدة عند مطالبتها بعدم القدرة على الدفع، كوسيلة للمساومة بسبب القواعد التي وضعتها هيئات العمل الدولية، والتي تنص على إعطاء الحق للنقابة أن تقوم بالتفتيش المالي على السجلات، لمراجعة صلاحية مثل هذه المطالبات.

## 3- سوق العمل:

إن الأجور التي يجب دفعها لبعض أنواع الوظائف، قد تتأثر بظروف سوق

العمل، فإذا كان العرض النسبي للعمل لبعض الوظائف نادراً، مما يحتم على المؤسسة دفع معدلات أجور عالية؛ من أجل الحصول والمحافظة على عاملين مؤهلين لهذه الوظائف، لكن المعدلات العالية قد تساعد أيضاً على جذب العاملين من مناطق أخرى؛ ومن ثم فإن ذلك يحسن عرض العمل المحلي.

هذا وتحاول النقابات ممارسة الرقابة، أو على الأقل التأثير على سوق العمل لبعض الأنواع من المهارات، فعندما تضع النقابات شروطاً قاسية أمام الأعضاء الجدد، مثل طول فترة التدريب المهني، فإن مثل هذه الشروط تستخدم كقيود على عرض بعض أنواع مهارات العمل، وإن مثل هذا التصرف يساعد على المحافظة على أجور عالية، ومستوى عالٍ من التوظيف لأعضاء النقابة. وحتى إن كان هناك فائض في العمل، فإن النقابة من خلال قدرتها على ممارسة ضغوط المساومة على أصحاب العمل، قد بنمو خلال فترة الركود، مما قد يؤثر على قوة تأثير النقابة في الحفاظ على معدلات أجور مرتفعة، ومنه حدوث بطالة بين العمال.

وحتى تستطيع أي مؤسسة تحقيق نوع من التكامل الفعال داخل سوق العمل، بالنسبة للأشخاص الذي يؤدون وظائف ذات خصائص محددة، فإن معدلات أجور مثل هذه الوظائف، يجب أن تتلاءم مع تلك التي تدفع بواسطة مؤسسات أخرى تستخدم نفس سوق العمل. لذلك فمن الأهمية الكبرى في هذا الصدد، أن تحتفظ المؤسسات بمعلومات حديثة عن معدلات أجور المجتمع والتغيرات التي تحدث فيها. إن مثل هذه المعلومات قد تجمع بواسطة وسائل المسح الميداني للأجور، التي تنظم بواسطة المؤسسة نفسها، أو بواسطة بعض الوكالات الحكومية المتخصصة، أو بعض اتحادات أصحاب الأعمال.

#### 4- القيمة النسبية للعمل:

من الأهمية بمكان ارتباط الأجور المدفوعة لكل عامل بدرجة كبيرة، بالطلب على وظيفته، وأيضاً بالأجر المدفوع للعاملين في الوظائف الأخرى (لما لذلك من

أثار كبيرة خاصةً على الروح المعنوية في العمل)، إن تناسق معدلات الأجور داخل المؤسسة، يمثل أهمية كبيرة، لذلك فانه يجب عليها أن تحدد الأهمية النسبية لكل وظيفة داخل هيكل الأجور؛ وبالتالي يكون لديها أساس موضوعي تبنى عليه فروق الأجر بين الوظائف؛ ومن ثم يعكس الأهمية النسبية لهذه الوظائف.

##### 5- تكلفة المعيشة:

إذا أرادت المؤسسة أن تحافظ على كفاءة ومعنويات العاملين بها، فإنه يجب عليها أن تدفع لهم أجور كافية؛ لتضمن لهم التمتع بمستوى معيشة مناسب، وإلا فسيضطر بعض العاملين إلى البحث عن العمل في مكان آخر، أو تكملة دخلهم عن طريق الجمع بين وظيفتين؛ ويعنى ذلك الاحتفاظ بعمل آخر بجانب عملهم في المؤسسة.

إن الأجور غير المناسبة أيضاً؛ قد تدفع بعض العاملين للسرقة والاختلاس من أصول المؤسسة، أو المساهمة بأدنى مجهود في وظائفهم. لذلك تعطى بعض المؤسسات اعتبار متطلبات تكلفة معيشة العامل، عن طريق مدهم بدلات أو مخصصات أسرية خاصة، مثال ذلك، إضافة نسبة على المرتب للمتزوجين، وزيادتها بالنسبة للمتزوج ويعول، أو تظهر هذه المزايا عن طريق تخفيض في معدلات الضرائب بالنسبة لهذه الفئات، كما هو الحال في مصر.

وفى هذا الصدد يجب الإشارة إلى الكثير من نقابات العمال؛ حيث نجحت في المحافظة على، أو تحسين مستويات معيشة العاملين خلال فترات التضخم، والعديد من اتفاقيات النقابات حالياً، تتضمن الالتزام بالشروط المعدلة (أي شروط في العقد بين المؤسسة والنقابة تجيز زيادة الأجور أو خفضها وفقاً لمستوى المعيشة)، والتي بمقتضاها تجرى التعديلات في الأجور أوتوماتيكياً بمجرد تغير تكلفة مستوى المعيشة، وترتكز هذه التعديلات على إحصائيات مكاتب العمل المختصة.

## 6- التشريع:

إن جوانب عديدة من قضية الأجور، أصبحت تنظم حالياً عن طريق مجموعة من القوانين والتشريعات المختلفة، إن مثل هذه القوانين قد شملت مثلاً معدلات الحد الأدنى للأجور، مكافأة الوقت الإضافي، طرق حساب الأجور، سجلات المرتبات والأجور الواجب الاحتفاظ بها، وهكذا، فإن مثل هذه القيود التشريعية لها تأثيرها على الأجور المدفوعة للعاملين بالمؤسسة.

وبصفة عامة، يجب أن تتحدد مكافأة الأجر داخل المؤسسة، عن طريق تسلسل مجموعة من الأحداث تتضمن تحليل الوظائف، والتي تنتهي بتوصيف الوظائف وتقييمها، والمسح الميداني للأجور والمرتبات، وتحليل المشكلات التنظيمية ذات الصلة الوثيقة بهذا الموضوع، ووضع هيكل الأجور، ووضع قواعد لإدارة الأجور، وأخيراً مكافآت الأجور للعاملين

### الأسس والمبادئ العامة لتحفيز الموارد البشرية:

يجب أن يتم احتساب و صرف كافة الحوافز للعاملين في المؤسسة، بناءً على أسس ومبادئ عامة على ضوء القواعد التالية:

- مراعاة أن دخل الموظف في المؤسسة يشمل جزأين أساسيين، هما المرتب الوارد باللائحة المعتمدة للمرتبات والحوافز التي يتم صرفها وفق هذا النظام، ويجب التأكد من فهم واستيعاب أن دخل الموظف من المؤسسة لا يمثل فقط الجزء الأول دون الجزء الثاني.
- من المتعارف عليه والمستقر فيما يتعلق بإدارة وتكلفة الموارد البشرية، أن الموظف يكون مسئولاً عن القيام بواجبات وظيفته، وتحقيق الأهداف والنتائج المخططة بأعلى مستوى جودة، وبأقل تكلفة ممكنة وفي الوقت المخطط، مقابل حصوله على مرتبه الوارد باللائحة المرتبات المعتمدة.

- تدخل جميع أنواع الحوافز والمكافآت والمنح وبأي صورة لها، ضمن المبلغ المدرج بالموازنة والمخصص للتحفيز، على أن يتم تحديد أوجه صرفها، وتنقسم الحوافز هنا ثلاثة أنواع رئيسية؛ وهى:
  - حافز الإنجاز، وهو تحقيق أهداف المؤسسة، على اعتبار أنها المصدر لتوفير سيولة يتم التحفيز منها.
  - ترشيد التكلفة، وهى المقترحات والجهود العملية التي يتحقق منها توفير المصروفات، وترشيد الإنفاق، مع الاحتفاظ بمستوى الجودة التي تحقق رضا العميل.
  - حافز التميز، وهو إقرار ذوى العلاقة بالموظف بتميزه في التفكير والأداء والسلوك، وانعكاس ذلك عملياً على النتائج التي تحقّقها الوظيفة، وعلى تحقيق أهداف وخطط المنظمة.
- يتم تضمين الموازنة السنوية قيمة الحوافز المخطط صرفها خلال العام لجميع العاملين في المنظمة، مع تحديد مبدئي لتوزيع هذه القيمة على أنواع الحوافز الثلاثة.
- يتم تحديد المبلغ المخصص للحوافز خلال العام، على ضوء نتائج أعمال العام السابق؛ من حيث الإنجازات والتكاليف والسيولة والربحية من جانب، والخطط المعتمدة للعام القادم من جانب آخر.
- يجب عند تقرير مخصص الحوافز بالموازنة، أن تراعى نسبة تكلفة العمالة من التكلفة الكلية، باعتبار أن الحوافز تدخل ضمن تكلفة العمالة.
- يتم احتساب وصرف الحوافز بكافة أنواعها وفق ما يتحقق من خطط البيع والتحصيل، ووفق موقف السيولة والربحية في المؤسسة.
- تراعى طبيعة العمل في كل إدارة أو قسم داخل المؤسسة، وتحديد أساس تقييم الأداء وإنجاز الأعمال الاعتيادية، وتنفيذ التكاليفات عند احتساب الحوافز المستحقة للعاملين في كل إدارة أو قسم.

- يتطلب صرف حافز التميز أو حافز ترشيد التكاليف، أن يقوم مدير الإدارة المسئول بإعداد بيان بمجالات وموضوعات محددة، تستهدف تحقيق التميز فيها أو ترشيد التكلفة ليتم التحفيز على أساسها.
- يقع على كل رئيس مسؤولية تطبيق الحوافز الايجابية، وكذلك الحوافز السلبية على العاملين تحت إشرافه.
- يتوقف طلب و صرف حافز الإنجاز الجماعي على مستوى المؤسسة، على تحقيق الخطة الإجمالية المعتمدة من رئيس المؤسسة.
- تراعى معايير التقييم الخاصة بالأداء والسلوك والعلاقات، مع التركيز على جوانب الابتكار والإبداع وفق التقارير الدورية للكفاءة، عند طلب وتقديم الحوافز المطلوب صرفها؛ خاصة فيما يتعلق بحوافز ترشيد التكلفة وحوافز التميز.
- يعتبر مستوى رضا الأطراف الأخرى ذوى العلاقة، عن أداء ومستوى الخدمة التي تقدمها الإدارة أو القسم، من العناصر الأساسية المؤثرة في احتساب و صرف الحوافز.
- يتم تحديد حوافز شاغلي الوظائف القيادية، من خلال تقدير رئيس مجلس الإدارة ووفق مستوى الإنجاز العام لخطط العمل، على مستوى كافة أعمال المؤسسة على ضوء ما ورد بالموازنة السنوية.

ويمكن القول، إن نظام الحوافز كأي نظام يتكون من ثلاثة عناصر أساسية؛

وهي:

- 1- مدخلات النظام (الهيكل التنظيمي - نظام الأجور - نظام توصيف الوظائف ... الخ)
- 2- عمليات تشغيل النظام (القواعد - النماذج - الإجراءات).
- 3- مخرجات النظام متمثلة في مستويات الأداء.

ويتضح مما سبق؛ أن الحوافز تعد زيادة مرتبطة بالأجور، أو أي مدفوعات نقدية غير مرتبطة بالأجر تتحملها المؤسسة، وكذلك ما يدفع للأفراد عن الأجازات أو وجبات غذائية مخفضة السعر، وغير ذلك من خدمات. أما الحوافز التي تعطى بصرف النظر عن العمل أو الأجر فهي تشكل جزءاً من الدخل الكلى للعامل. وبذلك تشتمل الحوافز على الخدمات والحوافز النقدية غير الأجر، والتي تحسن مستوى الرفاهية للفرد، سواء حصل الفرد عليها خلال فترة خدمته، أو بعد الإحالة على المعاش.

وما يتعلق بالحوافز التي يحصل عليها الفرد أثناء الخدمة، فهي الأجور المدفوعة عن الوقت الضائع وأيام العطلات والأرباح والمكافآت وحصص التأمينات الاجتماعية والمعاشات التي تتحملها المؤسسة، وغير ذلك من خدمات تدريبية وتعليمية وترفيهية.

وتتعدد خطط الحوافز والمكافآت للأفراد، بصفة عامة نجد أن العامل يخضع لأي من الخطط التالية والتي تختلف فيما بينها كما يلي:

- 1- خطط تقوم على دفع حوافز إضافية للفرد، بالإضافة إلى أجره أو مرتبه الأساسي، وتشكل هنا جزءاً من دخله الكلى.
- 2- خطط تقوم على دفع هذه الحوافز فيما بعد إلى ما بعد الإحالة إلى المعاش.
- 3- خطط تقوم على ما يتحصل عليه الفرد حسب كمية العمل الذي يقدمه، أو على حسب التقدم في مستوى الأداء، أو تقوم على أساس المشاركة في الأرباح التي حققتها المؤسسة.
- 4- خطط تقوم على أساس الحوافز الجماعية لكل الأفراد بالمؤسسة أو جماعات معينة فيها.

ومن الممكن أن تمثل استراتيجية الحافز أو المكافأة آلية فعالة في تنفيذ استراتيجية الموارد البشرية في المؤسسة، ولكن حتى يتحقق ذلك، لابد من أن يكون هناك نوع من التكامل بين أهداف المؤسسة وتوقعات الموظفين، وهكذا، فإن هذه الاستراتيجية من الممكن أن يتم من خلالها ما يلي:

- تعزيز أهداف وغايات المؤسسة، وضمان أن يكون سلوك الإدارة موجهاً لتحقيق هذه الأهداف والوصول إليها.
  - إعطاء رسائل واضحة عن ثقافة وقيم المؤسسة؛ وبصفة خاصة من حيث أوجه السلوك والأفعال التي يتم تقييمها وتقديرها.
  - تساعد في تحفيز الموظفين.
  - من الممكن أن تؤدي إلى جذب والحفاظ على الموظفين الذين تتوفر فيهم المواصفات المطلوبة.
  - يمكن من خلالها تقديم مكافآت للجهد الخاص أو الأداء المتميز؛ ومن ثم يمكن تشجيع أولئك الذين يتميزون بمستوى عالٍ من الأداء.
  - من الممكن إرسال رسائل عن مستويات الأداء غير المقبولة.
  - تساهم في وضع الأولويات بالنسبة للأشخاص الذين يشغلون الوظائف.
  - تشجيع التفكير الإبداعي والاستراتيجي.
  - تركز على الأمور التي تعد من الأمور الحيوية لنجاح العمل.
  - تشجع الكفاءة والفاعلية والقدرة الإنتاجية.
- دور المكافآت في تحفيز وعقاب الموظف:

تقوم أغلب المؤسسات بحساب الأجور بناءً على قاعدة كل ساعة، وتقوم باستكمال الأجر من خلال ما يعرف لديهم بالراتب، والذي يصرف للأفراد مقابل مساهماتهم العامة في أداء المؤسسة، وهي تصرف إما شهرياً، أو سنوياً، تصرف للأفراد المحترفين والإداريين، مدراء محترفون في بعض التخصصات؛ مثل التسويق والمالية، والمحاسبة، وهو نظام يشبه الأجور المتغيرة عندنا، لكن الفارق أنه يصرف في الدول الغربية على أساس جهود فعلى، وتبعاً لأهمية الوظيفة، بعكس نظامنا الذي يعتبر تلك الأجور استكمالاً للأجر الأساسي المتواضع.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك قدر من الجدل، بشأن مدى فاعلية المكافآت في تحفيز العاملين وتنمية دوافعهم؛ حيث أن الموظفين يبحثون عن مكافآت أخرى غير المال بصورة متكررة. وقد أدى ذلك إلى أن يقول (Kohn): أن المكافآت تضمن شيء واحد، وهو الانصياع المؤقت، ومع ذلك، فعندما يتعلق الأمر بإيجاد نوع من التغيير المستمر في الاتجاهات والسلوك، فإن المكافآت - مثلها في ذلك مثل الجزاءات - تعتبر غير فعالة بشكل ملحوظ.

وهكذا، فإنه يرى أن المرتب لا يؤدي إلى التحفيز وتنمية الدوافع، كما أن المكافآت يتم من خلالها معاقبة الأشخاص؛ وذلك لأنها من الممكن أن يتم التلاعب بها، كما أنها تؤدي إلى تقطيع أواصر العلاقات، وتتجاهل الأسباب، وتقوض من الاهتمامات ولا تشجع على الإقدام.

غير أن مثل هذه الخطط توفر وسائل ملموسة للتقدير والاعتراف بمستوى الأداء، ويتمثل الخطر الرئيسي الذي تنطوي عليه هذه الخطط، في أنه من الممكن أن يؤدي إلى انخفاض مستوى التحفيز بسرعة، إذا ما رأى العاملون أن المكافآت غير كافية. كما أن أي انخفاض في المستوى عن السنة السابقة، من شأنه أن يعزز الرسالة التي مؤداها أن المؤسسة أو (الفرد) لا تقوم بتنفيذ المهام بشكل جيد وعلى ما يرام، وتمثل بعض الاعتبارات الأساسية عند الاستعانة بمثل هذه الخطط التحفيزية فيما يلي:

- ما مقاييس الأداء التي يجب أن يتم استخدامها؟. سوف تتمثل عادةً في مجموعة من المعايير التي يمكن قياسها، مثل الربح لكل سهم والربح الصافي وحجم المبيعات، أو العائد من رأس المال الذي يتم توظيفه، وبعض الأمور الأكثر ذاتية، مثل تطوير العمل أو تحفيز العاملين.
- ما مقدار الجزء غير الثابت من المرتب؟.
- ما مستوى الدفع الذي ينبغي أن يتم التوصل إليه؟.

- ما طول الفترة التي ينبغي أن تفصل بين مرات حصول العاملين على مستحقاتهم؟.
- من الذي ينبغي أن يشتمل عليه ذلك؟.

#### 6. تحويل الهيئات الحكومية للعمل بروح القطاع الخاص:

تتغلغل المنظمات الحكومية في كل حياتنا تقريباً، بدايةً من حماية تراب البلاد إلى تنظيف الشوارع، ويقع بينهما مئات بل آلاف المنظمات التي تقدم الخدمات الحكومية الأخرى كالتعليم والصحة والعدل والأمن والسكان... الخ، بالإضافة إلى ما سبق، فهذه المنظمات ينفق عليها الملايين من الجنيهات سنوياً، ويعمل فيها ويتعامل معها ملايين البشر يومياً.

أيضاً هذه المنظمات تدير أنشطة غير مسموح فيها بالخطأ، فقد نقبل منتج معيب (سيارة مثلاً) لكننا لا نقبل جيش لا يستطيع حمايتنا، ولا مؤسسات تعليمية تخرج لنا أنصاف متعلمين.

وبرغم ضخامة وقوة تأثير هذه المنظمات على كل جوانب حياتنا، إلا أن هناك انتقادات أساسية وجهت لها، وفي ضوء ذلك شهدت العشرون سنة الأخيرة من القرن العشرين أكبر التحولات التي حدثت في تاريخ علم الإدارة العامة، ولم يقف الأمر عند تغيير بعض الوظائف، بل تعدى ذلك إلى أن بعض الكُتّاب يطرحون تغيير اسم الإدارة العامة إلى إدارة الأعمال الجديدة، حتى يُعبر الاسم الجديد تعبيراً دقيقاً عن وظائف الإدارة، وما هو مطلوب منها في مراحلها الجديدة.

وذلك بتحديد طبيعة هذا الدور والتركيز عليه دون سواه، وحتى نتفهم ذلك لتتذكر معاً وظائف الهيئات الحكومية والتي يمكن تلخيصها في أربع هي:

- 1- تحديد السياسات.
- 2- تقديم الخدمات العامة.
- 3- صياغة الأنظمة والقوانين.
- 4- تطبيق تلك الأنظمة في واقع حياة الناس.

ويلاحظ أن الدور الأساسي للحكومة يجب أن يركز على وظيفة وضع السياسات، وهي وظيفة توجيهية وقيادية لأنها تعتبر بمثابة البوصلة أو المنارة التي تحدد الاتجاه الصحيح لكافة العاملين وتضعهم دائماً على الاتجاه الصحيح الذي يعمل على ضمان استمرارية جهودهم جميعاً، نحو تحقيق أهداف واستراتيجيات ورسالة الحكومة، ومن هنا كان لابد من الفصل بين من يقوم بتوجيه دفة السفينة، ومن يعمل على دفعها لتسير وتكمل رحلتها، ولا يجب لمن يمسك بزمام الأمور أن يظل أيضاً ممسكاً بشكل مباشر أو غير مباشر بالتحكم الضار في القائمين بعملية التنفيذ، وشغل قدراتهم على حرية التصرف أو الإبداع. ويتطلب ذلك وضوح الاتجاه لدى القيادات الاستراتيجية في الوزارات والهيئات الحكومية وتوضيحها للمستويات التابعة ومنحهم السلطة الكافية لوضعها موضع التطبيق، وهذا ما حدث تقريباً في بريطانيا؛ حيث كان النظام قبل حكومة مارجريت تاتشر يقوم على جيل كبار موظفي الدولة يصنعون السياسات ويقدمون المشورة للوزراء والمسؤولين، دون أن يمنعوا مديري الإدارات الوسطى سلطات اتخاذ القرارات فكانت النتيجة أداء ضعيفاً وإنتاجية متذبذبة، فلما عمل فريق تاتشر على كسر ذلك النظام بفصل وظائف الخدمات والأعمال الإجرائية السهلة عن ص 171 الإدارات الكبرى التي رعت تلك الوظائف وطورتها. وسميت الإدارات التنفيذية الجديدة، الوكالات، أو الهيئات التنفيذية، وتولاها مديرون يتمتعون بسلطات ومسئوليات اتخاذ القرارات؛ ومن ثم لم يعد يعمل في الإدارات المحورية، التي تصوغ السياسات وتتابع وتراقب الأداء، سوى نسبة ضئيلة من موظفي الحكومة (25٪)، بينما تحولت الغالبية (75٪ تقريباً) للعمل في وظائف مستقلة لا علاقة لها بوضع السياسات.

لذلك؛ أصبح من الضروري أن تعمل الهيئات الحكومي بروح القطاع الخاص قدر المستطاع، ويمكن تحقيق ذلك من خلال المداخل التالية:

**المدخل الأول:** الإدارة بأسلوب القطاع الخاص؛ إذا كانت الهيئات الحكومية تصنع منتجات أو تقدم خدمات يمكن بيعها للعملاء، فإنه يمكن تنظيمها وإدارتها

كما تنظم الشركات، لأن إجبار الهيئات العامة على المنافسة والنجاة بجلدها في الأسواق الحرة، يعتبر دافعاً قوياً لتحسين أدائها، وإعادة هيكلة نفسها.

ففي استراليا مثلاً؛ قسم خبراء الخصخصة وإعادة الهيكلة 60٪ من قطاع الخدمات الإدارية الذي بلغ حجم أعماله أكثر من مليار دولار استرالي، قسموه إلى ثلاثة عشر مشروعاً رجبياً مستقلاً، وألغوا احتكارها للخدمات، وأجبروها على التنافس مع الشركات الخاصة، وفي مرحلة لاحقة حررت هذه القطاعات تماماً، لتعتمد كليةً على إيراداتها التي تحصلها مقابل خدمة عملائها. بذلك استطاع قطاع الخدمات تحويل عجز ميزانيته الذي بلغ مائة مليون دولار عام 1988، إلى أرباح زادت عن خمسة وأربعين مليون دولار عام 1991.

**المدخل الثاني:** المنافسة الموجهة: أحياناً لا تستطيع بعض المؤسسات الحكومية تحصيل إيرادات مقابل خدماتها، فبعض الأنشطة الحكومية، مثل حماية البيئة وإدارة المتنزعات وخدمات الدفاع المدني والخدمة المدنية... الخ، يصعب تقديمها بمقابل. الحل في مثل هذه الحالات، هو المنافسة الموجهة التي تجبر الهيئات العامة على التنافس على الوظائف فيما بينها.

ففي مدينة فينكس مثلاً تتنافس الهيئات العامة مع شركات المقاولات في الحصول على عقود جمع العاملين، في البداية خسرت البلدية بضع مناقصات أمام منافسة المقاولين الشرسة، وبعد كفاح مرير وجهاد طويل لتقديم خدمات ذات جودة عالية وتكاليف منخفضة، كسبت البلدية المناقصات الخمس في كل أحياء المدينة، وبالنسبة للوظائف التي لا يمكن طرح عطاءاتها للمنافسة، مثل جمع الضرائب وخدمات الأمن، يمكن خلق نوع من المنافسة النفسية أو السلوكية في الأداء، من خلال المقارنة وتسجيل النتائج وإعلانها، فيمكن مثلاً المقارنة وإعطاء جوائز عينية ومكافآت معنوية للهيئة أو المؤسسة، التي تحقق أفضل النتائج في تطبيق الأنظمة والالتزام بها.

**المدخل الثالث:** إدارة الأداء: الخيار الأخير في تحميل الهيئات الحكومية تبعات أعمالها، هو إدارة الأداء، والتي تؤسس حوافز مالية ومعنوية لرفع الأداء. هذه الحوافز تتراوح بين العمولات والمكافآت وخطابات الشكر والترقيات. صحيح أن هذه الحوافز أقل إثارة ودافعية من المنافسة الموجهة، لأنها تقدم الجزرة دون التلويح بالعصا، لكنها تعتبر حافزاً قوياً إذا ما اقترنت بالتدريب السلوكي الفعال، ووجهت إلى المديرين الأكثر نضجاً وتقديراً للمسئولية.

والحقيقة أنه لا يمكننا أن نتوقع أن يؤدي الناس وظائفهم بصورة حسنة، إلا إذا كان لديهم كل المصادر اللازمة لأداء الوظيفة بشكل حسن، فإذا لم يكن لدى أي شخص التجهيزات اللازمة لأداء وظيفته، أو كان يؤمر بمطالب متضاربة، أو كانت الظروف البيئية سيئة، أو ظروف العمل السيئة تتعارض مع أدائه، حينئذ لا يكون في استطاعة الموظف القيام بالوظيفة بطريقة صحيحة، وعادة ما تكون العوائق صعبة التحديد نظراً لأننا قد ألفنا الوجود بينها، حتى إننا لم نعد نشعر بوجودها، ويكون من المفيد عادة أن نسأل إذا كان ثمة شيء يعترض طريق الناس إذا حاولوا أن يعملوا بنجاح.

وليس هناك في بيئة العمل اليوم، أي مؤسسة تتمتع بقدرتها على إتاحة كل المصادر التي ستمكن كل موظف من القيام بوظيفته دون أي عوائق، فمحدودية المصادر حقيقة من حقائق الحياة الموجودة والتي ستستمر، وكثيراً ما يكون من الممكن إزالة العوائق التي تعترض أداء أية وظيفة، إذا حاول المدير جاهداً أن يساعد موظفيه على الأداء الجيد.

### الحكومة الإلكترونية ودورها في القضاء على الفساد الإداري:

يعتبر مصطلح الحكومة الإلكترونية منبثق من التجارة الإلكترونية التي تعتبر من المصطلحات الحديثة في عالم المال والأعمال، وتعتبر الحكومة نتيجة منطقية وحتمية للتطور التكنولوجي.

ويقصد بالحكومة الإلكترونية عمليات توفير السلع والخدمات عن طريق وسيلة إلكترونية أو وسيط إلكتروني، ويلزم التفرقة بين الخدمات الإلكترونية التقليدية وغير التقليدية، وتتوقف التفرقة على مدى إتمام الأنشطة الحكومية كلها عبر شبكة الإنترنت، ويمكن تعريفها بأنها: تشمل مجموعة أنشطة الإنتاج والتوزيع والتسويق وبيع وتسليم السلع والخدمات عن طريق الوسائط الإلكترونية.

وهناك تعريف أكثر عمومية واتساعاً يوضح أن الحكومة الإلكترونية تتراد في الأعمال الإلكترونية حيث يقصد بها إنجاز كل الوظائف (الشركات والمؤسسات والمواطنين) عبر الشبكات وباستخدام أنظمة الكمبيوتر.

ومن الاستقراء للواقع العربي نجد أن بعض الدول لم تنهياً أو تستعد للمواجهة مع التطور الإلكتروني الهائل، وإن كان البعض أخذ بالفكر الحديث في استخدام الحاسبات، ولكن دون التطرق إلى الاعتماد على شبكة الإنترنت في القيام بالوظائف الحكومية.

### متطلبات الحكومة الإلكترونية

- 1- توفير بيئة تعليمية تنمي قدرات الطالب على التعامل مع التكنولوجيا الحديثة مثل الحاسبات الآلية وشبكة الإنترنت.
- 2- ضرورة توافر بيئة تشريعية توفر الحماية والثقة والأمان للمتعاملين، وذلك كافة الأطراف المتعاملة من الغش والتطفل وحماية حقوق الملكية الفكرية.
- 3- توافر خدمات مصرفية ملائمة للتعامل عبر الإنترنت، مع ضمان الصفة القانونية للتوقيعات والمستندات الإلكترونية مع توافر إجراءات الحماية والأمان وتقليل المخاطر للبنوك والعملاء.
- 4- توافر رقابة فعالة على المعاملات بين المواطن أو الشركة أو المؤسسة، وبين الحكومة بهدف توفير الحماية والأمان من الغش والتطفل وكافة المخاطر المتوقع حدوثها من الحصول على الخدمات الحكومية الإلكترونية، ويلزم أن تكون تلك الرقابة

من جهات رقابية لديها السلطة للقيام بتلك الواجبات في ظل بيئة قانونية وتشريعية ملائمة.

5- توافر التسهيلات اللازمة للوصول إلى الإنترنت بتكلفة مناسبة، ونجد أن بعض الدول العربية قد حذت نحو هذا مثل جمهورية مصر العربية والأردن ولبنان ودول الخليج العربي والعراق وسوريا والجزائر والمغرب.

6- ضرورة توافر موارد بشرية مؤهلة ومدربة تدريباً عملياً على استخدام تكنولوجيا المعلومات وصيانة الأجهزة والمواقع، مع تطوير البرامج والمناهج التعليمية لتتواءم مع التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات، ويمكن استخدام التجارة الإلكترونية كطريق وسيل للتخفيف من مشكلة البطالة في بعض الدول العربية (توظيف العمالة في قطاع الخدمات).

7- رفع الوعي لدى الأفراد والشركات والمؤسسات لأهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات، وذلك بتكثيف البرامج الإعلامية عن أهمية ودور تكنولوجيا المعلومات في المجتمعات.

### التحديات التي تواجه تطبيق الحكومة الإلكترونية

1- ضعف الوعي التكنولوجي، فكيف يمكن تعزيز الحكومة الإلكترونية في ضوء الانفصال الاجتماعي في المدن والقرى عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؟

2- كيف يمكن التأكد من أن الحكومة الإلكترونية لن تصبح عملية منعزلة عن عملية تحديث استراتيجية تجربها الحكومة في كل القطاعات؟

3- كيف يمكن التعامل مع المسائل المتعلقة بالخصوصية، وكذلك المتعلقة بالأمن؟

4- كيف يمكن التغلب على التبعات المالية الثقيلة للاستثمار في الحكومة الإلكترونية؟

5- كيف يمكن التغلب على العوائق التي تعوق استخدام أسلوب موحد في التعامل بين الوزارات فيما يتعلق بالحكومة الإلكترونية، وكذلك إزاء المخاوف من أن

تسبب الحكومة الإلكترونية في حدوث طوفان من التغيرات التنظيمية؟

- 6- كيف يمكن التعامل مع تقاعس المصالح الحكومية عن توفير معلومات عامة واضحة بشأن الخدمات التي تقدمها كشرط سابق على توفير هذه الخدمات على الإنترنت؟
- 7- كيف يمكن التغلب على الصعوبات التقنية/ التنظيمية المتعلقة بالتداخل المركزي أو المحلي؟
- 8- كيف يمكن إتاحة استخدام النظام و علانيته في ضوء ميل مقدمي الخدمة لعرض حلول تكنولوجية مكبلة بالقيود؟
- 9- كيف يمكن التغلب على العقبات الإدارية والبيروقراطية التي تتغلغل بعمق في العديد من المصالح الحكومية؟

ويأتي فقر الأفراد من وجهة نظرنا على رأس هذه التحديات؛ حيث لا يسمح بامتلاك الوسائل الحديثة، ولا القدرة على تعلمها وإتقان مهارة التعامل معها، وما يعيننا في قضية الفقر ودوره في الفساد الإداري، أو أن سبيل الإصلاح هو القضاء على الفقر، هو منظور المواطن نفسه للحكومة الإلكترونية.

إن المواطنين يريدون الوصول الملائم والفوري للخدمات العامة على مدار الساعة ولسبعة أيام في الأسبوع، وأنهم أيضاً يريدون أن يكونوا قادرين على الوصول إلى الخدمات من مساكنهم ومكاتبهم ومصانعهم ومن أي مكان جغرافي، وبالتأكيد لا يريدون أن يشعروا بوجود أي قيود تمنعهم من الوصول إلى هذه الخدمات من خلال جميع أنواع تقنيات الحاسوب الشخصي.

كما يتطلع المواطنون للحصول على خدمات عامة لكن مفصلة على مقاساتهم وطبقاً لخصوصياتهم فمبدأ المفضل عند العملاء ينبغي أن يسود في بيئة الخدمات العامة أيضاً، فما الذي يمنع الحكومة من تقديم خدمات خاصة تنسجم تماماً مع حاجات ورغبات المواطنين مثلما يفعل كثير من الشركات في القطاع الخاص؟!

وهذا الرأي يؤكد لنا أن الحكومة الإلكترونية وخدماتها موجهة إلى فئة معينة

نستطيع أن نعتبرها قد تخطت الفقر المدقع، إلى الفقر المحتمل، أو إلى مستوي مادي عالٍ يسمح لها بامتلاك الوسائل التكنولوجية الحديثة والقدرة على التعامل معها، لذلك يبقى سؤال في غاية الأهمية:

هل تستطيع الحكومات الإلكترونية في ظل الفقر، أن تحقق ما تهدف إليه من فصل بين طالب الخدمة ومقدمها للقضاء على الرشوة والمحسوبية؛ ومن ثم القضاء على الفساد الإداري كأول خطوة للإصلاح؟!.

وفي النهاية قد يكون موضوع كتابنا، وأيضا مشروعنا المقترح حلما أو دريا من الخيال، ولكن كم من الخيال تحقق، وما نراه حولنا من إنجازات ومخترعات يحترق في وصفها العقل، قد بدأت بحلم ونية صادقة لتحقيقه، وهذا ما ينقصنا، بل وينقص دول العالم كلها في مشارق الأرض ومغاربها، فما نقصه بالنية الصادقة هو الضمير.

**إن أزمة الفقر  
ليست في قلة الموارد  
ولكنها ...  
في أزمة ضمير**

## قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

(أ) الكتب:

إبراهيم العيسوي: التنمية في مصر: الواقع المتعثر والبديل الأفضل، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 2009.

إبراهيم مصطفى، وآخرون: المعجم الوسيط، القاهرة، مجمع اللغة العربية، ج 2، 1961.  
أحمد جابر حسنين على: حقوق الإنسان النفسية.. نحو إعلان عالمي لاستعادة الأخلاق الضائعة، القاهرة، المؤلف، 2009.

أحمد سيد مصطفى: المدير وتحديات العولمة - إدارة جديدة لعالم جديد -، القاهرة، المؤلف، 2001.

أحمد عبد الحليم محمد على: الاقتصاد المصري في مواجهة التحديات العالمية «بحوث المؤتمر الأول لكلية التجارة (بنات) بجامعة الأزهر 29 - 30 إبريل 1997»، القاهرة، دار الكتاب الحديث، 1998.

أحمد على دغيم: الطريق إلى المعجزة الاقتصادية والقضاء نهائياً على البطالة «الصين تؤكد عملياً نجاح فكرتنا»، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 2006.

- أسامة المجدوب: العولمة والإقليمية - مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية -، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 2000.
- الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، موسوعة قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون 47 لسنة 1978 والقوانين المعدلة له، القاهرة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، 1984.
- السيد سابق: فقه السُّنة، القاهرة، مكتبة دار التراث، مج 1، د. ت.
- السيد على شتا: المختلسون من المال العام، الإسكندرية، المكتبة المصرية، 2004.
- المنظمة العربية للتنمية الإدارية: الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي، القاهرة، المنظمة، 2008.
- المنظمة العربية للتنمية الإدارية: الإدارة الرشيدة والإصلاح الإداري والمالي، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2009.
- المنظمة العربية للتنمية الإدارية: قياس وتقييم الأداء كمدخل لتحسين جودة الأداء المؤسسي، القاهرة، 2009.
- بارفيز أحمد بت: دراسة عن تحصيل الزكاة في باكستان (بحث مقدم لمؤتمر الزكاة الثالث المنعقد بماليزيا: 14-17 مايو، 1990م).
- بارى كشواى، إدارة الموارد البشرية، ترجمة: خالد العامري، ط3، القاهرة، دار الفاروق، 2008.
- بثينة حسنين عمارة: العولمة وتحديات العصر وانعكاساتها على المجتمع المصري، القاهرة، دار الأمين، 2000.
- ثناء على القباني، مشكلات قياس إنتاجية الموارد البشرية - ورقة عمل مقدمة في المؤتمر العربي الأول: «إدارة الموارد البشرية: الاتجاهات المعاصرة والحديثة - شرم الشيخ/ ج.م.ع»، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008.

- حازم البيلاوي: التغيير من أجل الاستقرار، القاهرة، دار الشروق، 1992.
- حازم البيلاوي: عولمة الاقتصاديين الاتجاهات الحديثة والتحديات المعاصرة، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، - ندوات -، 1997.
- حسين رمزي كاظم: الإدارة والمجتمع المصري، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993.
- حسين محمد جمعة: مشكلة البطالة من منظور هندسي، القاهرة، مكتب الدراسات والاستشارات الهندسية، د.ت.
- حياة بن إسماعيل: تطوير إيرادات الموازنة العامة، القاهرة، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2009.
- خالد الزواوي: البطالة في الوطن العربي: المشكلة والحل، القاهرة، مجموعة النيل العربية، 2004.
- راجيش شاندرافا: التصنيع والتنمية في العالم الثالث، ترجمة: محمد محمود عمار، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1994.
- صلاح محمد محمود كامل، موازنة البرامج والأداء كأداة لتقييم الأداء الحكومي - بحوث وأوراق عمل لندوات التي عقدتها المنظمة في موضوع «قياس الأداء الحكومي» خلال الأعوام 2005-2007، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008.
- طارق حجي: نظرات في الواقع المصري، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 1995.
- طارق حجي، الإدارة والواقع العربي: فصول في الإدارة، القاهرة، المؤسسة العربية للتنمية الإدارية، 2006.
- عايدة سيد خطاب؛ وآخرون، إدارة الموارد البشرية، القاهرة، جامعة عين شمس، 2006.

عبد الحميد متولي: الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للدستور، الإسكندرية، منشأة المعارف، د.ت.

عبد الحميد مصطفى أبو ناعم، قياس الأداء الحكومي - بحوث وأوراق عمل لندوات التي عقدتها المنظمة في موضوع «قياس الأداء الحكومي» خلال الأعوام 2005 - 2007 -، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008.

عبد الرحمن زكى إبراهيم: قضايا التخلف والتنمية، الإسكندرية، دار الجامعات المصرية، د.ت.

عبد الرحمن يسرى أحمد: دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2004.

عبد العزيز على حسن، الإدارة المتميزة للموارد البشرية: تميز بلا حدود، المنصورة، المكتبة العصرية، 2009.

عبد القادر رزيق المخادمي: الحوار بين الشمال والجنوب نحو علاقات اقتصادية عادلة، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004.

عبد القادر ضاحي: دراسة أنشطة الهيئات الزكوية التي تقوم على مبدأ الإلزام القانوني للزكاة - حالة بيت الزكاة في الكويت - (بحث مقدم إلى مؤتمر الزكاة الثالث المنعقد بماليزيا، 19-22 مايو 1990).

عبد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه وتاريخ التشريع الإسلامي، ط3، 1947.

على الخفيف: الملكية الفردية وتحديداتها في الإسلام، القاهرة، مجمع البحوث الإسلامية - مؤتمر علماء المسلمين الأول، د.ت.

عمر صقر: العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، القاهرة، الدار الجامعية، 2001.

لويس معلوف اليسوعي، المنجد في اللغة والأدب والعلوم، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، ط18، د.ت.

- غازى حسين عناية، التضخم المالي، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.
- ماجد راغب الحلو: قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 1995.
- محمد إبراهيم محمد: تطبيقات عملية في جمع الزكاة - حالة تطبيقية - (بحث مقدم في مؤتمر الزكاة الثالث المنعقد في ماليزيا، 14-17 مايو)، 1990.
- محمد الأحدي أبو النور (تحقيق): جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم لابن رجب (736 - 795هـ)، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - كتاب الإمام؛ ع2، ج2، ديسمبر 1986.
- محمد البهي: الإسلام في حل مشاكل المجتمعات الإسلامية المعاصرة، القاهرة، مكتبة وهبة، 1981.
- محمد الصيرفي: الفساد بين الإصلاح والتطوير الإداري، القاهرة، مؤسسة حورس الدولية، 2008.
- محمد القمحاوي: التلوث البيئي وسبل مواجهته، القاهرة، الملتقى المصري للإبداع والتنمية، 1988.
- محمد المحمدي الماضي، مداخل قياس الأداء في القطاع الخاص وتطبيقاتها على القطاع العام والحكومي - بحوث وأوراق عمل لندوات التي عقدتها المنظمة في موضوع «قياس الأداء الحكومي» خلال الأعوام 2005-2007، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008.
- محمد بن عبدالله الشيباني: المختار من أحاديث المصطفى ﷺ في التنظيم الاقتصادي والمالي والاجتماعي، الرياض، دار عالم الكتب، الجزء الأول، 1990.
- محمد سلمان طابع: الفقر وأساليب قياسه وطرق التغلب عليه، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مؤتمر التنمية الريفية والمحلية وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر، 2008.

محمد شفيق: الجريمة والمجتمع.. محاضرات في الاجتماع الجنائي والدفاع الجنائي، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، د.ت.

محمد شوقي الفنجرى: المذهب الاقتصادي في الإسلام، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986.

محمد صفوت قابل: الدول النامية والعولمة، القاهرة، الدار الجامعية، 2004.

محمد عبد الغنى حسن هلال: الاتجاهات الحديثة لمحاربة الفساد، القاهرة، مركز تطوير الأداء والتنمية، 2007.

محمد عبد الغنى حسن: مهارات مقاومة ومواجهة الفساد، القاهرة، مركز تطوير الأداء والتنمية، 2007.

محمد عبده: الإسلام والنصرانية، القاهرة، دار المنار، 1373هـ.

محمد عمر أبو دوح: ترشيد الإنفاق العام وعلاج ميزانية الدولة....، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2006.

محمد محمد إبراهيم، إدارة الموارد البشرية: أحد محاور الكيان الاقتصادي الوظيفي للمؤسسة «المدخل لتطوير منظومة إدارة جودة رأس المال البشرى من المنظور الإداري»، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2009.

محمود سحنون: الاقتصاد الإسلامي «الوقائع والأفكار الاقتصادية»، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006.

محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، القاهرة، دار الشروق، ط12، 1983.

مكتبة دار التراث: الأحاديث القدسية، الجزء الأول، د.ت.

محمود عبد اللطيف موسى: الدافعية للتدريب الإداري في ضوء التحديات العالمية والمحلية، القاهرة، الدار العالمية للنشر والتوزيع، 2006.

مصطفى محمود أبو بكر، إدارة الموارد البشرية: مدخل تحقيق الميزة التنافسية، الإسكندرية، الدار الجامعية، (2004).

ميخائيل جونسون، ترجمة: عبد الحكم أحمد الخزامي، القاهرة، الدار الأكاديمية للعلوم، 2009.

يوسف القرضاوي: فقه الزكاة،، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط3، 1976.

يوسف ميخائيل أسعد: الانتماء وتكامل الشخصية، القاهرة، مكتبة غريب، د.ت.

#### (ب) الدوريات:

أحمد جابر حسنين على: أثر العولمة على التدريب المهني في الوطن العربي، القاهرة، مجلة الإدارة (إتحاد جمعيات التنمية الإدارية)، مج 46، ع2، أكتوبر 2008.

أحمد جابر حسنين: عزيزي الموظف.. هل أنت متوازن نفسياً، القاهرة، مجلة التنمية الإدارية، العدد 115، أبريل 2007.

أحمد داود، بموافقة لجنة الخطة بمجلس الشعب: 50 ألف جنيه الحد الأقصى للأجور.. ويجوز الاستثناء، جريدة الأخبار، 14/3/2012).

جريدة الأخبار: شئون عربية وعالمية، ع 17753، الخميس في 12/3/2009.

جريدة الأخبار، 40 مليار جنيه بالصناديق الخاصة، مؤسسة أخبار اليوم، 21/3/2012).

جريدة الأهرام: السنة 133، ع44631، في يوم الأحد 15/2/2009.

جريدة الأهرام: إخراج الزكاة بقوة القانون مرفوض، القاهرة، مؤسسة الأهرام، السنة 133، عدد 44671، الجمعة في 27/3/2009.

جريدة الأهرام: تدنى مشاركة النساء وارتفاع البطالة بين الخريجين.. 22.5 مليون مشتغل في مصر.. ومليوناً عاطل، السنة 133، العدد 44706، الجمعة

- حُسن شاه: مطلوب عقوبة الإعدام.. للمتاجرين ببراءة الأطفال!، القاهرة، جريدة الأخبار، ع 17735، الخميس في 19/2/2009.
- سعد الدين هلالى: جريدة الجمهورية، دار التحرير للطبع والنشر، الخميس في 9/4/2009.
- عصام حشيش: حق ربنا، القاهرة، جريدة الإخبار، ع 17735، الخميس 19/2/2009.
- محمد على إبراهيم: حكومات الشوارع!، القاهرة: جريدة الجمهورية، ع 20142، في يوم الخميس 19/2/2009.
- محمد فتحي، في لجنة الخطة والموازنة بمجلس الشعب: ممتاز السعيد يرفض الحد الأدنى للأجور ب 700 جنيه، جريدة الأهرام، 14/3/2012.
- مصطفى التهامي، ترشيد الإنفاق الحكومي مطلب أساسي للتنمية الشاملة، مجلة التنمية الإدارية، يناير 2012.
- مصطفى شعبان دسوقي، تقارير الكفاية العاملين المدنيين بالدولة....، مجلة التنمية الإدارية، العدد 134، 2012.

### ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Chruden H.J. ; Sherrnan A.W. , Personnel Management , 2ed , New York , South - Western Publishing Co. , 1963.
- Fliplipo E.B. , Principles Of Personnel Management, 2ed, New York , Mc Graw - Hill Book Co. , 1996.
- Gelo S. DeNisi ; Ricky W. Griffen , Human Resource management , 3ed, Boston , Houghton Mifflin Co. , 2008.
- Ha - Joon Chang, Kicking away the ladder: Neoliberals rewrite history, Monthly Review , vol.54,no.81,January 2003.
- Rodinson (M) larevolution economique.Moderne et I, Islam. Partisans; No, 25; Janvier 1966.

269 قائمة المراجع

R.S. , Manpower Management, New Delhi: Prentice - Hall Of Dwivedi, India Privte Limited, 1984.

Ceuvres Choiesies de C. Snouch Hurgronge, Presentees en francias et en anglais Par Y. H. Bousquest et J.schat,Ed.Brill,leiden1957.

Megginson L.C., Personnel Management, 2ed, Ontario, Richard D. Irwin, Inc, 1981.

UNDP et al, Making Global Trade Work for People, Earth scan Puplications, 2003..